

الأمة كتاب



العدد ١٧١ | المحرم ١٤٣٧هـ | السنة السادسة والثلاثون

سلسلة دورية تصدر كل شهرين عن إدارة البحوث والدراسات الإسلامية - قطر

عنف المرأة في المجال الأسري

أ.د. حنان قرقوتي

حنان قرقوتي

* دكتوراه في الدراسات الإسلامية، كلية الإمام الأوزاعي للدراسات الإسلامية، بيروت، لبنان.

* مدرّسة مادة الحضارة الإسلامية في كلية الإمام الأوزاعي.

* عضو التجمع اللبناني للمحافظة على الأسرة.

* عضو تأسيسي في اللجنة النسائية في جمعية إصلاح ذات البين (بيروت).

* شاركت في عدد من المؤتمرات الثقافية والتربوية، في عدد من البلاد العربية.

* لها عدد من الكتب المنشورة، باللغتين العربية والفرنسية، منها:

- اللقيط في الإسلام، دراسة فقهية اجتماعية.

- بيروت ودورها الجهادي حتى نهاية العهد العثماني.

- حياة المسيح عيسى ابن مريم (عليهما السلام) من منظور إسلامي

- في الحضارة الإسلامية، تخطيط المدن العمارة والزخرفة.

- الغيرة ومشكلاتها عند الصغار والكبار.

- التعامل الأسري وفق الهدى النبوي.

عنف المرأة
في المجال الأسري

الطبعة الأولى

المحرم ١٤٣٧هـ

تشرين أول (أكتوبر) - تشرين ثاني (نوفمبر) ٢٠١٥م

حنان قرقوتي.

عنف المرأة في المجال الأسري.

الدوحة: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ٢٠١٥م.

١٥٢ ص، ٢٠ سم - (كتاب الأمة، ١٧١)

رقم الإيداع بدار الكتب القطرية: ٢٥ / ٢٠١٥

الرقم الدولي (ردمك): ١ - ٩ - ١٢٠ - ٩٩٢٧ - ٩٧٨

أ. العنوان ب. السلسلة

حقوق الطبع محفوظة

لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

بدولة قطر

موقعنا على الإنترنت: www.sheikhali-waqfiah.org.qa

www.Islamweb.net

البريد الإلكتروني: E. Mail: M_Dirasat@Islam.gov.qa

ما ينشر في هذه السلسلة يعبر عن رأي مؤلفيها

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يقول تعالى:

﴿ وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ
الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ بَيْنَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ
لِلْإِنْسَانِ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴾

(الإسراء: ٥٣)

إدارة البحوث والدراسات الإسلامية

الأمانة

مسئلة دورية تصدر كل شهرين عن إدارة البحوث والدراسات الإسلامية - قطر

إعادة تشكيل العقل المسلم
في ضوء معرفة الوحي
إحياء مفهوم فروض الكفاية
وأهمية التخصص
المساهمة في بناء النخبة
الراشدة
إشاعة الوعي بأهمية
المنهج السنني

ثلث قرن من العطاء

كتاب
مكتبة

مستكبات

فكرية
الحياة الإسلامية

كتاب
مكتبة

مكتبة

الصلوة الإسلامية

بين
تعدد التصرف

كتاب
مكتبة

كتاب
مكتبة

الأمانة

مسئلة دورية تصدر كل شهرين عن إدارة البحوث والدراسات الإسلامية - قطر
العدد ١٤ - معيار الوحي ١٤٢٥ هـ - السنة الخامسة - قطر

نظرات
العامة
الإسلامية

الاجتهاد المقاصدي
حجته ضوابطه معالمة

تاريخ

العدد ١٥
تاريخ
تاريخ

الأمانة

مسئلة دورية تصدر كل شهرين عن إدارة البحوث والدراسات الإسلامية - قطر
العدد ١٥ - معيار الوحي ١٤٢٥ هـ - السنة الخامسة - قطر

حوار حول
التراث والحداثة

إ. د. تامل عبد الرزاق السمراني

قطر - الدوحة - ص.ب: ٨٩٣ - هاتف: ٤٤٤٤٧٣٠٠ (٩٧٤) فاكس: ٤٤٤٤٧٠٢٢
www.sheikhali-waqfiah.org.qa E-Mail: M_Dirasat@Islam.gov.qa

تقديم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على الهادي الأمين، نبينا محمد، وعلى آله وصحبه ومن سار على نهجه واتبع سنته إلى يوم الدين. وبعد:

فهذا «كتاب الأمة» الهادي والسبعون بعد المائة: «عنف المرأة.. في المجال الأسري»، ل: أ.د. حنان قرقوت، في سلسلة «كتاب الأمة»، الذي يصدر عن إدارة البحوث والدراسات الإسلامية في وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر، في سعيها الدؤوب لإعادة صياغة الشخصية المسلمة في ضوء هدايات الوحي، ووفق قيمه المعصومة، واستهداءً بسلك الرسول القدوة ﷺ، واقتفاءً بحياة الأصحاب في القرون المشهود لها بالخيرية والعدالة، ومواجهة صور الغلو في الدين، والانحراف بقيمه، والاعوجاج بفهمه، والتشويه المتعمد وغير المتعمد لتزيله على الواقع بفقه قليل وعقل عليل.

لقد تعالت في العصر الحديث صيحات المعتنين بحقوق الإنسان عموماً وبالإصلاح الاجتماعي والأسري خصوصاً من أجل محاربة كل أشكال التمييز ضد النساء، وعقدت لذلك الندوات والمؤتمرات، سواء المحلي منها أو الدولي، وأنشئت المؤسسات والجمعيات لمتابعة وتطبيق النتائج والتوصيات الصادرة عن تلك الندوات والمؤتمرات، وقد أتى الكثير من تلك الجهود المبذولة في هذا

الصدد أكله، ووقعت الاتفاقيات وسنت القوانين في كثير من دول العالم حتى صارت مما تفاخر به الدول المتحضرة، غير أن هذه الاتفاقيات ركزت أساساً على الظلم والعنف الممارس ضد المرأة من قبل الرجل، وهو لاشك واقع معاش في دنيا الناس يستحق الشجب والمحاربة، إلا أنه من باب العدل والإنصاف - الدّين أمر الله بهما- لا ينبغي أن نغفل الجانب الآخر، الذي هو الظلم الصادر من بعض النساء تجاه الرجال أو النساء، فهذا النوع من العنف توجد منه حالات كثيرة لا يمكن إنكارها ولا إخفاؤها ولا التستر عليها في كل المجتمعات الإنسانية بما فيها المجتمعات المسلمة.

وتأتي هذ الدراسة كمحاولة لإعادة التوازن في معالجة ظاهرة العنف الأسري، بعرض هذه الظاهرة من العنف، التي لم تنطرق لها المؤتمرات والندوات بشكل واضح، ومحاولة تناولها في مجموعة من العوامل النفسية والاجتماعية والمادية، التي تؤدي في الغالب إلى حدوثها، وتقدم مجموعة من المقترحات والحلول من أجل العمل على تخفيف وطأتها والحد من انتشارها في المجتمعات الاسلامية، وهي وإن كانت تبدو لأول وهلة كأنها عكس التيار المتعارف عليه، الذي يدعو إلى رفع الظلم وجميع أشكال العنف والتمييز ضد النساء في مجالات متعددة بما فيها المجال الأسري، إلا أن هذا الجانب من الظلم والعنف الصادر عن النساء حري هو الآخر بالدراسة والتحليل. والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

إدارة البحوث والدراسات الإسلامية

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خير المرسلين، وعلى آله وأصحابه الغر الميامين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، آمين.
أما بعد،

فكثيراً ما علت الصيحات لرفع الظلم والعنف عن المرأة، الذي طال أزماناً وقرونأ في شتى بقاع العالم، وعُقدت لأجل ذلك الندوات والمحاضرات والمؤتمرات المحلية وحتى العالمية، وتمكنت هذه المؤتمرات من إحراز تقدم في أكثر من مجال، وصيغت فيها الاتفاقات الدولية، التي عُرضت على حكومات العالم للموافقة عليها، إلا أن عدداً من الدول لم يوقِّع، أو وقَّع بتحفظ على بعض المواد لتعارضها مع واقع هذه الدول، الذي يمنعها من تطبيقها بسبب مخالفتها لدين هذه الدول وأعرافها وتقاليدها.

وتطرقت هذه المؤتمرات إلى رفع الظلم عن المرأة في مجالات عدة،
وجلّ هذا الظلم ناتج عن ظلم الرجل لها، ومن ضمن هذا الظلم
ما يسمى «العنف المنزلي» أو العنف في نطاق الأسرة.
ولكن لم يتم التطرق في هذه المؤتمرات بشكل واضح لظلم المرأة
للمرأة، أو ظلم المرأة للرجل، خاصة في المجال الأسري.
وهذا الظلم ليس محصوراً في مجتمعات بلدان معينة، ولكنه
موجود ومنتشر في مجتمعات كل بلاد العالم، بما فيها المجتمعات
الإسلامية، لذا سيتم التطرق في هذا البحث، بإذن الله، لعنف
المرأة ضد المرأة، وعنف المرأة ضد الرجل، في المجال الأسري،
في المجتمعات الإسلامية.

الفصل الأول

العنف ضد المرأة في المجال الأسريّ

- تعريف العنف:

العنف لغة:

هو الخَرْقُ بالأمر وقلة الرِّفق به، وهو ضد الرِّفق. ويقال: عَنَّفَه تعنيفاً، إذا لم يكن رقيقاً في أمره، وهو الشدّة والمشقة، وكل ما في الرفق من الخير ففي العنف من الشرِّ مثله^(١). وقال المصطفى ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ، وَيُبْغِطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى العُنْفِ، وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ»^(٢).

العنف اصطلاحاً:

هو ما كان ضد الآخر. وهو موجود على الأرض منذ وجود المخلوقات عليها، بين الحيوان والحيوان، ذكراً كان أو أنثى، وبين الإنسان والحيوان^(٣)،

(١) ابن منظور (جمال الدين محمد بن محمد بن مكرم)، لسان العرب (بيروت: دار صادر؛ دار بيروت، ١٣٨٨هـ/١٩٦٨م) ٢٥٧/٩.

(٢) أخرجه مسلم، برقم (٢٥٩٣) (مسلم بن حجاج: ت ٢٦١هـ) تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت).

(٣) مارست إحداهن العنف ضد هرة صغار (حديثي الولادة) لهرة كانت تربيها في بيتها، فقد كانت كلما تلد الهرة تأخذ صغارها وتضع كل واحد منهم بدوره في الجورة الصحية في الحَمَام وتشد طارد المياه (السيفون) عليه حتى يموت، وكانت نهايتها أن تهتم سقف منزلها عليها في أحداث لبنان عام ١٩٧٦م.

وبين الإنسان والإنسان، رجلاً كان أو امرأة، شاباً كان أو شابة، صبيّاً كان أو طفلاً^(١).

وحدد معظم باحثي علم النفس العنف على أنه أيُّ سلوك يفضي إلى إلحاق الأذى بأحد الكائنات الحية، أو لإفساد كائنات غير حية وتحطيمها. وهذا التعريف، وإن تنبأه معظم الباحثين، إنما يقف في مواجهته العديد من التحفظات، وأحد هذه التحفظات يختص بضرورة التمييز بين أفعال قد تقود بصورة عارضة إلى أذى غير مقصود، وأفعال مقصود بها ذلك بالفعل^(٢).

وقد حددت الجمعية العامة للأمم المتحدة في إعلانها العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة الصادر عام ١٩٩٣م، في مادته الأولى، أن العنف هو: «أي فعل عنيف قائم على أساس الجنس، ينجم عنه، أو يحتمل أن ينجم عنه، أذى أو معاناة بدنيّين أو جنسيّين أو نفسيّين للمرأة، بما في ذلك التهديد باقتراف مثل هذا الفعل أو الإكراه أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء أوقع ذلك في الحياة العامة أم الخاصة».

-
- (١) سيد عويس، لا للعنف، دراسة علمية في تكوين الضمير الإنساني (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، مهرجان القراءة للجميع، ٢٠٠٢م) ص ١٣.
- (٢) محيي الدين أحمد حسين، وآخرون، السلوك العدواني ومظاهره لدى الفتيات الجامعيات، بحوث في السلوك والشخصية (الإسكندرية: دار المعارف، ١٩٨٣م) ١٠٣/٣.

ويشمل العنف في هذا الإعلان: الإيذاء البدني والجنسي والنفسي، بما في ذلك التهديد، ويعتبر هذا التعريف حرمان المرأة التعسفي من الحرية في حياتها المنزلية أو نشاطها الاجتماعي العام شكلاً من أشكال العنف^(١).

فالعنف إذاً هو سلوك يتسم بالإساءة، ويشير بصفة عامة إلى استخدام القوة، التي تسبب الضرر والأذى من قبل شخص تجاه شخص آخر. وهو أحد مظاهر السلوك المنحرف، الذي عرفته المجتمعات البشرية على مر العصور، وصولاً إلى هذه الأيام. وهذا السلوك هو نتاج مجموعة من العوامل والظروف الاجتماعية، التي تظهر في مجتمع ما في فترات زمنية معينة، مما يدل على وجود خلل ما في بناء ذلك المجتمع^(٢)، أو في وظائف

(١) سالم الساري، خضرت زكريا، مشكلات اجتماعية راهنة، العولمة.. وإنتاج مشكلات جديدة، ط ١ (دمشق: الأهالي، ٢٠٠٤م) ص ١٥١.

(٢) ذكرت مجلة «تاييم ماغازين» (عدد رقم ١٢، شهر مارس عام ١٩٨١، صفحات ١٨-٢٣) أي قبل أكثر من ربع قرن، معلومات عن بعض جرائم العنف، التي ترتكب في المجتمع الأميركي، فنكرت أنه في كل ٢٤ دقيقة ترتكب جريمة قتل في مكان ما في الولايات المتحدة (٢١٩٠٠ جريمة في العام)، وأنه في كل عشر ثوان ترتكب جريمة سرقة في أحد المساكن، وأن في كل سبع دقائق ترتكب جريمة اغتصاب، وهناك أمر مهم (كما ذكرت المجلة) يعتبر جديداً بشأن جرائم القتل والسرقة والاغتصاب والاعتداء على الآخرين، هو أن لغة العنف في ارتكاب الجرائم قد انتشرت وتنتشر، ليس فقط في أحياء الأقليات (ومنهم الزوج بالضرورة)، وبخاصة في المدن التي ينتشر فيها الكساد حيث يسود القدر، ولكن قد نجد هذا العنف منتشراً أيضاً في كل بقاع المناطق الحضرية وضواحيها، وحتى في أنحاء الريف (المسالمة). ومن المهم أن يُذكر (هذا ما تذكره المجلة

وحداته ونظمه ومؤسساته المختلفة؛ وقد امتدت مظاهر العنف لتصل إلى أهم نواة في المجتمع، ألا وهي الأسرة^(١).

وبصورة عامة، فإن العنف يمثل ثلاث مجموعات أساسية في المجتمع البشري^(٢)، هي:

١- المجموعة الأولى: شهوة السلطة، ومنها: الحسد السياسي، رئاسات، ولاية حكم، رئاسة جمعية، مركز اجتماعي.

المذكورة) أن أنواع الجرائم قد أصبحت أكثر وحشية وترتكب من وحي الغرائز دون ما منطق ويعشوائية، ومن ثم فهي بالضرورة مخيفة ومفزعّة. ومن الجرائم التي تزعج الرأي العام يلاحظ أن كل أسرة من ثلاث أسر في الولايات المتحدة كانت لها صلة مباشرة بنوع من أنواع الجرائم الخطيرة في العام الماضي (أي عام ١٩٨٠)، ومن النادر أن يوجد أميركي واحد لا يعرف شخصياً ضحية واحدة على الأقل من ضحايا العنف في المجتمع الأميركي، ويظهر أن الخوف والهلع يتسلطان على المجتمع الأميركي: أعضائه وجماعته ومؤسساته. وفي أسبوع واحد (من يوم ٨ من شهر مارس عام ١٩٨١ حتى يوم ١٤ من شهر مارس عام ١٩٨١) وجد ٤٠٠ أميركي مقتولين في الولايات المتحدة، ومعظم دوافع ارتكاب هذه الجرائم يحدث في أثناء مجرد عراك أو مناقشات الجيران أو في حرب المخدرات أو مناقشات العصابات، والملاحظ أن ثلث المجني عليهم قد قتلهم أغراب، وفي الغالب دون أي مبرر. سيد عويس، لا للعنف، دراسة علمية في تكوين الضمير الإنساني، مرجع سابق، ص ٧٨.

(١) عبد المنعم عبد الحق، رؤية حول الخلل الوظيفي في أجهزة التنشئة الاجتماعية وعلاقته بسلوك العنف في محيط الأسرة الحضرية، بحوث المؤتمر الدولي، «العلوم الاجتماعية ودورها في مكافحة جرائم العنف والتطرف في المجتمعات الإسلامية» (القاهرة: ١٩٩٨/١٤١٩م) ١/٣-٢.

(٢) مقابلة مع الحاج توفيق حوري، رئيس مجلس أمناء جامعة الإمام الأوزاعي للدراسات الإسلامية في بيروت، في ١٠/٦/٢٠٠٩م.

٢- المجموعة الثانية: الصراعات حول الثروة والشؤون المالية، ومنها: ملكية الأرض، والوكالات، والإرث، والعنصرية كعنف البيض ضد السود^(١).

٣- المجموعة الثالثة: الأشياء المتعلقة بالحب والجنس، من الزواج والأولاد وما شابه ذلك مما يتعلق بالشؤون الأسرية، والأخذ بالتأثر^(٢).
ويولد هذا النوع من العنف في ظروف الحياة المعاشة في ظل مناخ ثقافي له ذاتية ثقافية معينة تغرس في نفوس أعضاء مجتمع هذا المناخ المحلي، مهما كان مستوى تعليمهم أو إمكاناتهم الاجتماعية، ذكوراً كانوا أو إناثاً، قِيَمَ ظاهرة الأخذ بالتأثر، فيتمثلونها وهم أطفال ويعيشون بها ولها، وإذا اختارت إحدى الجماعات (العائلات الكبيرة) أحد أعضائها لارتكاب ما تملبه عليه من جرائم قام بذلك، وعندما يفعل من اختير ما أمر به فإن قِيَمَهُ، التي نَقَدَ بها الجريمة لم تتعارض مع قِيَمِ مجتمعه المحلي؛ لأنه جزء من هذا المجتمع، وإن اعتُبرَتْ هذه الجريمة خرقاً لقانون العقوبات... لذلك فإن القضاة، الذين يحاكمون الجاني يأخذون في الاعتبار عادة ما يمثلها من قِيَمِ يعيش بها^(٣).

(١) يجد الزائر لمجلس النواب في مدينة بوسطن «مدينة الحرية والأحرار» نصباً أقيم تخليداً لذكرى أول زنجي صرعه الإنجليز (المستعمرين) في الحرب الثورية في عام ١٧٧٠م. لمزيد من التفصيل انظر: سيد عويس، لا للعنف، مرجع سابق، ص ٧٨.

(٢) سيد عويس، لا للعنف، المرجع السابق، ص ١٤.

(٣) المرجع السابق، نفسه.

العنف الأسري ضد المرأة:

إن العنف الأسري هو: «كل عنف يقع في إطار العائلة ومن قبل أحد أفراد العائلة بما له من سلطة أو ولاية أو علاقة بالمجني عليه»^(١).

والعنف الأسري ضد المرأة هو «أحد أنماط السلوك العدواني، الذي ينتج عن وجود علاقات قوة غير متكافئة في إطار نظام تقسيم العمل بين المرأة والرجل داخل الأسرة، وما يترتب على ذلك من تحديد لأدوار ومكانة كل فرد في الأسرة، وفقاً لما يمليه النظام الاقتصادي الاجتماعي السائد في المجتمع»^(٢).

وهذا العنف الموجه للمرأة داخل الأسرة، «سواءً كانت زوجة أو أمّاً أو أختاً أو ابنة، يتسم بدرجات متفاوتة من التمييز والاضطهاد والقهر والعدوانية، الناجمين عن علاقات القوة غير المتكافئة بين المرأة والرجل، في المجتمع والأسرة على السواء، نتيجة لسيطرة النظام الأبوي بألياته الاقتصادية والاجتماعية والثقافية»^(٣).

وجاء في تعريف الأمم المتحدة للعنف الأسري أنه «كل سوء استخدام للقوة والسلطة من شخص بالغ في العائلة ضد أفراد آخرين منها».

(١) قاموس مصطلحات المركز العربي للمصادر والمعلومات، العنف ضد المرأة، أمان.

(٢) سالم الساري، خضر زكريا، مرجع سابق، ص ١٥١.

(٣) سالم الساري، خضر زكريا، المرجع نفسه، ص ١٥١-١٥٢.

وجاء أيضاً في تعليق على كثرة العنف المنزلي في المجتمع الأوروبي: «إن الخطر، الذي يسببه العنف المنزلي على حياة النساء الأوروبيات بين الـ ١٥ والـ ٤٤ سنة يفوق الأخطار، التي تسببها مجتمعة أمراض السرطان والملاريا، أو حتى حوادث السير والحروب مجتمعين»^(١).

ولا توجد في لبنان، على سبيل المثال، إحصائيات للعنف الموجه ضد المرأة في المجال الأسري إلا في دراسة أجراها صندوق الأمم المتحدة، في لبنان عام ٢٠٠٢م، على عينة من النساء تبلغ ألف امرأة، حيث تبين أن ٣٣,٣٣% من نساء العينة تعرّضن للعنف. إلا أن هذه الدراسة بحثت فقط في العنف الجسدي واللفظي والجنسي الصادر من الزوج ضد زوجته، ولم تبحث في العنف الصادر عن الزوجة تجاه زوجها، بمختلف أشكاله.

عنف المرأة ضد المرأة في المثل واتقاء دعوة المظلوم:

يقال في المثل: «لا حماة ولا ضرة، بل سخطة من عند الله»، ويدل هذا المثل على أن أكثر المشكلات سببها إما الحماة وإما الضرة، وحينما لا تكون لا هذه ولا تلك، يُعبّر عن صاحبة المشاكل بأنها هي المعنية بـ«سخطة من عند الله» أي عقاب من الله، والله بريء من كل ذلك، فقد

(١) المفوض الأوروبي للشؤون الاجتماعية، لنا ديامنقورلولوموند، ٢٠٠٢/٢/٢١م.

قال رب العزة على لسان المصطفى ﷺ: «يَا عِبَادِي: إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا، فَلَا تَظَالُمُوا»^(١).

ويجب الحذر من الظلم ومن دعوة المظلوم على من ظلمه؛ لأن دعوته مستجابة، ليس بينها وبين الله حجاب، لقول رسول الله ﷺ: «اتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ»^(٢).

نماذج عنفية:

يحدث العنف لحظة انفجار الحقيقة الكامنة في بنية التحلف، وما يؤكد ذلك هو ظهور الأشكال الدموية والكاسحة^(٣)، ويمكن للعنف أن يكون جريمة قتل، أو ضرباً وإصابة بجروح من سلاح أو بدونه، أو تحرشاً جنسياً، أو معاملة سيئة، أو ابتزازاً مالياً، أو تخريب منشآت... إلخ^(٤).

(١) أخرجه مسلم، برقم (٢٥٧٧)، ٤/١٩٩٤.

(٢) أخرجه البخاري، برقم (١٤٢٥)، البخاري (محمد بن إسماعيل، ت. ٢٥٦هـ)، صحيح البخاري، تحقيق: مصطفى ديب البغا، ط ٣ (بيروت: دار ابن كثير، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م) ٥٤٤/٢.

(٣) مصطفى حجازي، التحلف الاجتماعي مدخل إلى سيكولوجية الإنسان المقهور، الدراسات الإنسانية، علم النفس، ط ١ (بيروت: معهد الإنماء العربي، ١٩٧٦م) ص ٢٩٨.

(٤) منى فياض، الطفل والتربية المدرسية في الفضاء الأسري والثقافي، ط ١ (الدار البيضاء: المركز الثقافي العربي، د. ت) ص ٢٣٧.

ولم يعد العنف قاصراً على جنس معين أو فئة عمرية معينة، بل أصبح سلوكاً يمكن أن تشارك فيه المرأة مع الرجل، وحتى الشباب والفتيات، وقد أشارت إلى ذلك صفحات الحوادث في الصحف اليومية المحلية والعربية، كوجود ابن يقتل أمه بسبب أساورها الذهبية، أو بسبب الطمع في شقتها، ومدرس يقتل والدته، وزوج يخنق زوجته حتى الموت، وزوجة تُقَطِّع زوجها إزياً إزياً وتضعه في أكياس بلاستيك، وآخر يطفى نار السيارة في وجه زوجته، وأب يهشم رأس ابنته لرفضها الزواج من قريبه، وآخر يشعل النار في أطفاله، وطالب يذبح والدته لرفضها إعطاءه النقود.

وهذه السلوكيات بمحملها غريبة عن الأسرة المسلمة، وتكرارها إنما هو مؤشر على حدوث خلل اجتماعي يستحق المزيد من الدراسة والبحث حفاظاً على استقرار وتماسك المجتمعات^(١).

وينطبق العنف^(٢) أيضاً على مجموعة من السلوك اللفظ، والذي هو «نوع من السلوك اليومي الذي يعطل حق الشخص بأن يكون محترماً»^(٣)، سواءً أكان هذا السلوك لفظياً أم حركياً.

(١) عبد المنعم عبد الحق، مرجع سابق، ٣/٣.

(٢) «تأخذ عدوانية الإنسان مظهراً فائراً أو نشطاً (ويسمى عندها عنفاً) تبعاً لحالة كل فرد في لحظة ما. وتقل العدوانية فعلها بشكل خفي، مقنن بمظهر من السكون والسكينة والاستكانة الخادعة، أو تتفجر صريحة مذهلة في شدتها واجتياحها لكل القيود والحدود، مفاجئة حتى لأكثر الناس توقعاً لها. وقد تتفجر تحديداً عند العناصر، التي لم تكن تلفت الانتباه، ولم يتوقع منها سوى الاستكانة والتخاذل»، مصطفى حجازي، مرجع سابق، ص ٢٥٦.

(٣) منى فياض، مرجع سابق، ص ٢٣٧.

عوامل مسببة لحدوث العنف الأسري:

يحدث العنف الأسري بسبب عوامل عدة، ومن هذه العوامل:

١- عوامل ذاتية تؤثر في اتجاهات الفرد واستعداداته الشخصية، وبالتالي تدفعه إلى سلوك العنف، وتكمن هذه العوامل في طبيعة تكوينه النفسي ووجود خلل وظيفي عضوي لديه، أو قد تكمن في تكوينه النفسي والعاطفي والوجداني، حيث يعاني الفرد من مظاهر سوء التكيف النفسي والاجتماعي مما يدفعه إلى تصرفات مَرَضِيَّة تأخذ صورة العنف ضد أقرب الناس إليه في محيط أسرته^(١).

٢- عوامل تساعد على حدوث خلل بنائي وظيفي في النظام الأسري وتدفع بأعضاء الأسرة الواحدة إلى اللجوء إلى سلوك العنف كطريقة لحسم الخلافات أو إشباع الحاجات الملحة.

٣- عوامل مجتمعية كامننة في البيئة الاجتماعية^(٢) المحيطة بالأسرة والتي تعبر عن وجود مظاهر للخلل البنائي الوظيفي في مؤسسات التنشئة

(١) لمزيد من التفصيل انظر: سيد عويس، مرجع سابق، ص ٣٠-٣١.

(٢) إن الإطار الاجتماعي أكثر تسامحاً مع الذكور في سلوكهم العدواني من تسامحه مع الإناث. فعندما يصدر السلوك العدواني من الإناث يواجه بالرفض، بل والعقاب أحياناً، وليس الأمر على هذا النحو بالنسبة للذكور. لمزيد من التفصيل انظر: محيي الدين أحمد حسين، التنشئة الأسرية والأبناء الصغار، الألف كتاب (الثاني) ٥٠، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٧م) ص ٢١٦.

الاجتماعية وفي النظم والمعايير السائدة في المجتمع، مما يتسبب في حدوث العديد من المشكلات والأزمات، التي تزيد من توتر الأفراد وتضاعف من مشقة الحياة، وبالتالي يصبح اللجوء إلى سلوك العنف أحد الوسائل للتعبير عن السخط وعدم الرضا عن الواقع الاجتماعي والظروف، التي يعيشها الأفراد^(١).

نماذج من العنف الأسري في الحياة المعاصرة:

لا تقتصر كل حالات العنف في الحياة الأسرية على الضرب والقتل والأذى الجسدي فقط، وإنما هناك حالات في الحياة المعاصرة تُعتبر أيضاً عنفاً في الحياة الأسرية، ومنها:

- ١- تحرش رجل راشد بقاصر أو بامرأة متزوجة.
- ٢- منع الرجل المرأة من العمل.
- ٣- منع الرجل المال عن المرأة وإجبارها على كسب المال بأية طريقة.
- ٤- فرض الرجل رقابة على المرأة الكاتبة، والتدخل في اختياراتها الفكرية أو ممارسة الإرهاب الفكري عليها.
- ٥- تدخل الرجل في شؤون المرأة وتقييد حريتها الشخصية.

(١) عبد المنعم عبد الحق، مرجع سابق، ٧-٦/٣.

٦- إجبار الرجل المرأة على ملازمة البيت ومقاطعة الأهل والصدقات.

٧- ادّخار الرجل جزءاً مهماً من راتبه لجلسات المقهى وسهرات الأُنس في حين يحرم أبناءه من طيب المأكّل والمشرب والملبس.

٨- تقليل الرجل من شأن المرأة أمام الآخرين والأخريات، وإهانتها وتعمّدُ الإساءة إليها بذكر عيوبها وهفواتها في حضورهم.

٩- تربية الرجل أبناءه على تسيّد الذكور وتهميش الإناث، بغض النظر عن فارق السن والمؤهلات.

١٠- خيانة الرجل زوجته، أو زواجه بثانية مع تهديد الأولى بالطرد أو بحرمانها من حضانة أطفالها إذا منعت.

١١- تحاشي الرجل تنفيذ أي عقوبة جسدية، واكتفاؤه بعنف اللسان، سباً وقذفاً واستصغاراً واحتقاراً، وهو عنف أشدّ وقعاً وأعمق أثراً من العنف الجسدي؛ لأنه دائم وبطيء المفعول كالسم.

١٢- قضاء الرجل يومه في العمل، وليله في المقاهي والسمر، متجاهلاً وجود زوجته وعياله في انتظاره.

١٣- رَسْمُ الرجل ابتسامة على وجهه أمام الآخرين والأخريات، فيما نصيب زوجته منه العبوس والنظرات الباردة، هذا إن نظر إليها أصلاً.

١٤- استسلام الرجل لسلطة رئيسه في العمل، فيما يصب جام غضبه وحنقه على زوجته، قاهراً إياها بأوامره انتقاماً لنفسه من رئيسه.

١٥- عدم تجرأ الرجل على مواجهة غيره من الرجال، الذين قد يتعمدون الإساءة إليه، فيما يتجرأ فقط على مواجهة الزوجة المسكينة، التي لا حول لها ولا قوة.

١٦- تحميل الرجل المرأة مسؤولية فشل الأبناء ومعاقتها على ذلك.

١٧- تعمّد الرجل باستمرار تذكير زوجته الناجحة في عملها بأنه صاحب الفضل عليها، وبأنه هو من صنع ذلك النجاح، ولولاه ما وصلت إلى ذلك، إلى درجة أنها تندم على اليوم، الذي نجحت فيه وكانت له يد بيضاء في نجاحها.

١٨- استغلال الرجل ظروف عمل الزوجة أو مرضها في التقرب إلى الخادمة أو أيّ امرأة تعمل تحت كنفه.

١٩- استياء الرجل من زوجته، التي ليست على الموضة، أو قضى معها شطراً من الزمن، فيعيش مراهقة متأخرة مع فتيات في سن بناته، هروباً من زحف الشيخوخة إليه.

٢٠- دفع الرجل بناته القاصرات إلى الخدمة في البيوت، أو دفعهن إلى الانحراف فيما يستبد هو بالأجر.

٢١- فصل الرجل بناته عن الدراسة وتقييدهن بزواج غير متكافئ سرعان ما يؤول إلى الفشل.

٢٢- تفرّد الرجل بالقرار وعدم التشاور مع زوجته وأولاده حتى في المسائل، التي تتوقف عليها حياتهم ومستقبلهم، علماً بأن البداية الخاطئة تقود حتماً إلى نهاية خاطئة^(١).

٢٣- ارتكاب جرائم الشرف مع كون الفتيات مظلومات.

عوامل تُسبب عنف المرأة ضد المرأة:

يحدث عنف المرأة ضد المرأة بسبب عوامل عدة، ومن هذه العوامل:

١- ضيق المساحات المخصصة لسكن الأفراد، كسكن زوجة الابن (الكنة) مع أم الزوج (الحماة) في مسكن واحد.

٢- الفقر والبطالة والضغط النفسي، الذي يؤثر كثيراً على العلاقة مع الآخرين، ويكون سبباً وعاملاً مهماً لإثارة العنف ضدهم لتفريغ الطاقة المكبوتة لدى الأقوياء تجاه الضعفاء.

٣- تدني المستوى التعليمي، والجهل بحقوق الناس وأخلاقيات التعامل الحسنة، اللذان يساعدان على إثارة العنف والقمع تجاه الآخرين.

(١) مساعد درير، المرأة والعنف، ٢٢/٣/٢٠٠٩م، الشبكة العنكبوتية:

www.alwatanvoice.com/arabic/content-136210.html.

٤- تكرار مظاهر العنف في البرامج التلفازية، بما فيها الأفلام والمسلسلات وبرامج الأطفال وغيرها، يجعل الناس يتعاملون مع العنف على أنه حدث عادي، وينزع الحساسية تجاه العنف من قلوبهم وعقولهم^(١)، وذلك من خلال إعطاء جرعة زائدة ومتكررة من العنف، بعرض مشاهد الضرب والتعذيب الوحشي على شاشات التلفزة، سواءً كان ذلك على أفراد الأسرة أم على أفراد المجتمع ككل^(٢).

٥- تعرض الفرد لحدث غير سار يدفعه إما إلى المقاومة وإما إلى الهرب، وتبدأ ساعتئذ المؤثرات السلبية تظهر في ردود فعل آليّة ومشاعر وأفكار وذكريات. وقد ترتبط ردود الفعل هذه بالميل نحو العنف، أو الرغبة في مهاجمة شخص ما^(٣).

٦- الرغبة في الانتقام من الآخر بسبب تصرف ما أثار حنقه^(٤). ومن الأمثلة على هذا الأمر: الطفل، الذي تعاقبه والدته فيقوم بتدمير لعبته

(١) لمزيد من التفصيل انظر: محيي الدين أحمد حسين، التنشئة الأسرية والأبناء الصغار،

مرجع سابق، ص ١١٣-١١٥.

(٢) سالم المساري، خضر زكريا، مرجع سابق، ص ١٦٥؛ وانظر: عبد العظيم نصر المشيخ، الانحرافات الاجتماعية، مشكلات وحلول، ط١ (بيروت: دار الهادي، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م) ص ٢٦٢؛ وانظر: منى فياض، مرجع سابق، ص ٢٣٦.

(٣) أحمد زايد، علم الاجتماع ودراسة المجتمع (المداخل النظرية)، ط١ (القاهرة: جامعة القاهرة، ٢٠٠٥/٢٠٠٦م) ص ١٧٧؛ انظر: عبد المنعم عبد الحق، مرجع سابق، ص ١٣.

(٤) انظر: سيد عويس، مرجع سابق، ص ٣١.

أو يقسو على الحيوان الأليف، والموظف الذي يعامله رئيسه معاملة مهينة يعكس هذه المعاملة على أعضاء أسرته

٧- صراع الأدوار النمطية، فالذي مورس عليه العنف، خاصة في فترة الطفولة، يعنّف غيره عادة^(١).

٨- الشعور بعدم الأمان، الذي يُعدُّ أحد أسباب الشعور بالعداوة، كما تُبيّنَ في ضوء نتائج بحوث ودراسات علم الاجتماع، وعلم النفس الاجتماعي، والطب النفسي^(٢).

ويمثل السلوك العدواني عند الأطفال مشكلة إكلينيكية واجتماعية مهمة، فقد اتضح أن ما يقرب من ثلث، إن لم يكن نصف، الحالات النفسية التي تُحوَّلُ إلى العيادات النفسية الإكلينيكية للأطفال هي عبارة عن مشكلات نفسية تتضمن سلوكاً عدوانياً، ويتضح

(١) تقول الحكمة: «فاقد الشيء لا يعطيه»، وبمفهوم المخالفة إذا كانت الأسرة السوية تتشئ غالباً أطفالاً أسوياء، والمتدينة تغرس في أبنائها أخلاق الدين ومعتقداته، فإن الأسرة غير السوية، عموماً، تنجب أطفالاً منحرفين، والطفل عادة يكتسب من أبويه من خلال عملية التعليم المباشر ومن خلال تربيّات الوالدين لها - التكافل الاجتماعي والوقاية من الجريمة والانحراف، بحوث المؤتمر الدولي، «العلوم الاجتماعية ودورها في مكافحة جرائم العنف والتطرف في المجتمعات الإسلامية» (القاهرة: ١٤١٩هـ/١٩٩٨م) ١٣٩/٢.

(٢) انظر: محيي الدين أحمد حسين، التنشئة الأسرية والأبناء الصغار، مرجع سابق، ص ١٩٦، سيد عويس، مرجع سابق، ص ٣٢.

هذا بصورة واضحة في بعض المجتمعات الأجنبية، وبخاصة المجتمع الأمريكي، فقد تبين طبقاً للدليل التشخيصي للجمعية الأمريكية للطب النفسي أن ٩% من الأطفال الذكور و ٢% من الأطفال الإناث في الولايات المتحدة يعانون من اضطرابات سلوكية حادة، وأن معظم هذه الاضطرابات هي سلوك عدواني.

والأطفال الذين يبدون أنواعاً من السلوك الاندفاعي العدواني الطائش في حاجة إلى رعاية صحية عقلية واجتماعية كي لا يعرضوا أنفسهم أو غيرهم من الأطفال للأخطار؛ لأن مثل هذا السلوك يعد مشكلة لها عواقب باهظة التكاليف بالنسبة للمجتمع.

ويمكن التعرف على الطفل العدواني في مراحل مبكرة من حياته، وذلك من خلال ملاحظة طريقة سلوكه وتفاعله مع غيره من الناس، كزملائه أو أصدقائه مثلاً، ويقال: إن كثيراً من هؤلاء الأطفال، وبخاصة الذكور، قد يظل محتفظاً بنمطه العدواني من السلوك في تفاعله الاجتماعي مع الآخرين.

وقد تبين أن الأطفال في مرحلة الطفولة المبكرة (من سن ٣ - ٥ سنوات)، الذين يظهرون مستوى شديداً من الاندفاعية وسرعة التهيج الانفعالي وتصرفات عدوانية، من المحتمل كذلك أن تظهر لديهم أيضاً

مشكلات سلوكية في مرحلة الطفولة الوسطى (من سن ٦-٨ سنوات)، وقد ينخفض تحصيلهم الدراسي فيما بعد، وكثيراً ما يكونون غير محبوبين من زملائهم.

وقد اتضح من الدراسات أن مثل هؤلاء الأطفال عندما يصلون إلى مرحلة الرشد يكونون أكثر عرضة من غيرهم للانخراط في الأنشطة الإجرامية، ويتسببون في مشكلات زوجية مع زوجاتهم وأيضاً مع زملائهم في العمل في حياتهم العملية^(١).

٩- تَحَلِّي الوالدين عن دورها التربوي والرَّقابي على الأبناء^(٢)، وعدم المبالاة بمتطلباتهم، الأمر الذي يحوّل الأبناء إلى عناصر ناقمة على الأسرة، وكذلك التدليل الزائد أو القسوة الزائدة في معاملة الأبناء من جانب

(١) انظر: محيي الدين أحمد حسين، المرجع السابق.

(٢) يشير «أنجلز» إلى تأثير ظرف العمل (البورجوازي) على العلاقة بين الزوجة والزوج، خاصة في الحالات، التي تضطر فيها الزوجة إلى العمل وإعالة الزوج العاطل عن العمل والأبناء، مما يخلق تشوهات في العلاقة بينهما، فالزوجة تخرج للعمل لتكسب المال لإعالة الأسرة كلها، بينما يجلس الرجل بالبيت ليؤدي بعض الأعمال البيئية. ويرى «أنجلز» أن هذه الصورة تُشيين إلى أقصى الحدود كلا الجنسين، وتُذلل في كل منهما الكرامة الإنسانية، خاصة عندما تظل سائر العلاقات الاجتماعية الأخرى على حالها». ليلي عبد الوهاب، العنف الأسري (الجريمة والعنف ضد المرأة)، (بيروت: دار المدى، ٢٠٠٠م) ص ١٢٣.

الوالدين تهيئ الأبناء للانتقام رغبة في إثبات ذواتهم، أو في تحقيق مطالبهم الأساسية، حتى لو أدى الأمر للانتقام من والدتهم أو والدهم، ذكراً كان الابن أم أنثى.

ربما يكون غياب الأم عن أبنائها بسبب العمل عاملاً مدمراً للأسرة إذا ما غابت عن البيت لساعات طويلة كعملها في أحد المصانع، وفي هذا يقول «أنجلز»، أحد علماء الاجتماع الغربيين: «في حالة المجتمع الراهنة، يصبح عمل المرأة في المصنع دماراً للأسرة، فعندما تضطر الزوجة لأن تقضي ١٢-١٣ ساعة في المصنع يومياً، ويعمل الزوج فترة لا تقل عن ذلك، فإن الأطفال ينمون كالأعشاب الطفيلية، حيث لا يجدون رعاية أو مراقبة من الوالدين، والأطفال الذين ينمون في هذه الظروف يصبحون فيما بعد ضائعين كلية بالنسبة للأسرة، كما يؤدي هذا الظرف إلى أسوأ عواقب التفسخ الأخلاقي بالنسبة إلى الأزواج والأبناء على السواء».

١٠- التمييز بين الأبناء من قبل الأم، كتمييز الذكور على الإناث وما شابه ذلك^(١).

١١- تفشي الأخلاق البيئية السيئة في محيط الأسرة، ومن ذلك

(١) لمزيد من التفصيل، انظر: زهير حطب، عباس مكي، مازم الشباب العلائقي وأشكال التعاطي معه، ط١ (بيروت: معهد الإتماء العريسي، الدراسات الإنسانية، ١٩٨١م) ص ١٥٧ وما بعدها؛ انظر: عبد المنعم عبد الحق، مرجع سابق، ص ١١.

الخيانة والكذب والغش والاحتيال وإفشاء الأسرار واستعمال الألفاظ
السوقية والنايبة.

١٢- نظرة التعالي على الآخر من جهة التَّسَبُّب أو المكانة
الاجتماعية أو المالية.

١٣- ضَعْفِ الوازع الديني والأخلاقي، الذي يمثل رادعاً قوياً في نفوس
الناس، الأمر الذي يسهّل اللجوء إلى العنف وظلم الآخرين دون خوف
أو وجل من عقاب الله سبحانه وتعالى.

١٤- عامل الغيرة، ومن ذلك:

أ- الغيرة بين الضرائر في البيئات، التي يوجد فيها تعدد زوجات، بِقَضِّ
النظر عن كون السكن متقارباً أو متباعداً.

ب- الغيرة من الأصغر سناً بعد فَقْدِ الصِّبَا عند النساء اللواتي
تقدم بمن العمر، ويحدث هذا الأمر بين الحماة والكنة أو بين الأم وابنتها
وما شابه ذلك.

مظاهر أشكال العنف الأسري وعنف المرأة ضد المرأة:

كثيراً ما ينعكس تصرف المرأة المعتنفة تصرفاً عنيفاً مع أولادها، ذكوراً وإناثاً، أو مع من حولها، وهذا العنف يكون إما جسدياً، وإما لفظياً بألفاظ نابية وصوت مرتفع، وإما معنوياً.

والعنف الجسدي يأخذ أشكالاً: الضرب باليد أو بأداة، الإمساك بعنق، الدفع والتشابك بالأيدي، شد الشعر، العض والقرص^(١).

والعنف اللفظي يأخذ أشكالاً: إهانة الكرامة، السباب والشتائم^(٢)، السخرية والتهديد.

وتكون المرأة المعتنفة العنصر الأضعف عادةً في دائرة الصراع، وكثيراً ما تلجأ إلى الأدعية كأداة الصراع الوحيدة المتاحة لها. فهي إذا غضبت أو أصابها ظلم، حتى من أقرب الناس إليها، تنهال عليه، إما جهاراً أو خفية، بالدعوات طالبة من الله أن ينتقم منه ويعاقبه. ولا بأس أن يكسر رجله أو حتى يميته، وهي تستعمل مثل تلك الأسلحة المضادة حتى مع

(١) سالم الساري، خضر زكريا، مرجع سابق، ص ١٥٣.

(٢) زهير حطاب، تطور بنى الأسرة العربية والجذور التاريخية والاجتماعية لقضاياها المعاصرة، ط ١ (بيروت: معهد الإنماء العربي، ١٩٧٦م) ص ٢١٣.

أطفالها، ولا يكاد ينحو طفل من عبارات مثل: «الله يأخذك، الله يقصف عمرك، الله يملك». وقاموس المرأة الاجتماعي مليء بالدعوات القصيرة المولدة بهذا الصدد.

والعنف المعنوي يأخذ أشكالاً: التهديد بالوشاية الناتج عن العنف الجنسي والذي غالباً ما يكون بين الأطفال من جنس واحد أو بين الجنسين، ويكون عادة في سن الطفولة وقد يمتد إلى سن المراهقة، ويكون سببه نوم الأطفال في سرير واحد في مجتمع الأسرة، أو أثناء المبيت عند أقارب أو أصحاب، أو في مجتمعات مغلقة كمؤسسات فيها نظام المنامة الداخلية، أو تقليد ما يروونه من متابعة برامج غريبة على شاشات التلفزة، وقد نبه الحبيب المصطفى ﷺ على الانتباه للأطفال بقوله: «وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ»^(١).

ومن العنف المعنوي التفريق في المعاملة بين الأبناء بمحابة ولد على آخر، من جهة الأم أو الأب أو الاثنين معاً، وما يؤدي إليه ذلك من حرمان عاطفي لهذا الولد، وكذلك الانتقادات الدائمة إزاء تصرفات

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (٣١١/١)، [النيسابوري (محمد بن عبد الله ت. ٤٤٠٥هـ.)، المستدرک علی الصحیحین، تحقیق: مصطفى عبد القادر عطاء، ط١ (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ./١٩٩٠م)].

معينة وما شابه ذلك. وقد يؤدي ذلك إلى الإحباط، الذي يتبعه في حالات كثيرة سلوك عدواني، وقد لا يظهر العدوان مباشرة عقب الإحباط؛ لأن من الدروس الأولى، التي يتعلمها الفرد في حياته هو أن يكبح جماح غضبه ولا يظهره في كل الحالات، ولا يعني هذا اختفاء العدوان بل قد يظهر بصورة أخرى، وقد يلجأ الشخص الغاضب المحبط والذي تضغط عليه انفعالاته من الداخل إلى تسريب غضبه في سلوك ما، والطفل المحبط من والده ولا يستطيع التعبير عن غضبه ضده، فقد يسرّب بعضاً من غضبه في الاعتداء على أخيه الصغير، والموظف المحبط من مديره في العمل قد يوجه عدوانه نحو زوجته فيحتد في نقاشه معها أو يعنف أحد أبنائه^(١).

انتقال سلوك الآباء العدوانية إلى الأبناء:

إن الآباء، الذين يمارسون العدوان والعنف في تربية أبنائهم، ولا يعطوهم فرصة للتعبير عن مبررات لسلوكهم غير اللائق بنظرهم، فضلاً عن استخدامهم لأسلوب العقاب، وخاصة البدني منه، كوسيلة لعدم تكرار ذلك السلوك، تزداد احتمالات عقابهم لأبنائهم على سلوك لم يقصدوا منه أذىً ولا ضرراً.

(١) محيي الدين أحمد حسين، التنشئة الأسرية والأبناء الصغار، مرجع سابق، ص ٩٦.

فكثيراً ما يتصرف الأطفال بتلقائية محاكين تصرف الآخرين، أو محاكين مشاهد من أفلام ومسلسلات وإعلانات وأوها على شاشة التلفاز، فحاكوا ما رأوه بعفوية معتبرينه صواباً لكونهم رأوا كباراً يقومون به.

وبذلك يكون العقاب السريع، دون توضيح سبب العقاب، قد أدى عكس المطلوب منه تماماً، حيث يشعر الطفل بأنه قد ظُلم، وأن عقابه كان تعدياً عليه دون سبب.

ومن ثمَّ يكون الآباء بسلوكهم هذا قدوات سيئة في التربية يحاكيها أبنائهم مستقبلاً مع أبنائهم باعتباره أسلوباً صحيحاً في التربية نشؤوا عليه.

هذا عدا عن آثار سلبية عديدة أخرى لأسلوب العقاب البدني في نفوس الأبناء^(١).

(١) محيي الدين أحمد حسين، التنشئة الأسرية والأبناء الصغار، مرجع سابق، ص ٢١٩.

الفصل الثاني

عنف المرأة ضد المرأة في المجال الأسري

تمهيد:

تشمل نماذج عنف المرأة ضد المرأة في المجال الأسري: عنف الأم مع ابنتها، والعكس، وعنف الأخت مع أختها، وعنف زوجة الأب مع بنت زوجها، والعكس، وعنف الأم مع زوجة ابنها (كثنتها)، والعكس، وعنف والِدَي الزوجين (الحماتين) مع بعضهما البعض، وعنف أخت الزوج مع زوجة الأخ، والعكس، وعنف الصَّرَّيْنِ مع بعضهما بعضاً، وعنف ربة المنزل مع الخادمة والعكس.

١ - عنف الأم مع ابنتها:

هناك أسباب كثيرة تدفع الأم لتعنيف ابنتها، ولا يمكن إحصاؤها في هذه العجالة، وكثير منها يُغْلَفُ بمفهوم التربية، إلا أن الأم تعنف ابنتها، عادة، لتصرفات لا ترضى عنها، من ذلك:

١- رفض البنت الزواج من الرجل المتقدم لخطبتها مع
رضى الأم والأسرة.

٢- ضرب البنت بسبب تصرف ما تكون منه براء، كالتكلم مع غرباء
دفعتها الحاجة الملحة للتكلم معهم، أو شتمها وضربها في فترة المراهقة الأولى
لأن ابن الجيران نظر إليها نظرة إعجاب مثلاً، أو شتم وضرب الابنة «فَشَّةً
خُلُقِي» كما يقول المثل؛ لأن أحد الإخوة ترك البيت نتيجة العنف البيتي
وما شابه، أي ضربها بدلاً عن غائب.

٣- العنف الصامت، ويتمثل بعدم الكلام مع الابنة كدليل على عنف
معنوي إزاء تصرف ما^(١).

٤- نشوء البنت بعيداً عن حضن الأم في مؤسسة رعائية، وسعيها،
بعد خروجها من المؤسسة وعودتها إلى البيت، للحصول على حنان أمها.
ولكنها بدلاً من ذلك تسمع تعنيفاً مستمراً وألفاظاً غير لائقة؛ لأن الأم
اعتادت على بُعدها عنها فَصَعَفَتْ عندها رابطة الأمومة مع ابنتها، وتستمر
هذه اللامبالاة من الأم حتى بعد زواج ابنتها واستقلالها عنها.

٥- العنف الحركي في التصرف، كتبديل الأم قنوات التلفاز بشكل
مستمر لمنع البنت من مشاهدة ما تحب من برامج، إلخ..

(١) لمزيد من التفصيل انظر د. زهير حطب، د. عباس مكي، مآزم الشباب العائلي
واشكال التعاطي معه، مرجع سابق، ص ٣١ وما بعدها.

٦- ضرب الطفلة كلما بكت وهي في عمر الستين، مع إطفاء نار السجائر في جسمها الطري أحياناً، وإجابة الأم إذا ما سألتها أحد عن تلك الحروق بالقول: «إنها حساسية».

٧- لجوء الأم في كثير من الأحيان إلى استخدام الوسائل العقابية والعنف تجاه الأولاد كتعبير عن عدم الرضا والغضب من الزوج، ويصبح الأولاد في هذه الحالة «كبش المحرقة» أو وسيلة لتفيس الغضب. وهذا التصرف يُشعر الأطفال بأنهم مرفوضون، وأنهم سبب النزاع بين الوالدين، مما يجعلهم يعيشون في حالة من الصراع الداخلي، الذي قد يؤدي إلى تَوَلُّد شعورٍ بالتمرد والعصيان، وإلى اتخاذ سلوك عدواني كوسيلة للتعبير عن الانتقام من الأم أو من الوالدين ومكابدتهم لِمَا يعانونه من الضغط النفسي بسببهم. وقد يتحول الغيظ وكبت المشاعر السلبية إلى انفعالات حادة مؤذية تجاه الآخرين قد تبلغ حد الانحراف^(١) وارتكاب الجرائم^(٢).

(١) قامت الباحثة رباب الحافي (سنة ٢٠٠٠) بدراسة لعوامل الانحراف في سوريا أوضحت من خلالها أن العنف الأسري المباشر وغير المباشر من قبل الوالدين ساهم في دفع فتيات لامتحان البغاء هرباً من العنف، الذي يلاقيه في أسرهن، وتبين أن ٤٨% من آباء البغايا استخدموا أساليب سلبية في معاملة بناتهم، مثل: الضرب والشتم والإهمال والمقاطعة والامتناع عن الكلام معهن، في حين أن ٣٣% من الأمهات استخدمن أساليب سلبية في معاملة بناتهن. رضوى فرغلي، بغاء القاصرات، ط١ (القاهرة: مركز المحروسة، ٢٠٠٧م) ص ٥٧.

(٢) سهير عيد الحفيظ الغالي، الخلافات الزوجية: أسبابها، أشكالها، مسارها في المحكمة الشرعية، ط١ (بيروت: دار الرشد الإسلامية، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م) ص ٦٨-٦٩ (بتصرف).

٨- تهيمش البنت وما تقابله من متاعب في حياتها بعدم الاستماع إلى مشكلاتها، خاصة في فترة المراهقة، مما قد يؤدي إلى ما لا تحمد عقباه^(١).

وتؤكد دراسات عديدة حول انحرافات الشباب، أن فشل الآباء في التحكم في درجة امتثال المراهقين لقواعد الأسرة، وفي إدماجهم في مناقشة مشكلاتهم، وتحقيق درجة من الانضباط، يؤدي إلى مزيد من الرغبة في كسر القواعد، ومن ثمَّ ظهور السلوك المنحرف، الذي قد يرتبط بدرجة من العنف أو السلوك اللا اجتماعي بشكل عام. ومن ناحية أخرى فإن المبالغة في الضبط والتحكم والرقابة تسبب مشكلات من أنواع مختلفة، والتي من أهمها الاكتئاب، الذي قد يدفع إلى الانتحار، وهو أقسى درجات العنف بطبيعة الحال^(٢).

٩- تضيق الخناق على حرية البنت بشكل كبير (من باب سد الذرائع للمحافظة على العِرض)، وحرمانها من التواصل والتفاعل مع العالم المحيط بها، والحد من انخراطها في المجتمع وممارستها لأدوارها المناسبة لكل مرحلة من عُمرها.

(١) انظر: زينب حفتي، مرايا الشرق الأوسط (دمشق: دار طلاس، ٢٠٠١م) ص ٦٤.

(٢) انظر: أحمد زايد، مرجع سابق، ص ١٧٤؛ ولمزيد من التفصيل انظر: منى فياض، مرجع سابق، ص ٢٣٥.

١٠- ترك الأم لمنزل الزوجية، والتخلي عن أبنائها في سن يكونون فيه في أشد الحاجة لحنانها ورعايتها^(١).

ويشمل عنف الأم تجاه بناتها عنفها تجاه طفلتها الجنين أو حديثة الولادة، ومن ذلك:

١- سعي المرأة لإجهاض جنينها لعدم رغبتها به، وذلك عبر تناول عقاقير طبية تكون قد سمعت عنها، أو باستعمال رياضة عنيفة، أو حمل أشياء ثقيلة، أو قد تلجأ إلى من يجهضها من الأطباء أو القابلات.

ويعود سبب التخلي عن الجنين إلى أمور عديدة، منها:

أ- كون الجنين ثمرة زنا، أو زواج متعة، أو زواج سري لم يُرَدِّ إفشاؤه.

ب- سعي الزوجة الأم، في حال النزاع الشديد بين الزوجين، إلى إسقاط الجنين، خاصة عندما يكون جنينها الأول، لمنع وجود أي رابط يربطها بزوجها.

ج- الضيق الاقتصادي والجهل بأن الرزاق هو الله تعالى القائل:

﴿وَلَا تَقْلُوبُوا أَوْلَادَكُمْ خَشِيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ﴾ (الإسراء: ٣١).

(١) لمزيد من التفصيل انظر: محمد مكي، جريمة هجر العائلة (القاهرة: دار النهضة العربية، د. ت).

د- التذرع بأن عدد أفراد الأسرة كبير^(١).

هـ- التذرع بضيق الوقت المخصص للتربية من جهة الوالدين.

و- اتِّباع الموضة من حيث الحفاظ على شكل جسم الأم، والاعتقاد بأن كثرة الأولاد تتسبب بترهل الجسم قبل أوانه، وما شابه.

٢ - عنف الأم تجاه طفلتها حديثة الولادة، ويتمثل ذلك في طرق

عدة، منها:

أ- التخلي عن طفلتها عقب الولادة مباشرة، لكونها ثمرة زنا، عبر وضعها سرّاً في أمكنة عامة، أو لكونها مصابةً بإعاقةٍ دائمة، كالشلل والعمى وما شابه، أو بإعاقة فكرية (منغولية). وإذا لم يُعثر عليها أحد ويلتقطها يكون نصيبها الموت، كما حصل مؤخراً في إحدى المدن اللبنانية، حيث عُثِر على طفلة لفظت أنفاسها في مكب للنفايات. وكثيراً ما يتعرّض هؤلاء الأطفال إلى فقد بعض أعضائهم، كذاك الطفل، الذي أكل جُرْدُ إحدى أذنيه قبل أن يُعثر عليه. وإذا قدّر الله الحياة للمولود ألحق بدار رعاية للأطفال لتتولى رعايته وتنشئته^(٢).

(١) تراجعت بعض من نوين الإجهاض عن قتل الجنين في اللحظة الأخيرة، واكتمل الجنين وولّد، وشهدت الباحثة أكثر من حالة من هؤلاء قد أصبحت داعية (أو داعياً) إلى الله تعالى في شبابها، فسبحان الله، الذي لا راد لإرادته، القائل للشيء: ﴿يَكُنْ فَيَكُونُ﴾.

(٢) محصلة خبرة الباحثة في التقصي عن حالات ألحقت بدور رعائية مخصصة للأطفال كالأيتام واللقطاء، لمزيد من التفصيل انظر: حنان قرقوتى، اللقيط في الإسلام، ط١ (بيروت: مؤسسة المنين).

ب- عدم رؤية الوليدة عَقِبَ الولادة مباشرة انتقاماً من الأب، في حال الختصاص الشديد بين الزوجين.

ج- تأجير الأرحام وبيع الوليدة عقب الولادة مباشرة^(١).

د- التخلي عن الطفلة ورميها في الشارع في عمر السنتين بسبب شجار الأم مع الأب.

هـ- قتل الطفلة بعد ضربها كَفَشَةً خُلِقَ نتيجة نزاع شديد بين الأبوين، كرميها من مكان شاهق مثلاً وهي لم تتجاوز السنة من عمرها^(٢).

(١) ينتشر موضوع تأجير الأرحام لبيع الأطفال وتصديرهم إلى الخارج نتيجة الفقر الشديد، الذي يكثر إبان الحروب والكوارث الطبيعية بالتعاون مع شبكات متخصصة تتعرض للملاحقة القانونية. وقد عانى لبنان، مثلاً، في فترة الحرب اللبنانية الطويلة ١٩٧٥-١٩٩٠م. من هذا الموضوع كثيراً، وفي زيارة ميدانية إلى إحدى دور رعاية الأطفال، التي تُعنى باللقطاء لم تجد الباحثة سوى طفل لقيط واحد أسود اللون، ولما قانَلتِ المسؤولة أفادت أن اللقطاء كانوا يُزْمُون على باب المؤسسة بنسب معينة سنوياً أيام المُلم، فكيف بأيام الحرب؟ والسبب في عدم وجود هذه الشريحة من الأطفال هو وجود شبكات داخلية وخارجية تتولى عمليات بيع وتصدير الأطفال حديثي الولادة من الفقراء واللقطاء إلى خارج البلاد. لمزيد من التفصيل انظر: حنان قرقرتي، المرجع السابق.

(٢) في زيارة ميدانية شتاءً لقسم الأطفال في إحدى المستشفيات استرعى انتباه الباحثة حالة طفل رضيع له من العمر سبعة أشهر وقد شُجَّ رأسه وقُطِبَ بـ ٣٠ قطبة، ولم يكن معه أحد من ذويه، وحينما سألت عن حالته أفادت إحدى الممرضات أن ما به كان نتيجة شجار عنيف بين الأم والأب، وقد ألقى به الأب من علو مترين أو يزيد فأخذته الأم إلى المستشفى لعلاجها، وبعد إجراء الجراحة له رقدت الأم بجوارها وحينما شُعِزَت بالبرد ولم تجد ما تتغطى به أخذت الحرام، الذي يتغطى به طفلها وتغطت به وتركته دون غطاء، وفي الصباح ذهبت ولم تعد، وكان مصير هذا الطفل أن ألحق بمؤسسة رعائية من دون أم ومن دون أب.

وبالإضافة لما سبق، فإنه توجد أشكال أخرى من عنف الأم تجاه أطفالها، ومن ذلك:

١- الإهمال: يتمثل الإهمال في إهمال رعاية الطفلة صحياً، أو عدم الاهتمام بتغذيتها أو تعليمها أو عدم تلبية حاجتها إلى العطف والحنان^(١).

٢- الحماية الزائدة: تتمثل الحماية الزائدة بفرض الأوامر، والتشدد في الطلبات الموجهة للطفلة بحجة الخوف عليها وحمايتها من الأخطاء المختلفة، مما يؤثر سلباً على نمو شخصيتها المستقلة^(٢).

-
- (١) لمزيد من التفصيل انظر التكافل الاجتماعي والوقاية من الجريمة والانحراف، مرجع سابق، ١٤٠/٢؛ انظر: عبد الرحمن عيسوي، علم النفس علم وفن (بيروت: دار النهضة العربية، ١٩٩٢م) ص ١٤٢.
- (٢) جرت دراسة على عينة من ألف طفل (نصفهم منحرّفون) حول أثر الإسفاف العاطفي للأُم على انحراف أبنائها، تبين فيها أن:
- ١- نسبة المنحرّفين، الذين تمتعوا بعلاقات جيدة مع أمهاتهم لم تبلغ النصف، على حين ارتفعت هذه النسبة بين الأسوياء إلى أكثر من ٨٠%.
 - ٢- نسبة المنحرّفين، الذين تلقوا من أمهاتهم حماية مفرطة كانت حوالي الربع، بينما هبطت هذه النسبة بين الأسوياء إلى أقل من السدس.
 - ٣- نسبة من اتسمت بعلاقتهم بأمهاتهم بالعداوة والرفض كانت ٧% بينما تدنت إلى ١% فقط لدى الأسوياء؛ التكافل الاجتماعي والوقاية من الجريمة والانحراف، مرجع سابق، ص ١٤١ - ١٤٢.

٣- رفض وجود الطفلة في الأسرة: ينطلق رفض وجود الطفلة في الأسرة من اعتبارها زائدة غير مرغوب فيها، أو رفض ولادتها كأثني أو ما شابه.

٤- فرض العقوبات: تُعاقب الأم الطفلة، التي لا تلي أوامرها، مما يتسبب بشعورها بالإحباط، ويعيق نموها العقلي والاجتماعي السليم.

٥- العنف الصحي: يتمثل العنف الصحي في تجويع الطفلة، وفي إلباسها ملابس غير مناسبة لطبيعة الطقس، الذي تعيش فيه، مما يتسبب في أن تكون بُنيّة الطفلة بُنيّة هزيلة^(١).

٢- **عنف البنت مع أمها:**

مهما كانت إساءة البنت للأم فإن الأم تغفر، كيف لا وقد جاورت البنت قلب الأم قبل أن تراها عيناها، ناهيك عن الإرضاع والتربية وما إلى ذلك، وفي أصل الفطرة فإن شعور الأم يختلف عن شعور البنت من حيث المسامحة والتسامح، حتى إن القاعدة الشرعية تقول: «العقد على البنات يُحرّم الأمهات، والدخول بالأمهات يُحرّم البنات».

(١) سالم الساري، خضر زكريا، مرجع سابق، ص ١٥٥.

ولعل من أهم أسباب تعنيف البنت لأُمها:

١ - التفريق بين الأولاد في حال الصَّغر، وظلم البنت، لأنها أنثى، وتدليل الابن لأنه ذكر، أو تدليل البنت الجميلة ونبد الأخرى القبيحة.

٢ - تحلّي الأم، الأرملة أو المطلقة، عن البنت في فترة الطفولة ووضعها في مؤسسة رعائية، لتتمكن من الزواج ثانية، أو لتخفف عن نفسها تحمّل مسؤوليتها، في الوقت الذي ينعم فيه إخوتها بالدفء الأسري، مما يجعلها تنقم على أمها وتُرَدُّ لها هذا الأمر في الكِبَر. فحينما تكبر الأم وتحتاج إلى رعاية البنت، ترد البنت على أمها قائلة: «الآن تريدني وقد تخلّيت عني في فترة ضّعفي وصِغري وحاجتي إليك؟»^(١).

٣- زواج البنت من رجل غني، فتقطع علاقتها بأمها، وتعاملها بكلام قاسٍ أو كخدامة، خجلاً من تقديمها للمجتمع الراقي، بزعمها، الذي أصبحت تعيش فيه مع زوجها.

٤- كون الأم من طائفة أو مذهب أو رأي سياسي مخالف لما عليه البنت، فتقوم البنت بتعنيف أمها أحياناً بالفاظ نابية وأنواع متعددة من الإهانات، وتكثر هذه الحالات في أيام الحروب وظهور العصبية العمياء مع وجود الجهل بحق الأم وما لها من احترام أمر به الإسلام.

(١) مقابلات متفرقة مع خريجات من دور رعائية.

٥- خطف الأم لخطيب أو زوج البنت والهرب معه، وحينما تكبر الأم ولا تجد من يؤويها تحاول العودة إلى ابنتها لاسترضائها، ولكن ابنتها تغلق الباب في وجهها.

٣- عنف الأخت مع أختها:

تكثر الأسباب، التي تتسبب في تعنيف الأخت لأختها، ومن هذه الأسباب:

- ١- الغيرة من الأخت والنقمة عليها لأنها أجمل.
- ٢- الوضع الصحي الأفضل لواحدة من الأخوات مقابل الأخت الأخرى المصابة بعاية دائمة مثلاً.
- ٣- طلبُ الأخت الصغرى للزواج قبل الأخت الكبرى، فتُعَنَّف الكبرى الصغرى.
- ٤- مدح الجميع لواحدة أكثر من الأخرى لأخلاقها الحميدة مما يثير غيرة الأخرى فتقوم بتعنيفها، إما بالشتيم، وإما بالضرب، وإما بإخفاء حاجاتها ونكرانها لذلك أو ما شابه.
- ٥- تعليم البنت الأولى في مؤسسات تعليمية راقية قبل تراجع الوضع الاقتصادي للعائلة، الأمر الذي دفعها إلى تعليم باقي الأولاد في مؤسسات تعليمية عادية. وكذلك تجهيز البنت الأولى للزواج بشكل جيد، فيما يتم تجهيز البنات الباقيات بشكل بسيط؛ لضيق ذات اليد.

٤ - عنف الخالة (زوجة الأب) مع بنت الزوج:

يتصور الناس، بصورة عامة، أن الخالة، زوجة الأب، تكون دائماً ظالمة، ولكن أثبتت التجربة أن هناك العادلات وهناك الظالمات^(١)، ويعود ذلك إلى طبيعة كل منهما، وإلى قوة الوازع الديني في النفس البشرية، فكلما كان الوازع الديني قوياً كلما كان التصرف أقرب إلى العدل، والعكس بالعكس.

وكثيراً ما تقوم زوجة الأب الظالمة بالكيد لأبناء زوجها من زوجته الأولى من دون مبالاة في حال كون أهمهم متوفاة، ولكن ظلمها لهم يمكن أن يخف في حال كون أهمهم على قيد الحياة، ضرةً أو مطلقة؛ لأنها تخشى أن تهاجمها الأم دفاعاً عن أبنائها.

ومن مظاهر العنف، الذي يعانیه أبناء الزوج مظاهر عنف جسدي أو لفظي أو معنوي أو الجميع معاً مما لا يمكن نسيانه.

وتؤدي بعض مظاهر العنف الجسدي إلى آثار في الجسد لا تُمحى مع الزمن^(٢)، كآثار الحروق، أو الإصابة بإعاقة دائمة أو التسبب بموت الأطفال من شدة التعذيب.

(١) هذا الصنف من النساء يندرج تحت فئة «النساء المشاكسات»، اللاتي إذا أتحت لهن فرصة استخدام السلطة استخدمنها أسوأ استخدام، جون ستوربات مل، استعباد النساء، سلسلة الفيلسوف .. والمرأة، (٥)، ترجمة: إمام عبد الفتاح إمام، ط ١ (القاهرة: مكتبة مدبولي، ١٩٩٨م) ص ٨٣.

(٢) لمزيد من التفصيل، انظر: سيد عويس، مرجع سابق، ص ١٥-١٦.

ويلحق العنف ببنت الزوج من خالتها، زوجة أبيها، لأسباب كثيرة، منها:

١- تأثر الأب نفسياً بما تقوله له زوجته (زوجة الأب بالنسبة للأولاد)، فينقاد لها ويمنحها حرية التصرف في تربية أبنائه الصغار دون مراقبة لما تفعله معهم، مما يجعلهم عرضة لمواقف نفسية ضاغطة عليهم من قِبلها. وقد يكون الأب حازماً وعادلاً ومتابعاً لكل ما يتعرض له أطفاله من سوء معاملة، وبذلك يعطي زوجته مؤشراً لقوة شخصيته، التي لا ترضى بالهوان لأطفاله.

٢- أن الحاجة دعت زوجة الأب إلى الزواج بالأب رغم أن لديه أبناء، مع عدم خبرتها في تربية الأولاد، فانعكست تربيتها لهم عنفاً عليهم.

٣- عدم وجود الرابط الأمومي معهم، أو لم يكن لديها تجربة في أمومة سابقة.

٤- أنه حين يسيء الزوج إلى زوجته، فإنها تقوم بالانتقام منه بتعنيف أولاده^(١)، الذين ليسوا من صلبها، بالسباب والشتائم، وقد يصل الأمر بها

(١) من الأمثلة على ذلك: كانت زوجة الأب تتقم من أولاد زوجها يجعلهم ينامون على الشرفة في الشتاء القارس دون غطاء يستترون به من البرد، ولما أصبحوا رجالاً أصبحت شخصيتهم ضعيفة تنبئ عن وضعهم الطفولي، الذي استمر مصاحباً لشخصيتهم في فترة شبابهم - مقابلة معهم.

إلى ضرهم. ويؤدي هذا الأمر أحياناً إلى إلحاق الأولاد بمؤسسات رعاية
حماية لهم مما يعانونه في المنزل.

٥- عدم وجود رادع ديني قوي عند زوجة الأب يُذَكِّرُهَا بِأَنَّهَا سَتَقْف
أمام الله عزَّ وجلَّ يوم العرض ليسألها عمن استرعاها.

٦- عدم تجاوب الأبناء مع زوجة الأب برفضهم لها نفسياً؛ لأنها تأخذ
مكان أمهم فيحنقون عليها.

٧- سوء الظن والشك والوشاية والتهور بين زوجة الأب والأبناء دون تَبَيُّنِ
الحقائق، الأمر الذي قد يؤدي إلى القتل أحياناً^(١).

٨- اتخاذ الأبناء موقفاً معادياً من كل تصرف لزوجة الأب، بحيث
يعتبرون كل تصرف يصدر عنها، من باب التوجيه التربوي لهم، عملاً عنيفاً
وتعدياً لا مبرر له، ولو صَدَرَ الأمر نفسه عن أمهم عشرات المرات لاعتبروه
أمراً طبيعياً.

(١) من الأمثلة على ذلك: اتهمت زوجة الأب بنت الزوج المتزوجة، بسبب خلافها معها،
بعلاقة غير مشروعة مع أخ زوجها، فما كان من الأب إلا أن ذهب إلى بيت ابنته وقتلها
دون تحقُّق من صحة كلام زوجته، وفي هذا مخالفة لقول الله عزَّ وجلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ
ءَامَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهْلَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلٰى مَا فَعَلْتُمْ
تُحْمِمْ﴾ (الحجرات: ٦).

٥ - عنف بنت الزوج مع الخالة (زوجة الأب):

لا يخلو مجتمع من حالات عنف بين الأبناء وزوجة الأب، فليس العنف موجهاً دائماً من زوجة الأب تجاه أبناء الزوج، بل أحياناً يكون العنف موجهاً من قبل بنت الزوج ضد خالتها (زوجة أبيها)، ولعل من أهم الأسباب، التي تدفع بنت الزوج للتعامل مع خالتها (زوجة أبيها) ما يلي:

١- انتقام بنت الزوج من خالتها (زوجة أبيها) يعود جُل أسبابه إلى سن المراهقة فما فوق، لأن الصغير لا يستطيع أن يعنف الآخر إلا بمحالات طفولية يخاف إن اكتشفها الكبير أن ينتقم منه. وعند اشتداد عود البنت فإنها تستطيع عندئذٍ الدفاع عن نفسها والانتقام من زوجة الأب، وإن كانت أمها على قيد الحياة فباستطاعتها الاتصال بما بشئ الوسائل وإخبارها عن كل صغيرة وكبيرة تجري في البيت، وربما تشير الأم على البنت بطرق للانتقام ظلماً من خالتها (زوجة أبيها)، وإحدى تلك الطرق إخبار البنت أبها عن أشياء لا يرضاها فعلتها وزوجته وفي الحقيقة هي لم تفعلها، إضافة إلى التَّقُول عليها بما لم تُفَعَلْ^(١).

(١) مقابلة مع الحاجة خديجة بيضون، عضو لجنة إصلاح ذات البين في المحكمة الشرعية السنوية العليا في بيروت، في ٢٠/٥/٢٠٠٨م.

- ٢- حصول عراك وشتم وسباب من قبل الابنة ضد خالتها (زوجة أبيها)، وربما تشترك الابنة مع أبيها بضرب وشتم خالتها.
- ٣- انتقام الابنة لمقام الأمومة بتعنيف خالتها (زوجة أبيها)، التي أخذت مكان الأم في البيت.
- ٤- النزاع على إدارة البيت بين بنت الزوج وخالتها (زوجة أبيها).
- ٥- عامل الغيرة، الذي يلعب دوراً كبيراً بين بنت الزوج وخالتها (زوجة أبيها).

٦- العامل الاقتصادي، الذي له دور أساس في تعنيف بنت الزوج خالتها (زوجة أبيها)، ففي حال كان مصروف البيت مع الخالة (زوجة الأب)، فإن البنت تتهمها بعدم الصرف عليها حتى لو كانت كريمة معها، وفي حال كان مصروف البيت مع البنت، فإنها تقوم بالتقتير في الصرف على البيت وعلى خالتها (زوجة أبيها)، في الوقت نفسه، الذي تتهمها فيه بالتبذير عبر إنفاق المال على أشياء غير ضرورية.

إن العنف بين الابنة وخالتها (زوجة أبيها) قد يؤدي إلى خراب البيت بعد فشل تدخل الآخرين (ومنهم حكّمي المحكمة) لفض النزاع وتهدئة الحواظر حفاظاً على عمارة البيت بين المتخاصمتين^(١).

(١) لجنة إصلاح ذات البين، وكاتبة هذا البحث عضو مؤسس في لجنة إصلاح ذات البين في المحكمة الشرعية السنية العليا في بيروت.

٦ - عنف الحماية مع كَنَّتْها:

يكاد عنف الحماية ضد الكنة، ويليه عنف الخالة (زوجة الأب) تجاه أبناء زوجها، يكونان العنفين الوحيدين من أنواع عنف المرأة ضد المرأة المشهوران في أي مجتمع، رغم أن هناك من الحموات، من هن مثل الأمهات وأكثر من الأمهات من حيث التعامل مع زوجة الابن، وكذلك من الخالات (زوجات الآباء) تجاه أبناء أزواجهن.

ويعتبر تدخل الحماية وتصرفها مع الكنة بعنف، لفظياً كان هذا العنف أم جسدياً، أو حتى معنوياً عبر تهميشها، أمراً قد يتسبب في انهيار المنزل الأسري أو تهشيمه في أحيان كثيرة، وهذا ما يظهر في كافة المجتمعات تقريباً^(١).

ومن أهم أسباب عنف الحماية ضد الكنة ما يلي:

١- عدم ظهور علامات الحمل على الكنة بعد مرور وقت قليل على ليلة الزفاف.

٢- عدم مشاركة الكنة للحماية في الأعمال المنزلية في الفترة الأولى من الزواج وما بعده من فترات العمر، خاصة مع وجودهما في مسكن واحد^(٢).

(١) لمزيد من التفصيل، انظر: رجاء ناجي مكاي، قضايا الأميرة بين عدالة التشريع وفيرة التأويل، قصور المساطر وتباين التطبيق، سلسلة اعرف حقوقك ٣ (الرباط: دار السلام، ٢٠٠٢م) ص ٨٢.

(٢) صالح خريسات، الحماية والكنة صورة شعبية، ط ١ (عمان: دار آفاق، ١٩٩٤م) ..

٣- ندم الحماية على تزويج ابنها من هذه الكنة، وفي حال كانت الكنة حاملاً، فإن الحماية تقوم بضررها من أجل إجهاضها حتى لا يبقى رابط لها مع ابنها (زوج الكنة).

٤- قيام الحماية بتوبيخ الكنة أمام الناس، وصولاً إلى ضررها، بسبب إساءة الكنة الأدب والتصرف في الأماكن العامة.

٥- التّعلي على الكنة ومعاملتها كخادمة في بيت الزوجية، خاصة إذا جمعها مسكن واحد، وإذا كانت الكنة يتيمة الأم أو الأب، أو من مستوى اجتماعي أقل من مستوى الحماية والزواج فإن المشكلة تأخذ حجماً أكبر.

٦- التّقلُّ على الكنة بما لم تُقلُّ وإيغار صدر زوجها (الابن) عليها، مما يدفعه إلى ضررها، وبوحشية أحياناً، وقد يؤدي الأمر إلى الطلاق^(١).

٧- تعنيف الحماية للكنة بسبب التقصير الدائم في تربية الأولاد^(٢).

(١) تبين للجنة إصلاح ذات البين في المحاكم الشرعية المنيّة في بيروت، بعد تدخلها في عدد من هذه المشاحنات، أن كثيراً من حالات الزواج، التي تعيش فيها الحماية مع الكنة أو تسكن قريباً منها، هي حالات «زواج غير مستقر».

(٢) مقابلة مع الأستاذة عبلة بساط جمعة، أخصائية نفسية، في ١٥/٥/٢٠٠٨م..

٨- تقييد الحماية لحرية الكنئة الشخصية، وفي بيئات يجمعهما مسكن واحد، تدخل الحماية غرفة النوم الخاصة بالسكنة دون استئذان، وقد تنصب فيها سريراً لها لمنع المعاشرة الزوجية بين الابن والكنة حينما ترى هي ذلك، ومن الحموات من تُبقي باب غرفة الزوجين مفتوحاً وممنوع إغلاقه إلا في أيام معينة من الأسبوع لاعتقادها بأنها بذلك تحافظ على صحة ابنها الجنسية.

٩- عدم التنازل عن السلطة الأنثوية الوالدية بمفهومها المطلق، واعتبار الابن من الممتلكات الخاصة وعليه الطاعة العمياء لأمه، حتى ولو سبب ذلك ضرراً له ولعائلته النووية^(١)، مما يؤدي إلى المشاحنات العنيفة بين الحماية والكنة والتي قد تؤدي إلى خراب البيت.

١٠- البخل على الكنة عندما تكون مع حماها في منزل واحد، وحبس الطعام وقطع المصروف عنها وما شابه.

١١- غير الحماية من الكنة لفقدها الصبا، الذي تتمتع به الكنة، وعامل الهرم، الذي أصاب الحماية بعد ذهاب صباها.

١٢- رشق الحماية للكنة بأدوات تكون في يدها^(٢).

(١) العائلة النووية: العائلة الصغيرة المكونة من زوج وزوجة وأولاد.

(٢) مقابلة مع الأستاذة غيدا بناني، موظفة في مؤسسة «كفى عنف واستقلال للمرأة»، في ٩/٦/٢٠٠٨م..

١٣- تعنيف الحماة للكنة عن بُعد عبر وسائل الاتصال، من الهاتف الثابت أو النقال إلى الإنترنت وما شابه.

١٤- التدخل في شؤون الكنة الاقتصادية، من حيث كيفية صرفها للأموال، التي يعطيها لها زوجها على الأثاث والملبس والمأكل والمشرب.

١٥- اتهام الحماة للكنة بإقامة علاقات زنا في بيت الزوجية، الذي تقيم فيه معها، بغياب الزوج، وذلك حتى يتم طلاقها، لاعتبار الحماة أن الكنة سرقت ابنها منها.

٧- عنف الكنة مع حماتها:

يتمثل عنف الكنة مع الحماة عادة في:

١- تجاهل الكنة للحماة، ولسان حال الحماة يقول كما في المثل الشعبي: «أَخَذْتُ مَا رَزَيْتُ، وَنَبَشْتُ مَا حَبَّأْتُ، وَقَالَتْ لِي: الْبَيْتُ بَيْتِي وَمَا لَكَ بَيْتٌ».

٢- تعنيف الكنة للحماة في حال أصبحت الحماة مسنة وبحاجة للرعاية، ويكون عنف الكنة لها إما لفظياً بكلمات نائية، وإما بركلها أو بضربها، خاصة إذا ابتليت الحماة بعدم القدرة على النطق (الْحَرَس)، أو بعدم إمكانية التعبير، لتشكو إلى ابنها ظلم زوجته لها.

٣- رفض الكنة الالتزام بخدمة الحماية والسكن معها في حال عجزها، وما انتشر دور الرعاية الخاصة بالمسنين إلا نتيجة مثل هذه الظروف^(١)، والموضوع في مثل هذه الحالات واسع جداً لا يتسع المقام هنا لعرضه.

٨- تعنيف الحماتين لبعضهما البعض:

إن عنف الحماتين (أم الزوج وأم الزوجة) ضد بعضهما البعض هو السبب في خراب كثير من البيوت^(٢)، بشكل مباشر أو غير مباشر. ومن الأسباب المباشرة لهذا العنف ما يصل من أخبار إلى أم الكنة عن سوء العلاقة بينها وبين حماها، فيحدث الصدام بين أم الكنة وحماها في أي مكان يلتقيان فيه دفاعاً عن ابنتها.

(١) يلعب الإعلام دوراً في انتشار ثور المسنين، حيث يصور هذه الدور بالصورة المثالية المناسبة لاستقبال المسنين للإقامة الداخلية (لقاء بدل مادي) بجمعهم في مكان واحد، وبعد دراسة ميدانية لعدد من هذه الدور تبين لكاتبة هذا البحث أن وضع المسنين في مثل هذه الدور يُشعرهم بالاكنتاب، وهم أشبه بالنبتة، التي عاشت وترعرعت في بيئة وجاء من قطعها ووضعها في غير موضعها فتعرضت للذبول منتظرة الموت لكي يريحها.

(٢) كثير من الحموات يكنُ في علاقاتهن مع بعضهن البعض «أشبه بالمُسْمِنِ على العسل» كما يقال في المثل، لتعمير بيوت الزوجية لأبنائهن وبناتهن ولا يتدخلن بشيء من الشؤون الخاصة بهم.

وقد يحدث هذا العنف بين الحماتين أحياناً قبل ليلة الزفاف أو خلالها أو بعدها بقليل^(١).

كما تشمل الخلافات بين كل من أسرتي الزوج والزوجة أبعاداً مادية أحياناً، كالصراع على الممتلكات والنفقات والدعم المادي للزوجين وغيرها، وأبعاداً معنوية تمس مكانة العائلة وسمعتها في المحيط الاجتماعي، الذي تعيش فيه أحياناً أخرى، نظراً لموقف المجتمع تجاه الأسر المتصدعة، وقد يصل الأمر إلى التعدي على أحد أفرادها بالضرر الجسدي والمعنوي، وهذه الأمور تحدث كثيراً في أنماط الأسر الممتدة^(٢) والعشائرية.

وقد يؤدي تفاقم الخلاف بين الأسرتين إلى وقوع جرائم، وإلى تفسخ في علاقات القرابة وسيادة جو الكراهية والمحاربة والتحدي بين العائلتين على مختلف الصعد. وقد تنتقل هذه الخلافات إلى أجيال عديدة يورثها الآباء لأبنائهم مما يؤدي إلى انحلال العلاقات الاجتماعية السليمة في البيئة الاجتماعية الواحدة^(٣).

(١) من الأمثلة على ذلك: اختلفت الحماتان بعد حفلة الزواج على توصيل العروسين، فكل واحدة منهما أصرت على أن يركب العروسان السيارة المزينة، التي أعدتها هي، وتطوّر الخلاف بينهما إلى سباب ثم إلى التشتابك بالأيدي، ثم إلى خراب بيت الزوجية للعروسين ليلة الزفاف حيث انتهى الأمر بالطلاق.

(٢) الأسرة الممتدة: الأسرة الكبيرة، التي تضم الجد والجدة والأبناء والأحفاد، وتشمل الأقارب من الأعمام والعمات والأخوال والخالات وأبنائهم.

(٣) سهير عبد الحفيظ الغالي، الخلافات الزوجية، ص ٧٣-٧٤.

٩- عنف أخت الزوج مع الكنة:

كثيراً ما يتطرق إلى المسامع عنف لفظي بين أخت الزوج والكنة، وقد يجمع الوثام بينهما، وما البحث بصده هو ظاهرة العنف، ومن ذلك:

١- أنه إذا جمعها مسكن واحد، والغالب أن تكون أخت الزوج في هذه الحالة عزباء أو مطلقة أو أرملة، تندخل أخت الزوج في كل صغيرة وكبيرة من تصرفات الكنة، مما يؤدي إلى مشاحنات كلامية واستعمال ألفاظ نابية قد تؤدي إلى ضرب الكنة من قبل زوجها (الأخ) وربما أدى الأمر إلى الطلاق.

٢- تهميش رأي الكنة باتخاذ القرارات البيتية بين أخت الزوج وأخيها فقط، كتحديد أماكن الخروج يوم الإجازة، أو تحضير ألوان الطعام اليومية وما شابه.

٣- تعنيف زوجة الأخ للكنة لولادتها أنثى، خاصة بعد موت الولد الذكر في وقت سابق.

٤- أن فقد الأمومة عند أخت الزوج العزباء أو التي طلقت أو ترمّلت ولم تنجب أولاداً، يشكل دافعاً للعنف ضد الكنة لإبعادها عن أولادها، وحتى عن المنزل بالتسبب بطلاقها، والاهتمام بعد ذلك بأولادها نيابة عنها للإحساس بمشاعر الأمومة، التي حُرِمَتْ منها لعدم إنجابها أولاداً.

٥- التدخل في الشؤون الخاصة للكنة، كالدخول عليها دون استئذان، كذلك لو كانت في منزل مستقل، بحيث تدخل عليها باستعمال مفتاح يكون بحوزتها، ودون أن تحدث صوتاً، مما يربب الكنة بسبب شعورها بوجود كائن في البيت من غير المتوقع وجوده في أوقات مخصوصة.

٦- التدخل في تربية الأبناء، وتعنيف أمهم أمام أعينهم.

١٠ - عنف الكنة مع أخت الزوج:

تحدث حالات عنف من الكنة تجاه أخت زوجها، خاصة إذا كانت زوجة الأخ:

- ١- صاحبة شخصية قوية وأخت الزوج ذات طبيعة طيبة أو ضعيفة واضطرتها الظروف للعيش مع أخيها المتزوج، فتكون جُلُّ الأعمال البيتية من نصيبها، خاصة إذا كانت زوجة الأخ تعمل موظفة.
- ٢- ذات مستوى اجتماعي أعلى من مستوى الزوج وأخته فتسعى إلى تحقيرها كلما دعت الفرصة لذلك.

١١ - العنف بين الضرائر:

كثيراً ما يقع العنف بين الضرائر خاصة حينما يجمعهما مسكن واحد، وقد يقع عنف أيضاً بينهما حتى لو كان السكن متباعداً، وقلما يوجد ضرائر دون نزاع، وجُلُّ العنف بين الضرائر يكون سببه الغيرة

في استقطاب محبة الزوج الواحد، فكل واحدة تريد أن تكون هي
المتريعة على عرش قلب الزوج، وقد أنشد أعرابي في هذا الأمر أحياناً من
الشعر فقال:

تزوجتُ اثنتين لفرط جهلي بما يشقى به زوجُ اثنتين
فقلتُ أصيرُ بينهما خروفاً أنعمُ بين أكرمِ نعجتين
فصرتُ كنعجة تُضحى وتُمسي تُداوُلُ بين أحبِّ ذئبتين
لهذه ليلةٌ ولتلكِ أخرى عتابٌ دائمٌ في الليلتين

والعنف بين الضرائر يأخذ شكل العنف اللفظي عموماً وقلما يصل إلى
العنف الجسدي، ومن أسبابه:

١- تقوُّل واحدة على الأخرى بما لم تُقله.

٢- استمالة إحدى الزوجتين الزوج ضدَّ ضرمتها، وإبلاغه باستمرار عن
تصرفاتها المعادية، مما يتسبب في ضرب الضرة من قِبَل الزوج، وقد يؤدي
الأمر إلى طلاقها^(١)، أو العكس، أي طلاق الشاكية.

٣- إثارة الضغينة والبغض لها ممن حولها، والتشكيك في تصرفاتها
الاجتماعية والاقتصادية وما شابه.

(١) مقابلات متفرقة مع كضاة في المحكمة الشرعية المُنية العليا في بيروت.

١٢- عنف ربّة المنزل مع الخادمة:

يكثّر الحديث في المجتمعات عن تعنيف الخادمة، الذي قد يكون تعنيفاً جسدياً أو لفظياً أو معنوياً أو الجميع في آن واحد، من ربّة المنزل أو من سكانه الآخرين، ومن ذلك:

١- ضرب الخادمة أو حرقها، كإطفاء نار السيجارة في جسدها^(١).

٢- العنف اللفظي تجاه الخادمة حينما لا ترضى ربّة المنزل عن أدائها الخدماتي.

٣- نظرة التعالي على الخادمة ومعاملتها بدونية، لأنها في نظر ربّة المنزل دون المستوى الاجتماعي للأسرة، مع توجيه اللوم الدائم لها، واتهامها بالسوء، وإساءة الظن بها، وتخوينها، إلى ما هنالك من هذه الأمور.

٤- العنف الديني، كإكراه الخادمة على اتباع دين العائلة، ومنعها من الخروج لدار العبادة الخاصة بدينها.

٥- حجز حرية الخادمة وعدم إعطائها يوم إجازة أسبوعي.

(١) من الأمثلة على ذلك: قصة بنت العشر سنوات، التي دفعها والدها إلى العمل كخادمة بسبب الفقر، فكانت النتيجة أن حرقت ربّة المنزل أصابع رجلي الخادمة بإطفاء نار المساجير بها حتى توتّمت، وعندما افتضح الأمر كانت الغرغرينا قد أصابت الأصابع مما أدى إلى قطعها وأصيبت الخادمة الطفلة بعاهة دائمة.

٦- تشغيل الخادمة لفترات طويلة دون تحديد ساعات عملها أو حتى نومها.

٧- إرسالها للخدمة في بيوت أخرى دون التعويض لها عن ذلك.

١٣ - عنف الخادمة مع ربة المنزل:

عندما لا تلقى الخادمة اهتماماً من ربة المنزل، أو أهله، ولكن عنفاً وقمعاً مستمراً، لفظياً كان هذا العنف أم جسدياً، فإن ذلك يؤدي بطبيعة الحال إلى الانتقام من ربة المنزل، وأهله، سواء كانوا مشاركين في العنف أم لا، ومن ذلك:

١- وضع (البول) في العصير المقدم إلى الضيوف.

٢- تعذيب الطفل بالمكنسة الكهربائية في غياب الأم، كوضع شفاطة المكنسة الكهربائية في أماكن حساسة من جسده، وتشغيل دورة الشفط إلى أن ينهار الطفل تماماً من شدة الألم^(١).

٣- شرط اللثة بألة حادة للأطفال الرضع عند خروج الأم.

٤- وضع مادة الكلوركس^(٢) في رضاعة الأطفال.

٥- ضرب الطفل عند تخريب المنزل.

٦- التسول بالرضيع في غياب والديه أثناء فترة عملها^(٣).

(١) عبد العظيم نصر المشيخ، مرجع سابق، ص ٢٠٩.

(٢) الكلوركس: مادة كيميائية تنظف بها الحمامات.

(٣) عبد العظيم نصر المشيخ، المرجع السابق، ص ٢١١.

عنف المرأة ضد المرأة في أماكن متفرقة:

تحدث أنواع أخرى من العنف المرأة ضد المرأة، غير ما ذُكِرَ أعلاه، في أماكن متفرقة، ومن ذلك:

١- ما يكون في مجال البروز الاجتماعي، كحب الظهور في السلطة، كما في الجمعيات الاجتماعية أو في أي منصب اجتماعي أو سياسي، ويتجلى بنظرة الاستعلاء على الأخريات.

٢ - ما يكون داخل السجون، حيث إن قسماً من المحكومات بالسجن يضطرن للعمل الشاق، من غسيل وتنظيف وغير ذلك من أشكال الخدمة، لمسجونات أخريات يتمتعن بمكانة ووضع متميز داخل السجن (تاجرات المخدرات - العاهرات)^(١).

(١) ليلي عبد الوهاب، العنف الأسري، مرجع سابق، ص ١٧٦ وما بعدها.

الفصل الثالث

عنف المرأة ضد الرجل

في المجال الأسري

تمهيد:

بعد السيطرة الإعلامية الغربية على أفكار قسم كبير من البشر، ونشر وترويج ما يسمى بحقوق المرأة، وتعالى الصيحات بشأنها من هنا وهناك وهناك، بداعي رفع الظلم والعنف عنها، في المجالات الأسرية والقانونية والعرفية، وبعد إدخال كثير من المفاهيم الغربية المتعلقة بهذا الأمر إلى بلاد المسلمين، وتعليم الفتيات إلى أقصى درجات التعليم المتاحة أمامهن، وخروج الكثير منهن إلى الحياة العملية، يبدو للرأي، بنظرة سطحية، أن كثيراً من النسوة يفهمن الحياة على حقيقتها، ويعملن جنباً إلى جنب مع أزواجهن، أو يساعدن عائلاتهن، بروح التفهم لصعوبات العيش، للعبور بهذه الحياة بطرق سليمة لتلافي صعابها.

إلا أنه عندما ينظر الرائي إلى الأمر بنظرة عميقة تحليلية، يتبين له أن غالبية النسوة اللواتي اطلعن على هذه المفاهيم وقبَلْنَها واقتنعن بها، إنما قبَلْنَها واقتنعن بها دون وعي وإدراك منهن لماهية المقصود منها، وفهمن فقط أن المقصود هو أن تتمرد المرأة على واقعها، في بيتها وفي مجال العمل، بطريقة أو بأخرى، وأن تستقوي على الرجال دون فهم لطبيعة الحياة.

وكثيرٌ من هؤلاء النسوة قمن بتخريب بيوتهم وبيوت أسرهن نتيجة هذه المفاهيم، دون شعور بالمسؤولية والمآسي، التي خلّفنها وراءهن بحجة تحقيق الذات، ودون معرفة لما يطلبه منهن الإسلام وثقافة وواقع مجتمعاتهن، حتى غير الملتزمة منها، ودون وعي وإدراك بأن هذه المفاهيم إنما أُعدت للمجتمعات الغربية وليس للمجتمعات الإسلامية والآسيوية والأفريقية وغيرها من المجتمعات، التي لديها عقائد وثقافات ومفاهيم تخالف ما عند الغربيين منها.

وكان هؤلاء النسوة بذلك يباغوات لدعاة تلك الأفكار والمفاهيم دون إدراك لأهدافهم الخفية بفرض النظرة الغربية لمفاهيم الحياة، بصالحها وطالحها، على جميع شعوب العالم.

نماذج من صور عنف المرأة ضد الرجل في المجال الأسري:

إن نماذج عنف المرأة ضد الرجل في المجال الأسري عديدة، ومن هذه النماذج:

عنف الأم مع أولادها الذكور في مراحل الطفولة والمراهقة والرجولة؛
عنف البنت مع أبيها؛ عنف الأخت مع أخيها أو مع إخوتها الذكور؛ عنف
المرأة مع إخوة زوجها؛ عنف الكنة مع حماها؛ عنف الخالة (زوجة الأب) مع
أبناء الزوج؛ عنف البنت مع عمها (زوج أمها)؛ عنف المرأة مع الخادم
أو الحارس أو السائق الخاص؛ وأخيراً عنف الزوجة مع زوجها؛ الذي سيتم
الكلام عنه لاحقاً بإذن الله في فصل خاص.

١ - عنف الأم مع أولادها الذكور في مراحل الطفولة والمراهقة والرجولة:

قلما تتعامل الأم بقسوة مع أولادها لغير موضوع التربية، ولكن هناك
أمهات يقمن بتعنيف أولادهن، بنين وبنات، لأسباب أخرى، ومن ذلك
أن الأم قد تعنف أبنائها الذكور في حالات، منها:
أ- رفض الولد، ذكراً كان أم أنثى، حينما يكون عدد أفراد الأسرة
كبيراً، أو بسبب أن حملها به منعها من الخروج لعملها الوظيفي، الذي تحبه،
أو منعها من لقاءات ونزهات مع صديقاتها.

ب- توافق وقوع كارثة ما على الأسرة مع ولادة المولود، كالوقوع بأزمة مالية حادة، أو طلاق الأم، أو وفاة الزوج. ونتيجة لذلك تعتبر الأم أن ولادة هذا المولود كان نحساً عليها وعلى الأسرة فتقوم بقمعه دون إخوته وأخواته.

ج- كون المولود مصاباً بإعاقة دائمة، كالعمى أو التخلف الذهني أو ما شابه، أو إصابته بعد الولادة بسنوات بمرض عضال كالشلل النصفي أو شلل أحد الأعضاء، أو إصابته بحادث سير مثلاً، فتتعامل معه الأم عندئذٍ بقسوة نتيجة تعبها في تحمل مسؤوليته في حالته تلك، وكأنه هو من فعل ذلك بنفسه. وتقول بعض الأمهات في مثل هذه الحالة: «ماذا فعلتُ يا ربي حتى أصاب بما أصبْتُ به؟».

وهذا القول، تعليقاً منهن ومن كثيرين، ذكوراً وإناثاً، على أمور يصادفونها في حياتهم، هو اعتراض على حكم الله عزَّ وجلَّ وقضائه؛ لأن من أركان إيمان المسلم: «الإيمان بقضاء الله وقدره، خيره وشره».

وهذا الاعتراض هو بسبب قلة الإيمان في قلوبهم وعدم إدراك أن الله سبحانه وتعالى حكمة في كل شيء، فقد يكون الأمر امتحاناً لرفع درجات الإيمان إذا صبر المبتلى، وقد يكون عقاباً على ذنبٍ اقترفه المبتلى وتكفيراً له عن هذا الذنب إذا صبر، فليس هناك إنسان معصوم عن الذنوب، وقد قال

الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ (الشورى: ٣٠).

والعقوبات التذكيرية من رب العالمين سبحانه وتعالى بضرورة التوبة والعودة إليه لا تصيب الأفراد فقط ولكن تصيب كذلك الأمم، فقد قال الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ (الروم: ٤١).

ولهذا فإن على المؤمن أن يسلم أمره لله دائماً ويرضى بما قَسَمَهُ له في هذه الدنيا، ليكون من المؤمنين، الذين قال فيهم رسول الله ﷺ: «عَجَباً لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءٌ شَكَرَ، فَكَانَ خَيْراً لَّهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءٌ صَبَرَ، فَكَانَ خَيْراً لَّهُ»^(١)

د- اشتداد النزاع بين الوالدين، فيصبح الأبناء عند ذلك كبش محرقة بينهما، حيث تقوم الأم بتعنيف الأبناء بشتى أنواع الألفاظ النابية وتعيرهم بأنهم أبناء فلان وليسوا أبناءها، وتقوم بالدعاء عليهم وعلى والدهم، الذي تسبب بعذابها، وصولاً، في بعض الحالات، إلى طلاقها وتشريدتها، وتنسى في غضبها هذا أن هؤلاء الأبناء هم أيضاً أبناؤها.

(١) أخرجه مسلم، برقم (٢٩٩٩)، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مرجع سابق، ٢٢٩٥/٤.

هـ- اشتداد ضغط المسؤوليات على الأم، من ترتيب للبيت وغسيل للثياب وتدريس للأبناء مع عدم اكتراث أبنائها بتعبها، والتصرف بلا مبالاة بحيث يذهب تعبها هدرًا.

و- عنف الأم مع أبنائها في فترة الصَّغَر، حيث تترك تربيتهم للخدم وتتفرغ لتمضية أوقاتها مع صديقاتها خارج البيت. ثم حين يكبرون قليلاً ويشعرون بالحاجة لحضورها والاستماع إلى حاجاتهم ومشكلاتهم، فإنها تواجه طلباتهم بالصراخ عليهم بأنها لم تقصر معهم، في حين يكون تعاملها مع الآخرين بغاية اللطف واللباقة والكياسة في الكلام.

ويحدث هذا النوع من التعامل بين الأم وأبنائها، في أغلب الحالات، في البيئات المرتاحة مادياً، التي تعيش حياة مترفة. فكثير من الأمهات في هذه البيئات لا يعرفن حتى إن كان أبنائهن مرضى أم لا، أو هل ذهبوا إلى المدرسة أم لا، وذلك بسبب تركهن مسؤولية الأولاد للخادمات، وعندما يصبح الأبناء في سن المراهقة، فإن التواصل بين الأبوين والأبناء غالباً ما يتم عبر الهاتف الخليوي أكثر مما يتم في اللقاءات المباشرة.

ز- تمييز أحد الأبناء عن الباقين، لتفوقه الدراسي مثلاً، وتوبيخ الآخرين لعدم كونهم مثله، مما يولد نقمة الأبناء على أخيهم.

ح- عدم السماح للأبناء بالمشاركة بالألعاب الرياضية أو كشفية، أو حتى التواصل مع أقرانهم، بحجة الخوف عليهم من رفاق السوء.

- ط- عدم السماح للأبناء بالتكلم مع أحد من أقرانهم، حتى على الهاتف، ومن دون معرفة من هم أقرانهم، وهل هم صالحون أم طالحون.
- ي- حرمان الأبناء من فرص حيوية لبناء مستقبلهم، كحرمانهم من الالتحاق بجامعات مهمة في الخارج، نتيجة لجهل الأم أو بسبب حبها المفرط لأبنائها خوفاً من عدم عودتهم بعد انتهاء دراستهم^(١).
- ك- حرمان الأبناء في بيئات فقيرة من متابعة التعليم، بحجة أن ما تعلموه من قراءة وكتابة يكفي، وأن عليهم الانخراط باكراً في سوق العمل لتعلم صنعة تعينهم على جلب قوتهم.
- ل- الجناية على الأبناء في البيئات الفقيرة وبعض المتوسطة، باعتبارهم مصدر رزق عبر إجبارهم على التسول، فيما هم يشاهدون من هم في مثل سنهم يتابعون تعليمهم.
- م- حرمان الأبناء من عطف أمهم حين تتزوج ثانية بعد طلاقها أو وفاة زوجها، ونشأتهم بعيداً عنها، بحيث لا تخصص لهم إلا بضع ساعات أسبوعياً أو يوماً كاملاً، وهو وقت لا يكفي ليحدثوها بمشاكلهم ويفرغوا من حناها، الذي يفقدونه.

(١) مقابلات متفرقة مع عدد من الناس، الذين ناهزوا العقد الرابع من أعمارهم، ويظهر في مقابلاتهم عامل مشترك هو الحسرة على فقد تلك الفرصة الحيوية، التي كانت أن تكون مغيرة لمستقبلهم.

ن- شعور الأبناء، الذين ينشؤون في المؤسسات الرعائية بالغبرة عن أمهاتهم وعائلاتهم. ويزداد الشعور بالغبرة حدة عندما يعودون لبيوتهم في العطل الموسمية ليجدوا أنهم يعاملون معاملة الضيوف العابرين وليس الأبناء المستقرين، وفي الوقت نفسه ليس لديهم أسيرة خاصة بهم، ولا مكان مخصص لهم لوضع ثيابهم فيه كبقية أفراد الأسرة.

س- تلكؤ الأم بتزويج ابنها كي لا تفقده بذهابه إلى أخرى (عروسه)، متذرةً بأن هذه العروس طويلة غير مناسبة، وتلك قصيرة، وهذه متعرجة، وتلك فقيرة، وما شابه من الانتقادات حتى تصرف نظر ابنها عن الزواج ما استطاعت إلى ذلك سبيلاً، وتستمر عملية البحث عن العروس المناسبة السنة تلو الأخرى حتى تمر سنوات عديدة دون العثور على العروس المناسبة، وإذا ما قال الابن: «هذه مناسبة»، ووضع الأم تحت الأمر الواقع، فإن الأم تبدأ بعدما صارت حماة، بافتعال المشاكل كلما استطاعت إلى ذلك سبيلاً. فتبدأ بتعنيف ابنها بأن زوجته قد فعلت كذا وكذا، ناهيك عن تأخره في المصروف، الذي اعتاد أن يقدمه لأمه أو ما شابه ذلك، والسبب في ذلك هو سوء اختياره لزوجته، التي فرضها على الأسرة رغم عدم رضئ أمه.

٢ - عنف البنت مع أبيها:

تسبب مواضيع متعددة في عنف البنت مع أبيها، ومن هذه المواضيع:

أ- رفض البنت لوجهة نظر أبيها في موضوع زواجها، ويزداد عنف المواجهة حدة بينها وبين أبيها عندما يأخذ القرار عنها ويحاول فرضه عليها.

ب- حياة البنت في حريم لا يطاق مع زوجها، الذي فرضه أبوها عليها رغم رفضها له، فتقوم بإلقاء اللوم على أبيها والصدام معه بأساليب متعددة.

ج- وعي البنت للأزمة، التي أوقعت نفسها فيها برضوخها لقرار أبيها بتزويجها وهي صغيرة لغريب عن بيتها، ويحدث صدام البنت مع أبيها نتيجة لذلك بعد أن تكبّر في بيت زوجها في حياة غير مستقرة وغير سعيدة.

ومن أنواع هذا الزواج المشهورة: زواج أثرياء في بعض الدول العربية. من الذين يرغبون في تجديد زواجهم كل عام، بفتيات فقيرات أو بفتيات راغبات في الثراء. ويبحث هؤلاء الأثرياء عادة عن الفتيات الريفيات الجميلات الفقيرات، اللواتي آباؤهن على استعداد لتزويجهن مقابل مبلغ محترم من المال ينفقونه على حاجات العائلة. ويحدث أغلب هذا الأمر

في الدول العربية الفقيرة، كما يحدث أيضاً في دول متوسطة الدخل، وكذلك في دول غنية مع فتيات طامعات في الثراء، ومنهن عربيات. ولا يدوم هذا الزواج عادة أكثر من عام، تعود بعده الزوجة مطلقة إلى بيت أبيها، مع بعض الثروة، بعد أن يحمل منها زوجها ويبدأ البحث عن زوجة جديدة

د- نقمة البنت على أبيها، الذي زوّجها وقبض مهرها، فيما هي تعيش الشقاء مع زوجها، الذي يعتبر حياتها ملكاً له ويعاملها كأنها أمة (عبدة) عنده مع قوله لها: «لقد اشتريتك، وقبض أبوك الثمن».

هـ- عدم مسامحة البنت لأبيها لظلمه لها في تصرف ما، كحرمانها من حقها في إرثه بعد وفاته وإعطائه لإخوتها الذكور خلال حياته.

و- تعامل البنت المتزوجة من غنيّ بازدراء مع أبيها الفقير وتَعْيُرُها منه.

ز- رفض البنت القيام بخدمة أبيها وتحويل الأمر إلى إخوتها وأخواتها مع التَّحجُّج بأن زوجها لا يريد ذلك. وفي حال فُرِضت عليها خدمته لسبب ما، فإنها تخدّمه بتأفُّفٍ بحجة انشغالها، سواء كان أبوها سليماً أم معاقاً، بينما الإسلام يأمرها بعكس ذلك بقوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُنْفِي وَلَا نَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ (الإسراء: ٢٣).

ح - سعي البنت للانتقام من أبيها بسبب تخليها عن تربيتها ورعايتها منذ الصغر، وشعورها نتيجة لذلك باليتم مع أن أباهما على قيد الحياة. ومن أسباب إهمال الأب رعاية ابنته السفر الدائم، أو الزواج الثاني، أو إرسالها للعمل كخادمة. وفي بعض الأحيان إذا حصل اعتداء على شرف البنت الخادمة في بيت مخدومها، فإن أباهما يعتبرها هي المفترطة في نفسها فيقتلها، مع أنه هو المفترط الأول بوضعها في بيت لا يعرف أخلاق أصحابه.

٣- عنف الأخت مع أخيها أو مع إخوتها الذكور:

هناك حالات عنفية من قبل المرأة تجاه أخيها أو إخوتها الذكور، وأسباب هذه الحالات متعددة، ومنها:

أ- حرمان الذكور الإناث من الميراث، فتنقم المرأة على إخوتها، خاصة إذا ما تزوجت وتعرضت لأزمات مالية حادة، فتبدأ بمراجعة إخوتها الذكور وتقول لهم: «أنتم أخذتم كل شيء، ومنه حقّي، ولست مسامحة لكم فيه».

ب- حينما يتزوج ابنها من بنت أخيها أو حينما تزوج ابنتها لابن أخيها ويحدث انفصال، فتقطع رزقها مع أخيها وتصب عليه جام غضبها.

ج- حينما تختلف مع زوجة أخيها فتقوم بقطع علاقتها مع أخيها وكأنها لم تره في حياتها قط، وكذلك مع أولاده، وإذا ما رأتهم تعنفهم، ولو في الطريق، بأبشع الألفاظ النابية، التي سمعتها في حياتها.

د- حينما يحصل خلاف مادي نتيجة عمل مادي مشترك بين زوجها وأخيها، فتقف بجانب زوجها ولو كان على خطأ، وتقطع كل علاقة مع أخيها وأسرته.

٤- عنف المرأة مع إخوة زوجها:

قطع أناس كثيرون أرحامهم، بسبب عنف زوجاتهم مع إخوتهم، ذكوراً وإناثاً، ناسين أنهم تربوا مع بعضهم البعض في بيت واحد، وأكلوا معاً في قصعة واحدة، وتشاركوا فراشاً واحداً وهم أطفال.

وتعود جل أسباب عنف المرأة مع إخوة زوجها إلى:

أ- خلاف على ميراث.

ب- خلاف بسبب مصالح نتيجة أعمال مادية مشتركة.

ج- قرب السكن وشجارات دائمة لأتفه الأسباب.

د- غيرة ظاهرة بسبب الوضع المادي المرتاح لأخ الزوج.

هـ- تصرف أرعن بكشف أسرار أو كلام سوء، كالكلام على

الأعراض وما شابه.

٥ - عنف الكنة مع حماها:

لعل في القصة الواقعية، التي كان يرويها الأجداد ما يكفي، وهي قصة ذلك الأب، الذي زوّج ابنه معه في بيته، ولما رزق أولاداً وكبرت سنه ضاقت الكنة به ذرعاً، وألحت على زوجها بنقل أبيه من غرفة نومه إلى غرفة الجلوس بحجة أن أولادها الصغار قد ضاقت بهم المكان مع جدهم، وما زالت تلح على زوجها بنقل أبيه حتى أسكنه في غرفة البستاني في آخر الحديقة.

وجاء فصل الشتاء وإذا بذلك الشيخ يطلب من ابنه الشاب أن يجلب له حراماً يقيه البرد القارس، وفي نهاية اليوم التالي جاء الابن الشاب بحرام لأبيه، وحينما همّ بالدخول عليه نادته زوجته وقالت: «ما هذا؟». قال: «حرامٌ لأبي المسن ليقيه البرد». قالت: «انتظر قليلاً». ثمّ جاءت بمقص وقصت الحرام نصفين، وأرسلت مع زوجها نصفاً لأبيه ليقيه البرد القارس في الشتاء، ونجّبات النصف الثاني للشتاء التالي.

وفي بداية العام التالي كان الأب المسن لا يزال على قيد الحياة، وعند حلول الشتاء طلب من ابنه أن يجلب له حراماً يقيه برد الشتاء، وعلى الفور تذكّر الابن أن هناك نصف حرام موجود بالمنزل من العام السابق، فصعد إلى المنزل ونادى زوجته كي تأتيه بالحرام الموجود، فأخذت تبحث عنه،

ولكن لا أثر له رغم مساعدة زوجها لها في البحث، وعندما رأها طفلها
يبحثان قال لأبيه: «عن ماذا تبحث يا أبي؟». قال: «أبحث عن الحرام
لأعطيه لجذك». فقال الطفل: «أنا خيأته». فالتفت الأب إلى ابنه مندهشاً
وقال باستغراب: «لماذا؟». فقال الطفل ببراءة الأطفال لأبيه: «كنت قد
خيأته لك، وحينما تكبر مثل جدي أعطيك إياه».

فتسمر الأب في مكانه وجمحت عيناه، وكأنه عرف ما اقترف من
خطأ في معاملته لأبيه، فيما كان الأجدر به أن يضع أباه في صدر البيت،
بدلاً من طرده منه وإسكانه في غرفة البستاني في الحديقة.

وصحا هذا الأب الشاب وقال لزوجته: «إن البيت لأبي قبلي، إن كان
يعجبك هذا امكثي بيننا، وإن لم يعجبك هذا الأمر فالحقي بأهلك».
فامتثلت بالإذعان، بعد أن أخذت العبرة مع زوجها من ولدهما الصغير.
وصدق المثل القائل: «كما تدين تُدان».

وهناك حالات للتملص من خدمة المسن، أباً كان أو أمأ، وذلك بأن
تقول الكنة: «أنا لست مجبرة»، وكذلك يقول الصهر: «أنا لست مجبراً»،
وبهذا تضيع صلة الأرحام والواجبات الاجتماعية.

يقول الله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ
إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أٰفِي

وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيْتَنِي صَغِيرًا ﴿٢٤﴾ وَذِكْرٌ أَكْبَرُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمْ إِنَّ تَكُونُوا صَالِحِينَ فَإِنَّهُ كَانَ لِلْأَوَّابِ غَفُورًا ﴿٢٥﴾ وَءَاتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴿٢٦﴾ (الأسراء: ٢٣-٢٦).

هكذا أمر رب العزة في هذه الآيات بالإحسان إلى الوالدين لما لهما من حق التربية على أبنائهم وبناتهم. وأمر المولى سبحانه بعدم التأفف من الوالدين، وأن نقول لهما قولاً ليناً يتناسب مع وضعهما، خصوصاً وأن المسن يصبح كالطفل الصغير من حيث المعاملة واللين والرفق.

فكما أننا نعطف على الصغار، فكذلك هناك الكبار من الآباء والأمهات، ولم يكتف الله سبحانه وتعالى بأن جعل حقوق الآباء بما لهم من حقوق التربية على أبنائهم. بل إنه تعالى ذكّر المسلمين أيضاً بأن هناك حقوقاً لذوي القربى بقوله: ﴿وَأْتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ﴾ فكيف إذا كان المسكين ذا قربي وأحياناً آباء وأمهات؟

عشرات القصص يعيشها مجتمعنا الإسلامي، وهذه عينة صغيرة من هذه الحالات:

ولد في الحرب العالمية الثانية وله عدد من الإخوة والأخوات، تزوج في شبابه ولكنه لم يرزق أولاداً. ثم توفيت الزوجة بعد صراع عنيف مع المرض،

ثم توفي جميع إخوته وأخواته ولم يبق له في هذه الدنيا إلا أولاد إخوته من ذكور وإناث.

وأخيراً فقد منزله بسبب الحرب المدمرة، التي اجتاحت لبنان ١٩٧٥-١٩٩٠م، أما قضيته: هو مصيره لا أحد من أولاد إخوته من الذكور والإناث يتحمل وجوده في بيته بحجة أن الجميع متزوجون، الذكور لا يتحملون ويقولون: الكنات ما دخلهن فهن غير مجبرات على الخدمة.

أما الإناث فيقولن: بأنهن لا حول لهن ولا قوة وهن يخضعن لأزواجهن. فما هو الحل؟

بالمقابل هناك مسنة رزقت بولد وبنت والاثنتان متزوجان وليس هناك مستقر لهذه المسنة، الكنة تقول: إني غير مجبرة على خدمة أم زوجي، والصهر زوج البنت يقول: أنا صهر ولست مجبراً على خدمة أم زوجتي في وجود ابنتها.

هذه القضايا هي قضايا العشرات من المسنين في مجتمعنا. ويأتي الحل من البعض بقوله: ضعوا هؤلاء المسنين والمسنات في دور رعاية خاصة بهؤلاء المسنين. إذ هناك العناية والرعاية لهؤلاء من طبابة ورعاية وطعام... إلخ.

ولكن هناك سؤال يُطرح على الجميع هل هذا يكفي. خصوصاً أن هؤلاء المسنين بكامل وعيهم. وإني لأتساءل وأسأل: أي منا لم يسمع بأن

له قريباً غادر وسافر إلى الخارج إن لم يكن هو قد سافر وعانى من الغربة في شبابه، فكيف بهذا الكبير المسن أو هذه الكبيرة المسنة، أي الذي ينسلخ عن بيئته وأهله؟! ماذا سيحصل هؤلاء إلا أن يشعروا بأنهم قد فقدوا ذواتهم وليس لهم محل في الإعراب ضمن هذه المؤسسات سوى انتظار الموت، الذي سيأتي باكراً أو متأخراً.

بينما أهالي هؤلاء المسنين يتخلون عن تحمل أي تبعة أو مسؤولية عنهم ويلقونها على عاتق هذه المؤسسة أو تلك.

فإن كان الأولاد يتخلون أحياناً عن آبائهم وأمهاتهم ويزجون بهم في المؤسسات الرعائية حتى لا ينزعجوا منهم ومن وجودهم في وسطهم. فكيف هؤلاء المسنين، الذين أنجبوا الأولاد؟!

صرخة ضمير وإنسانية ووقفة إسلامية نطلبها من الشباب والشابات والأمهات والآباء ونقول: هناك صلة رحم.. وقد ضاعت صلة الرحم هذه في كثير من الأسر بين الكنة والصهر، في حين أن «الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَقُولُ: مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللَّهُ: وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ»^(١). هكذا علمنا رسول الله ﷺ.

(١) أخرجه مسلم، برقم (٢٥٥٥).

٦- عنف الخالة (زوجة الأب) مع أبناء الزوج:

إن الحالات (زوجات الآباء) لسن كلهن على مستوى واحد في كيفية تربية أبناء الزوج، فمنهن العاقلات المترنات الغيورات على مصالح الصغار، ومنهن العنيفات والمعنفات، ويتأتى هذا العنف من أسباب مختلفة، ومنها الأسباب التالية:

أ- انعدام رابط الأمومة بين الخالة (زوجة الأب) مع أبناء الزوج.

ب- عدم خبرة الخالة (زوجة الأب) بموضوع تربية الأولاد.

ج- ضعف الوازع الديني لدى الخالة (زوجة الأب)، وبالتالي تنسى بأنها ستقف للحساب أمام محكمة الدِّيان يوم العرض عليه^(١).

٧- عنف البنت مع عمها (زوج أمها):

إن الأعمام (أزواج الأمهات) ليسوا كلهم ظالمين لنسائهم وأولادهم، ولكن هناك حالات عنف تظهر بين الأولاد وعمهم (زوج أمهم)، وتتسبب في هذه الحالات عدة أمور.

ومن الأمور، التي تتسبب في عنف البنت مع عمها (زوج أمها) الأمور التالية:

(١) يؤدي عنف زوجة الأب تجاه أبناء زوجها، أحياناً، إلى ترك آثار سلبية وسيئة في نفوس الذكور، تبقى حتى بعد أن يصبحوا رجالاً. ومن هذه الآثار: الاتزواء بعيداً عن الناس، وصولاً، في بعض الحالات، إلى الإصابة بمرض التوحد.

أ- قول العم (زوج الأم) لابنة زوجته عندما ترفض بعض أوامره بعد كبرها: «أنا رَبِّتُكَ وصرفتُ عليك، ولهذا عليك طاعتي»، فتشور نائرتها وتقوم بتعنيفه والقول له: «لو كنتَ أبي لما منَّنتني بتربتي وصرفتك عليّ».

ب- رؤية الابنة ظلم عمها (زوج أمها) لأمها، فتقوم بالدفاع عن أمها بكيل الشتائم له وصولاً إلى ضربه أحياناً، مع التمني لو أن أمها لم تتزوج هذا الرجل.

٨- عنف المرأة مع الخادم أو الحارس أو السائق الخاص:

حينما يعطي الله سبحانه وتعالى المقدره المادية للإنسان بحيث يستطيع أن يجلب من يخدمه، فإنه يجب عليه مراعاة الله في كيفية معاملتهم، لأن الدين المعاملة.

وقد قال ﷺ: «إِخْوَانُكُمْ خَوَلُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ»^(١).

وقال ﷺ أيضاً عن العبيد، الذين هم ليسوا أحراراً كالخادم والحرس والسائقين: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي، وَأُمَّتِي، كُلُّكُمْ عِبْدُ اللَّهِ، وَكُلُّ نِسَائِكُمْ إِمَاءُ اللَّهِ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: غُلَامِي، وَجَارِيَّتِي، وَفَتَاتِي»^(٢).

(١) أخرجه البخاري، برقم (٣٠) [صحيح البخاري، تحقيق: مصطفى البغا، دار ابن كثير - بيروت].

(٢) أخرجه مسلم، برقم (٢٢٤٩).

ولكن هناك فئة من الناس لا تخشى الله سبحانه وتعالى في التعامل مع الخادم أو الحارس أو السائق الخاص، ومن جملة هؤلاء نساء وربات بيوت يقمن باستغلال هذه الفئة وتعنيفها عبر عدة أساليب، ومن هذه الأساليب: أ- الصراخ عليهم وتهديدهم بالفصل من الخدمة عند عدم تلبيةهم المطلوب منهم بالسرعة القصوى.

ب- توبيخهم باستمرار أمام الناس وأمام الضيوف وأمام أفراد الأسرة وكأنهم عبيد عندهن.

ج- تهديدهم بالقتل إن وشوا بما يعرفون عن علاقات غير مشروعة قد تكون بين ربة المنزل وغير الزوج من الأحباء، أو عن علاقات غير سوية بين أحد أفراد الأسرة وآخرين.

الفصل الرابع

عنف الزوجة ضد الزوج

تمهيد:

يوجد في المجتمعات الأسرية أسر تكون فيها العلاقة بين الزوجين غير منتظمة أو غير سوية، ويبقى الزوجان ضمن البيت الزوجي دون تفكير بالطلاق لعدة أسباب، ومنها:

- ١- عدم تخريب الأسرة لوجود أولاد، وكى لا يشقى أولادها بنشوتهم بعيداً عن أحد الوالدين في فترة حاجتهم لهما معاً.
 - ٢- المستوى الاجتماعي، الذي قد يفرض نفسه خشية الفضيحة بين أناس هذا المستوى، فيبقى أحد الزوجين رهين الآخر.
 - ٣- عدم وجود مكان تأوي إليه الزوجة.
 - ٤- الرضى بالأمر الواقع والاعتیاد عليه.
- ويطغى، في هذه الأسر، أحتد الزوجين على الآخر فيما يرضخ الثاني لرغبات الأول، والغالب، في معظم الحالات، أن الطاغى، تبعاً للعرف الاجتماعي، هو الرجل، باعتباره صاحب السلطة في البيت الزوجي.
- وينقسم العنف بين الزوجين إلى نوعين:

أ- لفظي: يشمل كل أنواع الألفاظ بما فيها أسوأ الألفاظ النابية^(١).
ب- مادي: يشمل كل أنواع العنف الجسدي بما فيها التي تؤدي في أحيان كثيرة إلى التسبب بإعاقة دائمة مدى الحياة لبعض أعضاء الجسد، الداخلية أو الخارجية أو الاثنين معاً، كما قد تؤدي بعض أنواع العنف الجسدي إلى الموت.

ورغم قلة وجود عنفٍ من الزوجة تجاه زوجها، فإنه سيتم في هذا الفصل، بإذن الله، عرض لبعض أنواع وأسباب عنف الزوجة تجاه زوجها. وتبعاً للوضع الاجتماعي للرجل، نتيجة التربية، التي تميزه عن المرأة في العالمين العربي والإسلامي، إضافة لطبيعته الجسدية، فإنه من النادر أن يتحدث رجل عن تعرضه للعنف من قِبَلِ امرأة، ويزداد الحديث عن هذا الأمر صعوبةً إذا كانت المَعْتَنَةُ له زوجته.

وإذا عُرف هذا الأمر عن الرجل فإنه يُنعت إما بـ «الجبان» أو بـ «العاجز جسدياً ومعنوياً» عن ردّ عنف الزوجة. وتذهب قلةٌ نادرةٌ من هؤلاء الرجال إلى أطباء نفسيين لمساعدتهم على تجاوز، أو تحمّل، ما يعانونه^(٢).

(١) قيل في مثل شعبي فلسطيني: «ضرب الحبيب زبيب وحجاره قُطُنِين (التين المجفف)»، وذلك كتعزية للنساء اللواتي يضرين من أزواجهن.

[http://www.almaghribia.ma/Reports/Article.asp?idr=134&id=31183\(٢\)](http://www.almaghribia.ma/Reports/Article.asp?idr=134&id=31183(٢))

بتصرف.

ويكثر هذا العنف عندما تقوى شخصية المرأة على حساب ضَعْفِ شخصية زوجها، وعدم مواجهته لها، وانصياعه لأوامرها، وتنفيذ رغباتها، ولو كانت هذه الأوامر والرغبات مخالفة لمبادئه وقيمه. وفي بعض الحالات، قد يرضخ الزوج لرغبات زوجته، ليس عن ضَعْفٍ في شخصيته، وإنما نتيجة ظروف اجتماعية تجبره على ذلك.

وقد ازدادت في السنوات الأخيرة أعداد الزوجات المسيطرات على أزواجهن، أو المتصادمات معهم، نتيجة ما تقوم به الهيئات النسائية الفُطرية والعالمية من بث أفكارٍ، عن حَقِّ وباطلٍ، عن ما يُسمّى «حقوق المرأة».

ولعل أبرز أسباب العنف ضد الرجال في الحياة الزوجية هي التي تتمحور حول الأسباب التالية:

١- فارق السن: حيث تكون الزوجة في العشرينيات أو الثلاثينيات والزوج في الستينيات أو السبعينيات، فتسيء الزوجة لزوجها وتعيّره بأنه من جيل والدها وأنها من جيل أبنائه^(١).

(١) حاولت سيدة في العشرينيات من عُمرها الانتحار، بعد أن علّمت عائلتها أنها كانت السبب في إيمان زوجها الممن على المخدرات وتعرضه للتعذيب الجسدي، وذلك نتيجة خيانتها له ومحاولاتها المستمرة بإغراقه بالمخدرات ليتسنى لها الاستمرار بخيانتها له دون شعوره بذلك.

<http://www.saudiinfocus.com/ar/forum/archive/index.php?t-29382.html>

٢- عدم الإنجاب: إذا كان الزوج عقيماً فإن الزوجة في مثل هذه الحالة تعيب، في أحيان كثيرة، على زوجها مثل هذا الأمر عند أيّ خلاف^(١).

٣- الضغوطات المادية: إذا كانت الزوجة ترغب في أن تعيش في مستوى معين يتناسب مع المستوى المعيشي لصديقاتها أو جيرانها، أو مستواها المعيشي السابق إذا كانت تنحدر من وسط اجتماعي أرقى من الوسط، الذي ينحدر منه زوجها، فإنها في مثل هذا الوضع تبدأ في الضغط على زوجها كي يوفر لها جميع ما يتوفر لصديقاتها أو زميلاتهن من إغراءات حياة الرفاهية.

٤- التأثير السلبي لتدخل أقرباء الزوجين: ثبت في مرات عديدة أن تدخلات بعض ذوي القرى هي السبب في خلاف الأزواج مع بعضهم البعض.

٥- تعدد الزوجات: إذا كانت هناك أكثر من زوجة لدى الزوج وميّز في التعامل بينهم، فإن الزوجة المميّز ضدها تقوم أحياناً بالإساءة إليه لفظياً ونفسياً^(٢).

(١) اعتادت إحداهن التعدي على زوجها بالضرب لإجباره على تناول الدواء، الذي وصفه له الطبيب لعلاج العقم، ولكن زوجها لم يحتمل العشرة بعد زواج استمر ٣ سنوات، فهجر عش الزوجية.

(٢) أقسمت إحدى المطلقات بعد طلاقها أنها لن تدع طليقتها ينعم بالراحة، وعندما زوّج طليقتها بطفل من زواجه الثاني قامت المطلقة بخطف الطفل وخبّقه ووضعته داخل كيس ورصي الكيس في النهر.

٦ - عمل الزوجين: إذا ما كان الزوجان يعملان ولهما أطفال، فإن هذا معناه، في الغالب، أنه عند العودة إلى البيت فإن الزوج يستلقي لمشاهدة التلفاز أو النوم، فيما تبدأ الزوجة بتأدية المسؤولية الإضافية الملقاة على عاتقها، من إعداد الطعام وتنظيف البيت والملابس والمطبخ ورعاية الأبناء وما إلى ذلك. وفي مثل هذه الحالة تحس الزوجة بالاضطهاد أو الغبن، الأمر الذي ينعكس على نفسيته ويدفع بها، أحياناً، لأن تنفجر في وجه زوجها، فتقوم بالصراخ عليه وإهائته.

٧ - الخيانة الزوجية^(١).

٨ - هجر الفراش الزوجي: يحدث ذلك لأسباب عديدة، منها: الزواج بالإكراه، الخصام الشديد، عجز الزوج الجنسي، إهمال الزوج لنظافة نفسه ومنها رائحة فمه الكريهة.

٩ - اللجوء إلى السحرة والمشعوذين، تقوم بعض الزوجات باللجوء إلى السحرة والمشعوذين الذين يجعلون أزواجهن كالحاتم في أصابعهن، حسب اعتقادهن^(٢).

(١) الأمثلة على ذلك وآثارها الخطيرة أكثر من أن تحصى.

(٢) هذه الظاهرة منتشرة في بعض البلاد العربية، ومن الطرائف في هذا المجال أن رجلاً أصيب بقرحة المعدة بسبب تناوله مواد السحر، وعندما طارد زوجته وضبطها مثلنسة لدى إحدى المشعوذات، كظم غيظه حفاظاً على مستقبل أبنائه،

<http://www.almaghribia.ma/Reports/Article.asp?id=134&id=31179>

١٠- قتل المرأة للرجل بسبب الدفاع عن النفس أو ما شابه.

١١- محاولة النساء اللواتي مورس عليهن العنف في طفولتهن أن يَكُنَّ عنيفات في كِبَرهن وفي تعاملهن مع أزواجهن كَرَدَّ فعلٍ نفسي، وخاصةً إذا كان الزوج ضعيف الشخصية.

١٢- فَقْدُ الرجل لعمله مع استمرار عمل المرأة، بحيث تُصبح هي من يصرف على البيت، أو ارتفاع دخل الزوجة مقابل تدني دخل الزوج.

١٣- زواج المصلحة.

١٤- عدم احترام الزوجة لزوجها وتجاهل وجوده وإهماله، ويتم هذا التجاهل؛ أحياناً بالصمت وهو أشد أنواع التجاهل، لأن الصمت نوع من العنف الحاد وأشد قسوة من الضرب، كما يتم الإهمال بإهمالها لشكلها ونفسها وبيتها وأبنائها منه ولكل ما يجب ويفضَّل.

١٥- هجر البيت: خروج الزوجة من بيت زوجها في أوقات متأخرة، وهو أمر يزعج الزوج، وكذلك الصورة المتكررة للخروج إلى الحفلات، أو إقامة الحفلات في بيتها، أو استقبال صديقاتها بصورة متكررة.

١٦- وجود المرأة في بيئة منحرفة كتعاطي المخدرات والمسكرات والدعارة وما شابه.

وعموماً، فإن أغلب مشاكل الأزواج لها ارتباط بالإمكانات المادية للزوج، في مقابل شبه غياب لحالات عنف ناتجة عن خلاف أيديولوجي أو فكري، أو تتعلق بحدوث مشاكل مرتبطة بالأخلاق، وطباع الأشخاص واختلافها، أو بسبب الإخلال بالاتفاق، الذي يجمع الزوجين سواء قبل عقد الزواج أو بعده.

والملاحظ أن حالات العنف تتنامى في كثير من الدول العربية^(١)، ومنها على سبيل المثال ما يَرِدُ إلى قسم الفحص والاستماع لضحايا العنف التابع لمركز الطب الشرعي بالمستشفى الجامعي «ابن رشد» في «الدار البيضاء» في «المغرب»، ومن ضمن هؤلاء الأشخاص رجالٌ ضحايا عنفٍ مورسٍ عليهم من قِبَلِ زوجاتهم.

ويعتبر العنف المتبادل بين الزوجين في «الدار البيضاء» ظاهرة لافتة للانتباه، فقد تنامت في السنوات الثلاث الأخيرة بشكل كبير، إذ يسجل سنوياً بالمركز المذكور ما بين ٢٠٠ و ٢٥٠ حالة تبادلٍ عنفٍ بين الزوجين بشكل عام.

وتقول «نوال حمدونة»، أخصائية في الطب الشرعي بالمركز المذكور، في الحوار الذي أجرته معها «المغربية»: «إن العنف الممارس على الرجال من قِبَلِ الزوجات، يعتبر ظاهرة جديدة في الوسط المغربي، لكنها تمارس في الحياة الواقعية بشكل أو بآخر. وأكدت على ضعف عدد الأزواج المعنفين، الذين

(١) <http://www.almaghribia.ma/Reports/Article.asp?idr=134&id=31183>

يردون على المركز مقارنة بعدد الزوجات المعنفات، مينة أنه لا يمكن لها القطع، بناءً على ذلك، بخصوص عدم تعرض الأزواج للعنف، لتوفر أسباب سوسيوثقافية في المجتمع لا تسمح للرجال بالبوح بما يتعرضون له من عنفٍ داخل بيت الزوجية.

وتوجه إلى المركز خلال سنة ٢٠٠٥، ثلاثة رجال كانوا ضحيةً عنفٍ من قِبَل زوجاتهم لأسباب متعددة، أغلبها لها ارتباط بالمشاكل المادية، التي يعانون منها في البيت».

وتضيف الأخصائية قائلة: «إن آخر حالة استقبلتها في مكثي للاستماع إليها وإخضاعها للفحوصات الطبية اللازمة كانت ليلة عيد الفطر للسنة المنصرمة، وكان وراء تعرض الزوج للعنف من قبل زوجته عجزه عن شراء هدايا وملابس العيد لأطفالها، ولأن هذه الأشياء تعتبر مقدسة لدى أغلب النساء والأطفال في مثل هذه المناسبات الدينية، لم تتحمل الزوجة فاقة الزوج فضربت رأسه بواسطة طنجرة (خَلَّة) الضغط ما نتج عنه جرح عميق تطلَّب إخضاعه لعملية جراحية لإغلاق الفتحة، التي أحدثتها الطنجرة. أما من الناحية الصحية فكان الزوج متعباً جسدياً ونفسياً، إذ كان يحتاج إلى رعاية خاصة.

أما الحالة الثانية فكانت لزوج يبلغ من العمر ٣٣ سنة، تعرض للعنف من قبل زوجته بعد أن عبّر لها عن رفضه لحملها وإصراره على تخليها عن الجنين. وبعد مشادة كلامية حادة بينهما، انتهت المشادة باعتداء جسدي

على الزوج بواسطة عصا خشبية ما أصابه بجروح بليغة في أطرافه العليا توجه عقبتها إلى المركز بمفرده. وأثناء استماعنا إليه أبدى احتجاجه على تعرضه للعنف من قبل زوجته ولم يجد له مبرراً، بل وجد أن طلبه مشروع؛ لأن الزوجة أخلّت بالاتفاق، الذي كان بينهما قبل الزواج.

أما الحالة الثالثة فكانت لرجل له ثلاثة أبناء، تعرض لعنف من قبل زوجته بسبب عجزه ورفضها لتحمل إصابته بمرض مزمن تسبّب له في إعاقة جسدية ففقد بعدها قدرته على الحركة. وأشار إلى أن الزوجة هي ربة بيت لا تتوفر على عمل، قالت إنها تعجز عن تحمّل نفقات البيت والأطفال وحدها، ولا تستطيع العناية به. وحسب رواية الزوج فإن الزوجة كانت تمارس الضغط على الزوج وتحدده بين الفينة والأخرى بالرحيل إلى بيت عائلتها مع أبنائها الثلاثة وتتركه وحيداً في البيت، وبعد أن اشتد بينهما النقاش فاض غيظ الزوجة، فأنهالت عليه بالضرب بواسطة «عكازين» يستعملهما عند الحركة، فسقط على الأرض ونتج عن ذلك إصابته بجروح متعددة على مستوى الجمجمة والوجه وظهور كدمات متفرقة بمختلف نواحي جسمه.

وما لاحظته يومها أن الزوج كان من النوع المسالم والطيب، كان نحولاً ويشعر بحجم عجزه الجسدي والمادي إذ لم يكن في وسعه الدفاع عن نفسه. فكان هذا الزوج هو الوحيد، الذي لم يتردد في الحديث عن ما

تعرض له من عنف وعن مشاكله الزوجية، وكان يبكي طيلة الفترة التي كنت أجري عليه الفحوصات خلالها».

ومن ثم، فإن عنف المرأة تجاه زوجها في الحياة الأسرية يتجلى بعدة صور، منها: العنف النفسي، والمادي، والمالي، والاجتماعي.

نماذج من العنف النفسي:

تتعدد نماذج عنف الزوجة ضد زوجها في الحياة الأسرية في المجال النفسي، ومنها:

١- عمل الزوجين في مؤسسة واحدة:

حينما يكون الزوجان يعملان في مؤسسة واحدة ويكون راتب الزوجة أو رتبتهما الوظيفية متساوية مع راتب أو رتبة زوجها أو أعلى منه، فإن الزوج كثيراً ما يشعر بالإحباط أمام الظروف المعيشية الضاغطة المؤدية إلى استعمال راتب الزوجة كدخل ثانٍ.

٢ - الزواج من أجنبيات: هناك عنف نفسي يشعر به الرجال حينما يتزوجون من أجنبيات وينجبون منهن أولاداً، ولدى أيّ خصام بين الزوجين فإن الزوج يواجه أموراً عدة، منها:

أ - عودة الزوجة إلى بلادها آخذةً معها أبناءها، وبالتالي لا يستطيع الزوج رؤية أبنائه إلا من خلال سفره إليهم، فيبقى جرحه نازفاً تجاه فقدِهِ لأولاده أو ابتعادِهِ عنهم مدى حياته.

ب - اعتناق الأولاد دين أمهم، ورفضهم حتى مشاهدة أبيهم أو سماع صوته على الهاتف.

ج - تزوُّج الزوج ثانية من بلده وإنجابه أولاداً، مما يؤدي إلى أن يدين الإخوة بدينين مختلفين.

د - رفض الأولاد التعرف على أبيهم وعلى إخوتهم من أبيهم.

٣ - الاستعلاء على الزوج: عندما تكون بيئة الزوجة أعلى مستوى من بيئة الزوج، فقد تتعامل الزوجة بتعالٍ مع زوجها وأهله لدى أي خصام يقع بين الزوجين.

٤ - مهاجمة وجهة نظر الزوج أمام الضيوف: حينما تكون شخصية الزوجة قوية وشخصية الزوج ضعيفة تقوم الزوجة بتنفيذ رأيها فيما تقول وحذف رأيه وتنفيذ كلامه من لائحة حياتها، كما تقوم بمعارضته فيما يقوله، حتى لو كان الكلام أمام ضيوفه أو أمام أهله المقربين، وهذا العنف قد يكون أشدّ وقعاً على الزوج من السهام والسيوف^(١)، أو تقوم باستعمال لفظ: «إنّتِ مِشْ رِجَال (أنت لست رجلاً)»^(٢).

(١) هذا ما رثده أزواج معتنقون لفظياً من زوجاتهم خلال مقابلات أجريت معهم.

(٢) تعنيف الرجال... ظاهرة في العالم العربي، حلقة تلافيزية من سلسلة برنامج «أحمر بالخط العريض»، تقديم مالك مكتبي، قناة «أل. بي. سي.»، بيروت-لبنان، ٢٠٠٩/٣/١٥م.

نماذج من العنف المادي:

تعدد نماذج عنف الزوجة ضد زوجها في الحياة الأسرية في المجال المادي، ومنها:

١ - استعانة الزوجة بالغير لضرب زوجها: لما كانت قوى المرأة البدنية ضعيفة حيال قوى الرجل، فقد تلجأ أحياناً إلى الاستعانة بآخر قوي يعينها على ضرب زوجها وأذيته للانتقام منه، وربما كان هذا الآخر ولدها أو أولادها^(١)، أو شخص آخر غريب عن العائلة، وذلك نتيجة عوامل متعددة منها:

(١) ركبت كاتبة هذا البحث في سيارة أجرة وجلست في المقعد الخلفي، وكان السائق الهرم يتكلم مع الراكب الجالس أمامه ويريه صورة ما، ولم تلتفت الباحثة للأمر لأن الراكب وصل إلى مقصده، وإذ بالسائق يريها الصورة عينها، وكانت صورة رجل متورم من شدة الضرب، ويقول لها: «هل تعلمين من هذا؟». قالت: «لا». قال: «هذا أنا». لم تُلَقْ بالأكثر لكلامه، ولكنه قطع حبل تفكيرها وأضاف: «هل تعلمين من ضربيني؟». قالت: «وكيف أعرف؟». قال: «إنه ابني». تعجبت! وتابع السائق كلامه قائلاً: «لا مكان أوي له سوى بيتي، وغلظتي أنني جمعت مالاً لشراء بيت يسترني في آخرتي، وإذا بزوجتي تحايل عليّ ونقول: «اكتب البيت باسمي». ولما فعلت، تغيرت معاملتها لي، وحينما طالبتها بنقل ملكية البيت لي، ذهبت إلى ابني وقالت له أن يضربني. وكلما تصرف بشيء لا يعجبها تطلب من ابني أن يضربني بهذا الشكل، الذي تريه في الصورة». وكلما صعد معه راكب في سيارة الأجرة ذكر له قصته، وكأنه يحذر الناس من شر الزوجات والأبناء. فأياً كان الأمر وأياً كان التصرف، فهل تصل درجة تعامل الأبناء مع الآباء إلى هذا الحد؟

أ- عدم صبر الزوجة على قدرات الزوج ومادياته.

ب- بخل الزوج على زوجته مع وفرة النقود لديه، بينما هو يصرفها على ملذاته المحرمة المنحرفة.

ج- تعنيف الزوج لزوجته مراراً عديدة لفظياً ومادياً بضرها وأذيتها، مما يدفعها إلى الانتقام منه.

د- تخلص الزوجة من الزوج عندما يكون عاجزاً سيء الخلق ويهدد ويتوعد كل من في البيت.

وقد حدث في بلد عربي ربيع عام ٢٠٠٦م^(١)، أن امرأة تعاونت مع ولدها البالغ عشرين عاماً على قتل والده العاجز بطلق نارٍ في قلبه من بندقية صيد، لأنه كان دائم الصراخ ودائم الإزعاج لأهل بيته، واكتشفت الشرطة المحلية الحادث بعد أن خبأت المرأة بالتعاون مع ابنتها الجثة على سطح البيت ضمن حوض ترابي. والجدير بالذكر أن الطبيب الشرعي أفاد أنه لو قُدِّرَ للرجل العيش فإنه لم يكن أمامه سوى عدد من الأيام بسبب تفشي السرطان في كافة أنحاء جسده. وينطبق على هذه الحادثة المثل القائل: «لو صبر القاتل على المقتول لمات لوحده».

وهناك من النساء من يقمن بقتل الأزواج بأنفسهن، وهناك من يقمن بقتل أزواجهن بالاستعانة بآخر، وجُلُّ حالات الجرائم تعود إلى قهر

(١) لمزيد من التفصيل، انظر: ليلي عبد الوهاب، العنف الأسري، مرجع سابق، ص ١٧٥-١٨٢.

اقتصادي واجتماعي، أو قلة المستوى التعليمي مع تفشي الجهل والرغبة بالانتقام من الرجل، الذي زاد من قهره للزوجة، أو للزواج المبكر مع فارق كبير في السن، أو إجبار البنت على الزواج بمن لا ترغب، أو هرباً من عنف الزوج بعد رفض أهلها حمايتها منه وإجبارها على البقاء في بيته.

هـ- تَحَلَّص الزوجة من الزوج نتيجة تعلق قلبها بآخر (المخاللة)، وذلك عندما يرفض الزوج طلاقها لترتبط بخليها^(١)، وقد يؤدي بها الأمر أحياناً إلى قتله^(٢) نتيجة اتفاقها مع عشيقها^(٣)، كما يحدث في بعض البلاد الغربية، وإذا تم النظر إلى الولايات المتحدة الأمريكية والتي تأتي على رأس البلدان الصناعية الرأسمالية، التي تنتشر فيها الجريمة وتزداد معدلاتها، يلاحظ زيادة في نسبة عدد جرائم المرأة بشكل يلفت الانتباه، خاصة فيما يسمونه بالجرائم الخطرة Serious Crimes.

(١) من ذلك قصة تلك الزوجة، التي تشاحت مع زوجها؛ لأنه يحدد لها مصروف البيت، فما كان منها إلا أن تعرفت على آخر وطلبت الطلاق، ولما لم تحصل على الطلاق وكنت له من يضره ويهدده حتى حصلت على الطلاق غير أبهة بأطفالها.

(٢) لمزيد من التفصيل انظر د. ليلى عبد الوهاب، العنف الأسري، مرجع سابق، ص ١٠٧.

(٣) ذكرت الصحف عبر الزمن أحداثاً عديدة عن قتل الزوجة لزوجها بضرية قاتلة، أو بمساعدة الغير، أو بتقطيعه إزياً إزياً ووضعها في أكياس نفايات ثم رمي الأكياس في مواضع مختلفة. وقد حدث مثل هذه الجرائم في بلدان مختلفة من العالم الإسلامي.

و- طرد الزوج من البيت بسبب مزاج الزوجة غير السوي نتيجة مرض الزوجة وضيق أخلاقها مع وجود المال لديها وفق الزوج.

يقول أحدهم^(١): «بدأت الظروف تتغير معي مادياً بسبب الفقر، ولم تصبر زوجتي على ظروف المادية، فبدأت تشتمي أمام الأولاد، وحدثت بيننا مشادة كلامية، وانقلبت بعدها إلى شيطان وجاءت بالشبشب (المشاية: لباس الرجل في البيت) لتضربني به، وتحاملت عليّ هي وأولادها، وقالت لي: «أخرج من البيت، فلا أريد رؤيتك بعد الآن».

ز- سعي بعض الزوجات، اللواتي تزوج أزواجهن عليهن، إلى زرع الكراهية والبغضاء بين أولادها وإخوتهم أولاد ضرتهن، انتقاماً من الزوج لزوجته عليها. هذا مع صراخها عليه وصدامها معه إذا حصل تقصير في العدل في المبيت، أو إذا تأخر في العودة إلى البيت في اليوم، الذي هو لها. وقد وصل الأمر بإحداهن إلى غرس أسناتها في إصبع زوجها مما تسبّب له بعطل دائم في إصبعه.

٢- ضرب الزوجة زوجها: تضرب الزوجة زوجها دون الاستعانة بأخرين حينما تكون ذات بنية جسدية أقوى من بنية الزوج، أو عندما تتعلم أساليب الدفاع عن النفس في دورات تدريبية متخصصة.

(١) تعنيف الرجال ... ظاهرة في العالم العربي، حلقة تلفازية من سلسلة برنامج «أحمر بالخط العريض»، مرجع سابق.

ويحدث هذا الضرب، من الزوجة لزوجها، في غالب الأحيان، دفاعاً عن النفس.

كما قد تضرب الزوجة زوجها إذا استفزها، أو شعرت بأنه أهاها، فتضربه بما في متناول يدها^(١)، كسكين مطبخ، أو تلقي محتويات طنجرة طعام ساخنة على وجهه وسائر جسده، أو تقذفه بصحن أو مكواة وما شابه ذلك^(٢).

تقول إحدى الزوجات^(٣): «أول عنفٍ صدر مني تجاه زوجي كان رذِّ فُعلٍ على ضربه لي كثيراً، ولم يُقيني في بيت الزوجية إلا وجود الأولاد فيه. وذات يوم حدث خلاف بيننا تطور إلى الضرب، وبدون وعي ضربته على كتفه ويده، وقلت له: «ذق طعم الضرب». فوقف مندهشاً أن تضربه امرأة». وأضافت: «كنت أفعل ذلك لأدافع عن نفسي، ولكن بعدما ضربته عاد وضربني مرة أخرى».

ويؤدي استعمال هذه الأدوات، في بعض الأحيان، إلى التسبب بإعاقة دائمة مدى الحياة لبعض أعضاء الجسد، الداخلية أو الخارجية أو الاثنين معاً، كما قد تترك تشوهات دائمة في جسد الزوج.

(١) مقابلات متفرقة مع أزواج معنفين من قبلي زوجاتهم.
(٢) تعنيف الرجال ... ظاهرة في العالم العربي، المرجع السابق.
(٣) المرجع السابق.

وتعلل إحدى الزوجات ضربها لزوجها بقولها: «كان زوجي الأول يضربني فأضربه، وإذا ضربني زوجي الثاني فسأضربه». وتضيف: «أنا أتعامل نداءً لنداء مع الرجال، ولا فرق بيننا». وتقول أيضاً: «كان زوجي الأول يضربني وأنا حامل في الشهر الخامس، فكيف أسكت؟ وأختي ضربها زوجها حتى ماتت، قتلها ضرباً»^(١).

ومؤخراً صدرت فتوى تجيز للمرأة ضرب زوجها في حالة الدفاع عن النفس، فقد قال أحد رجال العلم الشرعي: «إن الضرب من حقها في حالة المدافعة عن النفس، أي إذا شعرت أن ضرب زوجها لها يهددها بالخطر المميت». وقال العالم: «إن الضرب للنساء المذكور في القرآن الكريم يكون للضرورة الشرعية».

ولاقَت هذه الفتوى رواجاً في المناقشات العامة في المجتمعات المختلفة حتى تناقلتها رسائل البريد الإلكتروني، ووصفت فيه بعض نتائج هذه الفتوى بشكل ساخر، من ذلك قصة ساخرة^(٢) نشرت على بعض مواقع الشبكة العنكبوتية تحت عنوان: «تعليق على فتوى تعطي المرأة الحق في ضرب الرجل». تقول القصة:

(١) تعنيف الرجال ... ظاهرة في العالم العربي، مرجع سابق.

(٢) انظر: الموقع: www.wata.cc/forums/showthread.php?43456 بتاريخ

٢٠٠٩/٩/٤ م.

«دخل الطبيب إلى عيادته في المستشفى الخاص بالطوارئ وطلب من
المرمضة أن تنادي على أول مريض وسألها عما هي حالته، فقالت: «أول
مريض هو رجل ضربته زوجته ضرباً مبرحاً».

تعجب الطبيب مما سمع وقال: «تقصدين امرأة ضربها زوجها؟».
قالت: «لا، قلتُ لحضرتك أنه رجل ضربته زوجته، وهو هنا
الآن فيما زوجته محتجزة في مخفر الشرطة». فقال الطبيب: «حسناً،
دعيه يدخل».

دخل المريض، وكان رجلاً ضعيف البنية، ويلبس نظارات مكسورة من
إحدى جهتيها وتبدو عليه آثار عنف جسدي، فسأله الطبيب: «من الذي
فعل بك هذا؟». فقال المريض: «زوجتي». فقال الطبيب متعجباً: «زوجتك
فعلت بك هذا؟». فقال المريض: «نعم». فقال الطبيب: «كيف حصل
هذا؟ أخبرني».

فقال المريض: «عندما عدت من العمل لم أجد زوجتي في البيت،
والأولاد قد أعموا الفوضى في البيت، وطعام الغداء غير مُعدّ، فجلست
أنتظر عودة زوجتي. وبعدما عادت بعد نصف ساعة، سألتها أين كانت،
وعن الوضع الغريب في البيت». فقال الطبيب: «وماذا قالت لك؟».

قال المريض: «قالت لي: أنا حرّة، ولا علاقة لك بي». فقلت لها:
«كيف لا علاقة لي بك، ألسنتِ امرأتِي أم أنني دخلتُ بيت الجيران
بالخطأ؟». فقال الطبيب: «كلام معقول، وماذا حدث بعد ذلك؟».

قال المريض: «لا شيء»، قالت لي: «من اليوم وصاعداً سيبقى الوضع هكذا، ومن لا يُعجبه فليضرب رأسه بالحائط». فقال الطبيب: «سبحان الله».

تابع المريض: بعدما قالت هذا الكلام، قلت لها: «من الذي سيضرب رأسه بالحائط يا قليلة الأدب؟ يبدو أن رأسك هو الذي يلزمه تكسيرٌ حتى تتعلمي الأدب». وبدل أن تُردِّ عليّ قامت بخلع سترتها واتخذت وضعية المقاتلين في أفلام الكاراتيه، ثم صرخت بشكل مرعب وقفزت في الهواء وضربتني برجلها على رأسي، وبعد وقوعي على الأرض وضعت رجلها على صدري ... وقالت لي: «لقد تعلمت الكاراتيه وأصبحت حائزة على الحزام الأسود، كما صدرت فتوى تجيز للمرأة ضرب زوجها دفاعاً عن النفس، فانتبيه». فقال الطبيب: «هل ضربتها؟». قال المريض: «لا، لم أتمكن من ذلك، فقد فاجأتني بضربي». قال الطبيب: «ماذا فعلت بعد ذلك؟».

قال المريض: «لا شيء»، أخذت الأولاد إلى بيت أهلي، وعندما وصلتُ إليه وجدتُ أبي في عربة الإسعاف وهو مصابٌ بإصابات بالغة». قال الطبيب: «حيراً، ماذا حصل؟». قال المريض: «لا شيء»، تشاجر مع أمي فضرته ضرباً مبرحاً، وهو الآن في العناية المركزة، وأمي مع زوجتي محتجزتان في المخفر».

طار عقل الطبيب وقال: «لا حول ولا قوة إلا بالله، كنا نرى عبر الزمن أن النساء هن ضحايا العنف الأسري، وأصبحنا نرى الآن أن الرجال هم من أصبحوا ضحايا العنف الأسري». قال المريض: «هذه هي المساواة التي يتكلمون عنها».

قال الطبيب: «بدل أن تصدر فتاوى تُحرم ضرب الزوج لزوجته، وتصدر قوانين تمنع ذلك، أصبحت الفتاوى تصدر لتبيح للزوجات ضرب أزواجهن. أليس من الأفضل أن نُحوّل البيوت إلى حلبات مصارعة؟».

قال المريض: «ماذا سأفعل الآن؟». فقال الطبيب: «لا شيء، سأكتب لك تقريراً وأحيلك على النيابة وأدع المحكمة تجد لكما حلاً. أما أنا فسأخذ حذري من الممرضة، لأنه يبدو أنها تمارس رياضة رفع الأثقال، سأزيد راتبها خوفاً من أن تضربني وتميني».

٣ - تخلي الزوجة عن زوجها في كهولته: تقوم بعض الزوجات عندما يصاب زوجها بمرض عضال لا شفاء منه، بالتخلي عنه متذرعةً بعدم قدرتها على الاعتناء به، كما تقوم بتحريض أولادها على عدم البر بالدهم؛ لأنه كان سبب شقائها في صباها.

تزوج أحدهم امرأة ذات حسب ونسب وتملك بيتاً كميراث من أهلها، ورزق منها أولاداً، حرّم نفسه من أشياء كثيرة ليعلمهم تعليماً عالياً أتموه

بنجاح وتبؤؤوا مراكز مرموقة في المجتمع يغطهم عليها كثير من الناس. وبمرور الأيام تزوج الأبناء وامتد العُمُرُ بالأب حتى وصل إلى سن الشيخوخة وهو لا يزال بكامل قواه العقلية، وفي هذا العُمُرُ أصيب بمرضٍ عُضالٍ ألزمه السرير. واضطره المرض إلى دخول المستشفى للعلاج، وحينما سمح له الأطباء بالعودة إلى البيت رفضت الزوجة عودته إليه، وقالت: «لا أستطيع أن أسمح له بالعودة إلى البيت، فأنا امرأةٌ مسنَّةٌ لا أقدر على خدمته». وقالت هذا الكلام مع أن أولادها ميسورون مادياً وباستطاعتهم تأمين خادِمٍ لأبيهم في بيت الزوجية، ولكن الزوجة «الحنون؟!» رفضت إدخاله إلى البيت، ولذلك تم وضعه في إحدى دور الرعاية الخاصة بالمسنين.

لم ينته المشهد بعد، فبعد أيام حينما ذهب أحد أقاربه لزيارته فوجئ به مشجوج الرأس متألماً، وحينما لمسه ازداد ألمه بحيث صار يصرخ من شدة الألم، وتبيَّن أنه تعرض لكسر في وركه إضافةً إلى شجِّ رأسه نتيجة سقوطه عن سريره أثناء الاستحمام على يد من لا يرحم ولا يخشى الله من المرّضين.

فقام القريب بإبلاغ زوجته أن زوجها بحاجة إلى عمليَّةٍ جراحيةٍ فوراً، وإذا به يفاجأ بقولها له: «لم يعد الأمر يستاهل». أي أنه أصبح في أيامه الأخيرة ولا حاجة لإجراء العملية له، وكأنها اطَّلعت على الغيب؟

ماذا كان دور أولاده يا ترى؟

لا شيء، ثم لا شيء، ثم لا شيء، فقد قالوا: «إن الأمر لا يعنيننا». فاضطر إخوته إلى إدخاله المستشفى وإجراء عملية له ودفع نفقات علاجه، بعد تَمَنُّع زوجته وأبنائه عن ذلك وتخليهم عنه.

ولكن أين سيذهب ذلك الأب بعد خروجه من المستشفى، بعد ما عانى ما عاناه في دار رعاية المسنين؟

طبعاً ليس إلى بيت الزوجية لأن غرفته تحولت إلى غرفة لاستعمالٍ آخر في البيت، وكذلك ليس إلى بيت أحد أبنائه لأن كُلاً منهم قال: «لماذا أنا وليس أخي؟ والكَيِّنة غير مُجَبَّرَة على خدمته». وأيضاً ليس إلى بيت إحدى بناته فكل صِهْرٍ قال: «أنا غير مُجَبَّرٍ طالما أن هناك غيري من أبنائه وبناته». وكلٌّ من إخوته قال: «إن له أبناءً هم أولى برعايته، ولا يجب أن يذهب إلى هذه المؤسسة أو تلك». وجاء الحل الرِّبَاطِيّ بأن توفاه الله وهو غاضب على زوجته وأبنائه.

٤- صُوْرٌ مختلفة لعنف الزوجة مع زوجها انتقاماً منه:

تختلف صور انتقام الزوجة من الزوج بين حالة زواجية وأخرى، ومن ذلك:

أ- رش الزوج بالماء وهو نائم.

ب- إهمال البيت وعدم الاعتناء بتنظيفه وتوضيئه، وعدم إعداد الطعام وتحضيره، وعدم الاعتناء بنظافة وترتيب الأولاد.

ج- منع الزوج من مشاهدة أولاده بتهريتهم إلى أماكن لا يعلمها، وذلك عند حدوث خلافٍ بين الزوجين وسكن كلٍّ منهما في بيتٍ مستقل.

د- التخلص من أهم الأوراق والحاجات، التي يحرص الزوج على الاحتفاظ بها.

٥- عنف الزوجة الجنسي مع زوجها: والأمثلة على ذلك كثيرة، الأمر الذي يؤدي إلى إصابة الزوج بالأم نفسية.

٦- غدر الزوجة بزوجها: من أمثلة ذلك أن تدلل الزوجة على زوجها ليكتب لها عقاراً أو سيارةً أو مؤسسةً، أو يُشركها بحصّةٍ في مؤسسة عمله، وما أن تأخذ ما تريد حتى تُظهر غدرها بتعاملها معه بفوقية وعنف، وإذا تصدّى لها تُرسل له من يضربه إذا لم تقوَ هي على ذلك^(١).

(١) لمزيد من الاطلاع على كثير من صور عنف الزوجة الجنسي مع زوجها، انظر: تعنيف الرجال ... ظاهرة في العالم العربي، مرجع سابق.

نماذج من العنف المالي:

يحدث العنف المالي:

١- بسبب مال الزوجة.

٢- بسبب مال الزوج.

١- عنف بسبب مال الزوجة:

تقوم بعض الزوجات باستخدام ما يحصلن عليه من أموال شخصية لهن، من الزوج أو من عمل أو إرث، في تلبية حاجات أسرهن ورفع مستوى معيشتها ورفاهيتها، فيما تقوم زوجاتٌ أخرياتٌ بالتصرف بعكس ذلك، حيث إنهن إذا اضطرن إلى إنفاق بعض أموالهن على الأسرة لظروفٍ صعبةٍ يمر بها الزوج، فإنهن يقمن:

أ- برفع أصواتهن وصولاً إلى الصراخ على الأزواج.

ب- يتّمنين أزواجهن كل الوقت بما دفعنه.

ج- بالتصرف على أساس أنهن صاحبات النفوذ والسلطة والكلمة العليا في البيت، وإذا اعترض الزوج على أي تصرف خاطئ من زوجته، فإن الزوجة تقوم بتعنيفه بشتى الألفاظ النابية، علماً أن بعض الأزواج تزوجوا زوجاتهم بعد اتفاق مسبق معهن على التعاون في الإنفاق على بيت الزوجية، كما أنه في بعض الأحيان يتعرض بعض الأزواج لأزماتٍ مالية، فيضطرون لطلب المساعدة من زوجاتهم.

٢ - عنف بسبب مال الزوج:

تتعدد نماذج عنف المرأة المالي ضد زوجها، ومن هذه النماذج:

أ- المبالغة في قيمة المهر، الذي تطلبه لنفسها.

ب- المبالغة في تكاليف تجهيز الأبناء والبنات للزواج.

ج- المبالغة في تكاليف ولائم الأفراس والحفلات، وحتى في مادب المأكولات، التي تُقدّم في المآتم، تلبيةً لرغبتها في حب الظهور أمام عائلة الفقيد وعائلتها وعائلة زوجها بأنها من أهل الكرم، ولو كان ذلك على حساب إمكانيات زوجها المالية، التي قد تسبب لها هذه التصرفات إرباكات كبيرة.

د- تغيير أثاث المنزل لغير ضرورة محقة.

هـ- المبالغة في الإنفاق على الغذاء والملبس والدواء والطبابة.

والمبالغة في النفقات غير الضرورية، كشرء أحدث أنواع الجوال والحواسيب والأدوات البيئية الحديثة غير مكترثة لقدرة الزوج المالية.

ز- الإنفاق على رجل آخر (خليل لها) من مال زوجها.

ح- الإنفاق على أقاربها المعوزين دون علم زوجها عبر تهريب الأموال لهم.

نماذج من العنف الاجتماعي:

تتعدد نماذج عنف الزوجة ضد زوجها في الحياة الأسرية في المجال الاجتماعي، وقد تؤدي بعض هذه النماذج إلى الطلاق وانحيار الأسرة، ومن هذه النماذج:

١- الزواج المبكر وعامل الغيرة من مكتسبات فتيات العصر: يكثر هذا النموذج نسبياً عند الفتيات اللواتي تزوجن في سن مبكرة، حيث تصحو الزوجة، بعد مرور عدة سنوات على زواجها، على واقعها، فتأخذ بمقارنة نفسها مع زميلاتهن اللواتي تابعن تحصيلهن التعليمي الجامعي وانخرطن في سوق العمل، فتشعر بتخلفها العلمي عن زميلاتهن وبأنها قد ظلمت في زواجها المبكر، فتطلب من زوجها السماح لها بإكمال تعليمها، فإذا رفض تقوم بتنغيص حياته عليه حتى يوافق، وقد يتطور الأمر في بعض الحالات إلى الطلاق^(١).

٢- التهديد بالانفصال لوضع اجتماعي معين: من أمثلة ذلك أن يتزوج رجل، أرملاً أو مطلقاً، مشروطاً على زوجته الجديدة، قبل الزواج،

(١) تزوجت فتاة في سن الرابعة عشر، وبعد أن بلغت سن الرابعة والعشرين تمردت على زوجها وقالت له: «أريد أن أعيش حياتي، وأن أكمل تعليمي، الذي حرمت منه بسبب زواجي وسفري معك إلى الخارج، وأن أمتهن عملاً يتناسب مع قدراتي». ولما عارض الزوج مشروع زوجته، ذهبت الزوجة إلى بيت أبيها وطلبت الطلاق من زوجها لتعمل على تحقيق ما أرادت، دون اهتمام بخراب أسرتها.

أن تقوم برعاية أطفاله، ولكن بعد أن تُنجب هذه الزوجة أطفالاً يتبدل معاملتها لزوجها وأطفاله، فإذا طالته بأمرٍ ما وخالف رغبتها فإنها تقوم بتهديده بالانفصال عنه، كما تقوم بتعنيف أطفاله أمامه.

٣- جلب العار والفضيحة: تتسبب بعض النساء بالآلام نفسية حادة لأزواجهن أو آبائهن أو أسرهن، نتيجة جلبهن العار والفضيحة لهم، بسبب:

أ- هروب الزوجة، ولو كانت أم أولاد، مع رجل آخر.

ب- هروب الفتاة مع شاب لم يرض الأهل أن يزوجه ابنتهم.

ج- زواج الفتاة زواجاً مدنياً بسبب اختلاف الدين.

د- حمل الفتاة بسبب زواج سرّي^(١) أو مؤقت، أو ما شابه.

٤- قطع العلاقات الرحمية: تتعدد الأسباب، التي تؤدي إلى قطع العلاقات الرحمية، ومن هذه الأسباب:

أ- تمتين الزوجة علاقتها وأولادها بعائلتها على حساب العلاقة بعائلة زوجها، عبر إثارة المشاكل مع أقارب الزوج وصولاً إلى قطعها لعلاقة زوجها

(١) انتشرت في التسعينيات من القرن العشرين الميلادي مشاكل الزواج العرفي بين طلاب الجامعات، خاصةً في بعض المجتمعات العربية، وكانت له آثار اجتماعية ونفسية وخيمة على الطالبات وعلى أهلهن، ومما زاد من تلك الآثار في بعض الحالات، حمل الزوجة الطالبة وتتصل الزوج الطالب من أبوته لحملها.

بإخوته وأقاربه، مما يؤدي إلى تفكك عائلي يؤثر آتياً ومستقبلاً على علاقة أولادها بأقاربهم من جهة والدهم.

ب- حدوث خلافات عائلية بسبب قضايا الإرث.

٥- عنف في مسألة الإنجاب:

تعدد أساليب العنف، الذي تمارسه الزوجة على الزوج في مسألة الإنجاب، ومن هذه الأساليب:

أ- إهمال رأي الزوج في مسألة الإنجاب، كأن تتفق معه على إنجاب عدد معين من الأطفال، وبعد إنجابهم لا تقوم باستخدام أساليب منع الحمل مع إخباره بأنها تستخدمها، وعندما تحمّل لا يستطيع الزوج فعل شيء؛ لأن الإجهاض يُعتبر قتلاً في الشرع الإسلامي.

ب- الاحتياي على الزوج إن كانت لا ترغب بالحمل، أو بزيادة عدد أطفالها، بأن تقول له: إنها لا تستخدم شيئاً من أساليب منع الحمل مع أنها تستخدمها.

ج- التخلص من الجنين من دون معرفة الزوج، مع الادعاء بأن حملها قد سقط قضاءً وقَدراً.

عنف المرأة ضد الرجل في ميدان العمل وأماكن أخرى:

يتمثل عنف المرأة ضد الرجل في ميدان العمل في:

- ١- كونها زميلة في العمل، فتتحين الفرص للإيقاع بزميلها الرجل لتتفوق عليه وتأخذ المنصب الأعلى مثلاً، أو تكيد له بالوشاية ليتم نقله أو طرده من العمل وتتخلص من مضايقاته، التي قد تكون هي سببها في أحيان كثيرة.
- ٢- كونها في مرتبة وظيفية أعلى من الرجل، أو في يدها سلطة، فقد تستعمل سلطانها في مهاجمة (الغير) متذرة بتفويض القوانين المرعية الإجراء.

- ٣- الانتقام من الرجل حينما يستغل المرأة بأبشع صورة، ومن ذلك استغلالها جنسياً في ظل علاقات العمل الرأسمالية^(١)، ومن أمثلة هذا الاستغلال الاحتيال على النساء بعروض عمل في الخارج، وعندما يُصبحن في الخارج تُحتجز جوازات سفرهن ويُجبرن على الدعارة.
- ٤- استدراج الرجل إلى ارتكاب ذنب ما، ثم استغلال هذا الذنب لتهديده بالفضيحة إذا لم يُلبَّ ما يُطلب منه، فإذا رضخ للتهديد يتم

(١) يقول «أنجلز» أحد علماء الاجتماع الغربيين: «من الواضح أن عبودية المصنع مثل أبة عبودية أخرى، إن لم تكن أكثر، تعطي للمالك حق اللبلة الأولى. وفي هذا المجال يبدو صاحب المصنع سيد أجساد العاملات ومفاتتهن، ويصبح التسريح تهديداً كافياً لقهْر أبة مقاومة تبديها الفتاة، التي لا تبدي، حتى بدون ذلك، تمسكاً كبيراً بالعقاف (في المجتمع الغربي). إن طول ساعات العمل وامتدادها حتى ساعات الليل، والتقارب والاختلاط والاستغلال الجنسي من قبل صاحب العمل، قد ساعد على انتشار العهر والدعارة بين نساء الطبقة العاملة، خاصة في المدن، حيث أدت ظروف وعلاقات العمل إلى هدم القيم الأخلاقية لديهن»، ليلي عبد الوهاب، العنف الأسري، مرجع سابق، ص ١٢٣.

استدراجه إلى ذنبٍ أكبر من الذنب الأول، ثم إلى ذنبٍ أكبر من الذنب الثاني، وهكذا حتى لا يعود قادراً على رفض أيِّ طلبٍ يُطلب منه^(١).

هـ- العنف، الذي تقوم به المرأة عندما تكون في موضع سلطة، ومن الأمثلة على ذلك:

أ- عنف «شجرة الدر» ضد زوجها السلطان المملوكي «أيك» بعد أن أبعدها عن السلطة^(٢).

ب- عنف ملكات بيزنطيات ضد أزواجهن وأولادهن، حيث كُنَّ يَظُنن بفقء أعينهم وسجنهم وصولاً إلى قتلهم حفاظاً على سلطتهن^(٣).

(١) روى د. سمير أبوب، وهو مقاوم فلسطيني، للحاج توفيق حوري الحادثة التالية: «اشتبه أمن الثورة الفلسطينية بكون أحد الثوار جاسوساً لإسرائيل، فتم اعتقاله والتحقيق معه، وعندما لم يعترف بشيء جرى تعذيبه، فأقر بأنه جاسوس لإسرائيل. وتحدث في اعترافه عن كيفية تجنيده للعمل مع المخابرات الإسرائيلية، فقال: أنا من إحدى القرى الفلسطينية في الضفة الغربية، وعندما كنت يوماً في زيارة للقدس لفتت نظري فتاة، فتعزّبت عليها وخرجنا معاً وارتكبت الإثم معها. وتبين لي في اليوم التالي أن الفتاة يهودية، فقد أراني لبعض صوراً للتقطعت لي وأنا أعاشرها، وهددوني بإرسال الصور إلى أهلي في القرية إن لم أتعاون معهم، وأنهم من المخابرات الإسرائيلية. فرفضت التعاون معهم قائلاً لهم بأن أهلي سيعتبرون الأمر خطأً لن يتكرر. وبعد فترة قابلت تلك الفتاة وعاتبتهَا، ويبدو أنها وضعت لي خلال حديثي معها مخدراً في الشاي، وخلال غيابي عن الوعي قام رجل بالاعتداء عليّ جنسياً. وعندما استيقظت هددوني بإرسال الصور إلى أهلي في القرية، فضغفْتُ هذه المرة أمام تهديدهم ولبيئت طلبهم بالتعاون معهم في التجسس على الثورة الفلسطينية. وبعد اعترافه هذا كان مصوره الإعدام»، مقابلة مع الحاج توفيق حوري، رئيس مجلس أمناء جامعة الإمام الأوزاعي للدراسات الإسلامية في بيروت، في ٢٠٠٩/٦/١٠.

(٢) لمزيد من التفاصيل انظر:

http://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%B9%D8%B2_%D8%A7%D9

(٣) لمزيد من التفاصيل، تراجع كتب التاريخ الخاصة بالدولة البيزنطية.

الفصل الخامس

العنف وأثره وكيفية الوقاية منه

تمهيد:

يظهر أثر العنف على نفسية المعتنفة أو جسدها على شكل آلام نفسية وجسدية تترك آثارها وبصماتها عليها بشكل سلبي، مما يؤثر على قدراتها في التعاطي مع نفسها ومع الآخرين.

شعور المعتنفة عموماً:

يؤثر العنف في نفسية المعتنفة حيث يصاحبها عموماً قلق ضمني بشكل دائم، كقلق الرضيع لترك أمه إياه، أو قلق الطفل إزاء قصاص الأب القاسي. فتعيش المعتنفة بقلق دائم نتيجة المخاوف، التي عانتها في فترة تعنيفها، خاصة إذا كان العنف في المرحلة الطفولية، كما تصاحبها حالات من الإحباط نتيجة الإهمال والقسوة، التي ألمت بها، حيث تحيا هذه الحالات في اللاوعي عندها كعقاب لما على ذنب وهي اقترفته أو غلطة ارتكبتها^(١).

(١) مصطفى حجازي، مرجع سابق، ص ٤٩.

والآثار النفسية، التي تعاني منها المعنفة كثيرة، ومنها:

١- النقص في مهارات التواصل مع الآخرين لتحيا حياة طبيعية مع سيطرة عقدة النقص تجاه الآخرين عليها^(١).

٢- فقدان الثقة بالنفس (فقدان تقدير الذات)، وفقدان الثقة بالآخرين ممن هم حولها في محيط الأسرة أو الزملاء أو المجتمع.

٣- الشعور ب: الإذلال والمهانة، والإحباط والاكتئاب، والقلق والتوتر، وعدم الاطمئنان، وفقدان السلام النفسي، والعجز، وعدم القدرة على اتخاذ القرارات.

٤- فقدان الشهية، أو الشراهة في الطعام، لتعويض عاطفة مفقودة^(٢).

٥- اضطراب الدورة الدموية، اضطرابات في المعدة، آلام في الرأس^(٣).

٦- آلام مزمنة.

٧- ارتفاع خطر الإصابة بالأمراض المختلفة.

٨- ارتفاع خطر الإصابة بالأمراض النسائية المختلفة.

٩- الوفاة أو الانتحار.

(١) لمزيد من التفصيل، انظر ورشة عمل تدريبية حول «مهارات إعداد جلسات نوعية على موضوع العنف ضد المرأة»، مؤسسة كفى (عناً واستقلالاً للمرأة)، أوتيل ماربوت، بيروت - لبنان، ٢ - ٥ أيار ٢٠٠٨م..

(٢) هذا ما لاحظته الباحثة خلال زيارات ميدانية لها إلى دور متخصصة برعاية الأطفال والمراهقين.

(٣) مقابلة مع الأستاذة عيلة بساط جمعة، أخصائية نفسية، في ١٥/٥/٢٠٠٨م..

١٠- سلوك مسلكيات سلبية ومؤذية للصحة، ومنها:
الإدمان على الكحول، المخدرات، الإفراط في التدخين، الإفراط
في تناول المهدئات^(١).

المرأة والجريمة في علم الاجتماع:

لم يُحظَّ موضوع المرأة والجريمة باهتمام يذكر في أدبيات علم الاجتماع
إلا منذ أوائل سبعينيات القرن العشرين الميلادي، أما قبل ذلك فقد كان
بجلاً مهملًا من الباحثين والدارسين في علم الاجتماع وعلم الجريمة^(٢).
ويرى ويكمان Wickman أن موضوع المرأة والجريمة لم يكن مجالاً
يجذب انتباه علماء الاجتماع، في الوقت الذي لقي هذا الموضوع اهتماماً
واسع النطاق في وسائل الإعلام، التي ساهمت إلى حد كبير في تقديم
تفسيرات خاطئة ومضللة حول هذا الموضوع.

أما سمارت Smart فتقول: إن موضوع المرأة والجريمة لم يلق العناية
الكافية في النظريات العامة General Theories، وأنه إذا دُكر فهو يُذكر
على هامش مناقشة الجريمة عند الرجل، وترى سمارت Smart أن الاهتمام

(١) ورشة عمل تدريبية حول «مهارة إعداد جلسات نوعية على موضوع العنف ضد المرأة»،
مرجع سابق.

(٢) لمزيد من التفصيل، انظر د. مصري عبد الحميد حنورة، الخصائص الشخصية لدى
مجموعة من مرتكبي جريمة القتل العمد ومجموعة من مرتكبي جرائم اللاعنف، بحوث
في الشخصية والسلوك (الإسكندرية: دار المعارف، ١٩٨٢م) ١٨٨/٢ وما بعدها.

بهذا الموضوع جاء حديثاً مع الاهتمام ببعض الفئات الخاصة والجماعات المهمشة.

ويضيف ويكمان Wickman سببين آخرين يُرجع إليهما بداية الاهتمام بدراسة موضوع المرأة والجريمة، أحدهما يعود إلى زيادة نسبة ارتكاب المرأة للجرائم، والآخر يُرجعها إلى ظهور حركات تحرير المرأة في أوروبا وأميركا. ولكنه في الوقت نفسه يشير إلى عدد من الكتابات، التي اعتبرت أن ظهور حركة تحرير المرأة كانت من العوامل المسؤولة عن ارتفاع نسبة الجرائم عند المرأة.

وفي إطار مناقشة المنظورات المختلفة في تفسير الجريمة وسلوك المجرمين، عند المرأة بصفة خاصة، حاول ويكمان Wickman أن يصنفها إلى نموذجين:

الأول: ويسميه بنموذج الدور العكسي Role Reversal Model، ويضم النظريات، التي تفترض أن السلوك الإجرامي عند المرأة يظهر لدى النساء اللاتي يحملن خصائص ذكورية، حيث يتمتعن باستعداد أكبر للإتيان بأفعال إجرامية.

أما النموذج الثاني: فيسميه بنموذج الفرصة Opportunity Model، وهو نموذج النظريات، التي ترى أن جرائم المرأة ليست إلا نتيجة طبيعية للوضع، الذي تشغله في المجتمع والذي يتميز بالخضوع الاقتصادي والاجتماعي والسياسي.

ويؤكد ويكمان Wickman أن التغير الاجتماعي، والصراع، وغيرها من العوامل الاجتماعية الاقتصادية، إلى جانب عمليات التمييز بين الرجل والمرأة في الحياة اليومية، هي القادرة على وضع الظاهرة في منظورها الصحيح.

وفي تصنيف آخر للمنظورات، التي اهتمت بتفسير ظاهرة الجريمة والسلوك الإجرامي بصفة عامة، قدم سمير نعيم تصنيفاً يعتمد على العوامل، التي يستند إليها كل منظور في تفسيره للسلوك الإجرامي.

فهناك في ضوء هذا التصنيف المنظور البيولوجي^(١) والتكويني، الذي يفسر السلوك الإجرامي على أسس فيزيقية^(٢) أو وراثية.

وهناك منظور الطب النفسي والتحليل النفسي، وهو المنظور الذي يستند إلى أسس مَرَضِيَّةٍ في تفسير السلوك الإجرامي، ويرى أنه ينتج عن وجود مرض نفسي أو عقلي لدى المجرمين.

وأخيراً المنظور الاجتماعي الغربي والأميركي، الذي يعتمد في تفسيره للجريمة والانحراف على عوامل اجتماعية، كالتَّحَضُّر، والتصنيع، والتفكك الاجتماعي، والتصدع الأسري.

(١) البيولوجيا: علم الأحياء أو علم الوظائف الحيوية.

(٢) الفيزيقيا: الفيزياء، الطبيعة.

ويسمح التطور، الذي شهده علم الاجتماع خلال العقدين الأخيرين بتقدم تصنيف ثالث اعتمدت عليه كثيرٌ من الدراسات الحديثة والمعاصرة، وهو التصنيف الذي يفرّق بين نوعين من المنظورات، بصرف النظر عن الاختلافات القائمة بين العوامل والافتراضات، التي يستند إليها المنظرون في تفسيرهم للظواهر الاجتماعية والسلوك الإنساني، وهذان المنظوران هما: المنظور المحافظ، والمنظور الراديكالي^(١).

ويضم المنظور المحافظ مختلف النظريات، التي تنظر إلى الجريمة والانحراف باعتبارها نشاطاً فردياً Individual Activity، وبالتالي فإن علاج ظاهرة الجريمة لا بد أن يتجه إلى العلاج الفردي عن طريق الطب النفسي أو العمل على إعادة تكيف الفرد مع المجتمع ومعاييره، من خلال مؤسسات الرعاية الاجتماعية، أو المؤسسات العقابية.

أما المنظور الراديكالي فينظر إلى الجريمة والانحراف باعتبارها نتاج خلل بنيوي في النظام الاجتماعي الاقتصادي طَبَعَ المجتمع بخصائص تقوم على التمييز والتحيز، وهذه الخصائص تُعَدُّ مسؤولة أساساً عن انتشار المشكلات الاجتماعية والانحرافات الفردية الخطيرة، وعليه فإن مواجهة هذه المشكلات واستئصالها لا يتم إلا عن طريق إحداث تغيير جذري في المؤسسات والقوى الاقتصادية الحاكمة^(٢).

(١) الراديكالية: الجذرية.

(٢) ليلي عبد الوهاب، العنف الأسري، مرجع سابق، ص ١١٣-١١٥.

خسارة اقتصادية من جراء جرائم العنف:

تؤدي جرائم العنف إلى خسارة اقتصادية إذا ما أخذ في الحسبان أن القتاتل فرد منتج حُرِّم منه المجتمع، فضلاً عن أنه قد حرم المجتمع من فرد أو أفراد آخرين منتجين، يضاف إلى ذلك ما يتكلفه المجتمع من وراء إبقاء المسجون وراء القضبان من تكاليف باهظة^(١).

مقترحات لتحسين أوضاع قاتلات الأزواج:

لا يعني أن تقتل امرأة زوجها أنها خرجت عن نطاق البشرية، وأنه يجب معاملتها بالشدّة والقسوة والإهانة، ولكن يجب مراعاة كل حالة تبعاً للظروف والأسباب، التي أدت بها إلى قتل زوجها، والعمل على معالجتها نفسياً ومعنوياً وإرشاداً لتبدأ عند خروجها من السجن حياة جديدة تفيدها بما نفسها وأولادها والمجتمع.

وعلى المجتمع أن يتذكّر في تعامله مع السجناء، كل السجناء، داخل وخارج السجن، أنهم بشر يخطؤون كما يخطئ الجميع، ولكن خطأهم كان كبيراً استحقوا معه السجن.

وعلى المجتمع أن يتذكّر أيضاً أن الله عزّ وجلّ: ﴿يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ﴾ (التوبة: ٤٠)، وأن رسول الله ﷺ قال: «كُلُّ بَيْتِي آدَمَ خَطَّاءٌ،

(١) مصري عبد الحميد حنورة، الخصائص الشخصية لدى مجموعة من مرتكبي جريمة القتل العمد ومجموعة من مرتكبي جرائم اللاعنف، مرجع سابق، ١٩٠/٢.

وَحَيْرُ الْخَطَّائِينَ التَّوَابُونَ»^(١)، ولهذا فعليه أن يقبل توبة التائبين من السجناء، داخل وخارج السجن، ويتعامل معهم على أساس أنهم عند خروجهم من السجن عادوا بشراً كباقي البشر، لهم ما لهم وعليهم ما عليهم، بعد أن أدوا عقوباتهم على ما ارتكبهوه.

وعديدة هي الأمور، التي يمكن معها تحسين أوضاع قاتلات الأزواج، ومنها:

«١- ضرورة إيجاد مؤسسة تختص برعاية أبناء قاتلات الأزواج، حتى لا يكون مصيرهم الضياع والانحراف.

٢- وضع قانون يحتم على الأشخاص، الذين يتولون رعاية الأبناء أثناء وجود الأمهات بالسجن، سواء، كانوا أهل الزوج القتيل، أو أهل الزوجة القاتلة، أو مؤسسة رعاية، ضمان حق الأم في رؤية أبنائها في مكان مناسب، وتحت إشراف جهات مسؤولة في وزارتي الداخلية والشؤون الاجتماعية.

٣- توفير الحماية للنساء أثناء نظر القضايا، مع عدم إساءة معاملتهن من جهات التحقيق المختلفة (شرطة - قضاء)، إضافة إلى توفير الحماية لهن

(١) أخرجه الترمذي، برقم (٢٤٩٩)، إسنن الترمذي، تحقيق: أحمد شاكر، دار إحياء التراث- بيروت.]

أثناء إقامتهم بالسجن لضمان عدم استغلال ظروفهن. كما لا بد أن تمتد الحماية إلى ما بعد الإفراج عنهن بإيجاد سكن وعمل مناسبين لحمايتهن من الوقوع في براثن الانحراف.

٤- تحسين أوضاعهن المعيشية داخل السجن، وعمل الإصلاحات والترميمات اللازمة لإقامة أدمية معقولة.

٥- ضرورة كف وسائل الإعلام عن التشهير بقاتلات أزواجهن، واستغلال ظروفهن للكسب والدعاية، كذلك ضرورة عدم نشر أسمائهن وصورهن حتى لا يتعرضن، هن أو أسرهن، لمزيد من التشهير، أو الابتزاز من قبل تجار المخدرات وتجار الرقيق الأبيض»^(١).

حال الزوج المعنف من قبل زوجته:

يتعرض الزوج المعنف من قبل زوجته لأمر عدة، منها:

١- تدرج الزوجة في ممارسة العنف ضده، ومن ذلك:

أ- استلامها الحديث أمام الناس، بحضوره، حتى تكون محط أنظار الجالسين، وهذا الأمر يؤثر، مع الزمن، على شخصيته، حيث يلوذ بالصمت هرباً من المناقشات مما يؤدي إلى ضعفه في شخصيته وفقد لرجولته.

ب- شتمها له على مسمع من أولاده.

(١) ليلي عبد الوهاب، العنف الأسري، مرجع سابق، ص ١٨٣-١٨٤.

ج- شتمها له على مسمع من ضيوفه أو أهله أو جيرانه.

د- رشقها له بألة حادة.

ه- ضربها له لوجود ضَعْفٍ في شخصيته.

٢- شعوره بالإحباط وعدم الثقة بالنفس.

٣- خشيته من افتضاح ضَعْفه تجاه زوجته في مجتمعه، الذي يعيش فيه

ويتعامل معه، وتتجلى هذه الخشية في ابتعاده عن الآخرين، خاصة عن مجتمع الأهل والأصحاب^(١).

٤- انكسار نفسيته، نتيجة شعوره بموان منزلته عند زوجته.

٥- رضوخه لواقعه حفاظاً على أطفاله، ولو لم يكن هناك أطفالاً

لطلق زوجته أو هجرها^(٢).

٦- عدم احترام أولاده له، أو عدم استقرار تعاملهم معه على حالٍ

واحدة، فمرّة احترامٍ ومرّة احتقار، مرّة وُدٍّ ومرّة تمخُّم. وقد قالت إحدى

الزوجات: «كنت أتعرض للضرب من زوجي، وكان أولادي يقفون معي

(١) يقول زوج معنّف: «أنتجّب الاختلاط بالآخرين، حتى لا يعرفوا أن زوجتي ترميني

بالصحن من بعيد». ويقول آخر: «أنا رأيت الويل من زوجتي، وأنا ضحية، لأني

تسرعت في الزواج وفي هذا الاختيار». ويقول ثالثٌ يصف حاله وحرمانه من مشاهدة

ابنه: «أنا رجل محرومٍ من حقوقه، وأب محرومٍ من ابنه». ويقول رابعٌ: «تعرضت لي

زوجتي بالمُتْبِ والضرب».

(٢) مقابلات متفرقة مع أزواج معنّفين من قبل زوجاتهم.

ويدافعون عني، ولكن عندما بدأت بالرد عليه وضربه أصبحوا يعتفونني ويضربونني دفاعاً عن أبيهم»^(١).

٧- تخليه عن التصرف كأب لأولاده حينما يتعاطفون مع أمهم ويقومون بضربه معها^(٢).

٨- ابتعاده عن زوجته لفترة من الزمن، في محاولة لاستعادة صحته النفسية. وقد قال أحد الأزواج المعتفين بعد ابتعاده عن زوجته: «لقد عادت لي ثقتي بنفسي بنسبة ٧٠ %، وعدت إلى التحدث مع الناس، وها أنا أظهر اليوم على شاشة التلفاز ليراني الناس»^(٣).

٩- تأخره في طلاق زوجته وصبره على الأذى لعدم تمكنه من دفع مؤخر مهرها ومستحقاتها المادية^(٤).

نصيحة للأزواج المعتفين من قبلي زوجاتهم:

إن أهم وأكثر نصيحة يوجهها أفراد المجتمع للأزواج المعتفين من قبل زوجاتهم تتمثل بالآتي يخاف الزوج من مواجهة زوجته وأهله ومجتمعه.

وصف المجتمع للأزواج المعتفين:

يصف الناس الأزواج المعتفين بأنهم فاقدو الشخصية أو ضعيفوها، وضعف شخصية الرجل عموماً هي التي تسمح للمرأة بأن تتجاوز حدودها،

(١) تعنيف الرجال ... ظاهرة في العالم العربي، مرجع سابق.

(٢) مقابلات متفرقة مع أزواج معتفين من قبل زوجاتهم.

(٣) تعنيف الرجال ... ظاهرة في العالم العربي، مرجع سابق.

(٤) مقابلات متفرقة مع أزواج معتفين من قبلي زوجاتهم.

ولا توجد امرأة قوية، بل هناك رجل ضعيف. ويقول أحدهم لزوج معنّف: «إذا لم تستطع الدفاع عن نفسك، فكيف تدافع عن بيتك؟»^(١)، وتقول امرأة: «لماذا يقبل الرجل العنف؟ إن التماثل في المستوى الثقافي والتعليمي، وعدم الاعتماد المالي على الرجل، والفارق الكبير في السن بين الزوجين، أمورٌ قد تولد العنف، ولا أتصور أن المرأة تسلب الحقوق من الرجل»^(٢).
ويقترح البعض حلاً يتطلب وجود جمعيات تُعنى بحقوق الرجال، علماً أنه يوجد في المغرب العربي، مثلاً، بعض الجمعيات، التي تُعنى بحقوق الرجال^(٣).

وفي مصر، على سبيل المثال، ذكرت دراسة مصرية أعدها الدكتور السيد عوض، أستاذ علم الاجتماع في كلية الآداب في جامعة قنا، أن أكثر من نصف الرجال المتزوجين في مصر معرضون للضرب أو للقتل من زوجاتهم، ووصلت نسبة عنف الزوجات ضد أزواجهن إلى ٥٠,٦% من إجمالي عدد المتزوجين في مصر.

وتشير الدراسة إلى أنه غالباً ما يسبق ممارسة العنف ضد الأزواج نشوب خلافات زوجية بين الطرفين، وأن أكثر حالات العنف عدداً تكون ضد الزوج، الذي يتخطى سن الخمسين عاماً من عمره، وتكون في

(١) تعنيف الرجال ... ظاهرة في العالم العربي، مرجع سابق.

(٢) المرجع السابق.

(٣) المرجع نفسه.

الحضر والريف معاً، وغالباً ما يكون الأزواج تجاراً أو يعملون خارج البلاد أو موظفين أو فلاحين في المزارع، بل إن بعضهم مدرّبون رياضيون.

وتكشف الدراسة عن أساليب العنف ضد الأزواج، حيث قالت الزوجات المتهمات بالعنف ضد أزواجهن في «الريف»: «إن الأساليب تبدأ بالشتائم ثم تتصاعد إلى التهديد بالضرب، ثم بالاعتداء البدني وربما القتل في بعض الأحيان». أما زوجات «الحضر» فقلن: «إنها تبدأ بالمناقشة والحوار ثم تتطور إلى الشتائم والتهديد بالضرب واللجوء إلى الشرطة، وفي بعض الأحيان إلى القتل أيضاً»^(١).

نماذج من مطالبة الأزواج بحمايتهم من عنف الزوجات:

ينتشر العنف المجتمعي من الزوجات تجاه أزواجهن في كثير من البلدان، ولا يتسع المقام هنا لحصر ذلك، ولكن فيما يلي نماذج من بعض البلدان تعطي فكرة عن الموضوع:

١ - المغرب: بدأ بعض الرجال المغاربة يخرجون عن صمتهم ليعلنوا مطالبتهم بالحماية القانونية من عنف زوجاتهم، في الوقت نفسه، الذي تنكب فيه المؤسسات المختصة على وضع قوانين جديدة تحمي النساء المغريات من عنف الرجال.

٢ - ألمانيا: تأسس في مدينة برلين أول ملجأ في ألمانيا لإيواء الرجال، الذين يتعرضون للضرب المبرح والتعذيب على أيدي زوجاتهم. وتم تمويل هذا

(١) <http://www.amanjordan.org/articles/index.php?news=2867>

الملجأ من جمعيات اجتماعية وخيرية ومنظمات إنسانية غير حكومية ليضمن لضحايا عنف الزوجات الرعاية النفسية والاجتماعية، وإعادة التأهيل النفسي والاجتماعي، بعد ما مروا به من ضربٍ مبرِّحٍ على أيدي زوجاتهم وما ترك هذا الضرب في نفوسهم من أثرٍ سلبي^(١).

٣- مصر: أسس الأزواج المصريون المعتفون من زوجاتهم مؤسسات تطالب بحقوقهم^(٢).

آثار السلوك العنفي:

يترك العنف الأسري آثاراً عميقة وبعيدة المدى على الأسرة وعلى المجتمع، فهو يؤدي إلى تفكك الأسرة، وفقدان الاحترام والثقة المتبادلة بين أفرادها، وقد يدفع بعضهم للكذب والتظاهر بل والانحراف أحياناً. ويمكن الإشارة إلى بعض الآثار الخطيرة، التي يخلفها العنف الأسري، وهي:

(١) <http://www.saudiinfocus.com/ar/forum/archive/index.php?t=29382.htm>

(٢) تُعد جمعية «الحرية لأصدقاء الرجل» أول مؤسسة من نوعها تنشط في هذا المجال، وقال رئيسها طارق إمام: «بدأنا خطوات إنشائها منذ العام ٢٠٠٠م.، وفي ١٧ يوليو من العام ٢٠٠٦م. صدر حكم محكمة القضاء الإداري في مصر بالسماح للجمعية بالعمل... وعن أهم القضايا، التي تتبناها الجمعية قال رئيس الجمعية أيضاً: «إن هدف الجمعية الأول هو الوقوف ضد موجة التأنيث، التي انتشرت في المجتمع المصري في الآونة الأخيرة والتي وضعت الآلاف من الرجال في مهب الريح...». لمزيد من التفاصيل، انظر: <http://www.alarabiya.net/articles/2007/06/03/35106.html>

١- الإصابات والعاهات الدائمة، الحمل غير المرغوب به والإجهاض وما شابه من المشكلات الإنجابية، الصداع الدائم والربو وغيرها.

٢- الاكتئاب، الخوف، القلق، التقدير المتدني للذات، البرود الجنسي، الإحباط والضغط النفسي.

٣- الانتحار، ارتكاب جريمة القتل، الأزمات القلبية والدماغية^(١).

أثر العنف على الصغار:

عندما يشيع جو التوتر والصراع الخفي والظاهر في البيت فإن الطفل يعيش في جو يهدد طمأنينته، وتتراكم في نفسه حالة القلق والضيق والإحباطات النفسية ومشاعر الغيظ تجاه الوالدين. وهذه الحالة تؤسس للاضطرابات الانفعالية، التي قد تصل حداً عُصائياً في حال لم يتكلم عنها الطفل ولم تُعالج بشكل مبكر. كما تسيطر على الطفل الكتابة والانطوائية^(٢)، وفقدان الدافع للدرس، وانحسار الحيوية العامة، وصولاً إلى الفرق في الهموم الذاتية واجترار الآلام، ويتجلى ذلك بوضوح في المدرسة على شكل انسحاب وغرق في أحلام اليقظة وضَعْف التركيز في الحصّة الدراسية أو أثناء المذاكرة.

وهذه المشاعر تجعل الأولاد يعيشون حالة من الضياع والصراع النفسي تدفعهم إلى البحث عن نموذج خارج إطار الأسرة للاقتداء به،

(١) سالم المساري، خضر زكريا، مرجع سابق، ص ١٦٨.

(٢) لمزيد من التفصيل، انظر د. عبد الرحمن عيسوي، مرجع سابق، ص ١٤٠.

والأكثر ضرراً هنا أن يقتدي الأولاد برفاق السوء أو بقدوة سيئة مما يعرضهم لخطر الانحراف والجنوح^(١)، أو الإدمان على الكحول أو المخدرات^(٢).

ويصاب الأطفال، الذين يعيشون أزمات عنفية في أسرهم باضطرابات في العاطفة، كالقلق، ورفض المدرسة، والاكتئاب، والانتحار، كما يصابون باضطرابات في النمو الاجتماعي والذي يعبر عنه بالمشكلات السلوكية، وإضافة إلى ذلك يصابون باضطرابات النمو الجنسي والمتمثل في اضطراب الهوية الجنسية للطفل أو انحراف السلوك الجنسي... إلخ^(٣).

كما قد يصاب هؤلاء الأطفال والمراهقون باضطرابات مشابهة لأمراض الكبار والتي منها: الهوس الاكتيابي، والقلق عقب الصدمات، الأمراض النفسية - البدنية، استعمال الأدوية والإدمان على الكحول والمخدرات^(٤).

ومن الآثار السلبية للعنف على الأطفال:

١- توارث السلوك العنيف بين الأجيال، أو توارث الخصال السيئة، كتخريب وتكسير الألعاب مثلاً.

(١) لمزيد من التفصيل، انظر سهير عبد الحفيظ الغالي، مرجع سابق، ص ٦٤ - ٦٥.

(٢) ورشة عمل تدريبية حول «مهارة إعداد جلسات نوعية على موضوع العنف ضد المرأة»، مرجع سابق.

(٣) سهير عبد الحفيظ الغالي، مرجع سابق، ص ٧١ (بتصرف).

(٤) المرجع السابق، ص ٧٢.

٢- التأثير على نمو الأطفال، الذي يتمثل في ظهور مشكلات في النطق ولفظ الحروف والتأتأة.

٣- انحلال الأسر^(١) وخراب البيوت وتشريد الأبناء، أو الهرب من البيوت والتسكع في الشوارع.

٤- تولّد الجنوح والجرائم والفساد الأخلاقي^(٢).

٥- ضعف الثقة بالنفس، والعزلة، وضعف التركيز والتأخر الدراسي.

٦- الاضطراب في النوم والتبول اللاإرادي.

٧ - القلق والاكتئاب والشعور بالذنب والحجل وغير ذلك من الآثار، التي تعيق النمو الطبيعي للطفل، وتربك سلوكه اليومي مما يجعله عرضة لمزيد من العنف^(٣).

تخفيف حدة العنف لدى الأطفال باتباع أسلوب السماح المرشدة:
إن من شأن معايشة الطفل في محيط أسرته لأسلوب السماح المرشدة أن يقلص لديه إمكانية الالتجاء إلى السلوك العدواني، حيث لا تعود هناك حاجة إليه، لأن هذا الأسلوب من التنشئة يتمثله الآباء القادرون على فرض

(١) ورشة عمل تدريبية حول «مهارة إعداد جلسات نوعية على موضوع العنف ضد المرأة»، مرجع سابق.

(٢) لمزيد من التفصيل، انظر د. سيد عويس، لا للعنف، مرجع سابق، ص ٨٨ وما بعدها.

(٣) سالم الساري، خضر زكريا، مرجع سابق، ص ١٦٨ (بتصرف).

ضوابط معقولة على أطفالهم وفي إطار من التوجيه. فضلاً عن حرص هذا النوع من الآباء على تنمية عدد من السمات الإيجابية لدى أطفالهم، مثل ممارسة الاستقلال والتفاعل الإيجابي مع الآخرين، سواءً أكانوا أطفالاً أم كباراً في السن، ومن أبرز صور التفاعل الإيجابي الأخذ والعطاء المتبادلين، والإحساس بمشاعر الآخرين.

كما أن من شأن هذه المعاشة لهذا الأسلوب أن تقلص لدى الأطفال كثيراً من الظواهر النفسية غير السوية، مثل التوتر والقلق والإحباط، بمعانيها المتطرفة، ويرجع هذا الأمر إلى الدور، الذي يمارسه الآباء في طمأننة الطفل، وبتقلص هذه الظواهر النفسية تتقلص احتمالات السلوك العدواني عند الأبناء.

ومن الواضح أن المقصود بالسماحة ليس التساهل، فمن شأن التساهل أن يساعد على تكرار السلوك، ولأن التساهل بمثابة تصديق على إمكانية حدوث السلوك وتصديق على قبوله^(١).

ويترتب على أساليب التنشئة والتربية الخاطئة أن يتصرف الطفل بأسلوب خاطئ كبير، فترية أبويه غير السليمة له تؤدي إلى نشوئه ضعيف الشخصية، أو عكسياً، فينشأ عنيفاً بصورة واضحة، ويسيطر عليه هذا الأمر فيما بعد. ويمكن ملاحظة سيطرة السلوك العنفي عند الطفل من

(١) محيي الدين أحمد حسين، التنشئة الأسرية والأبناء الصغار، ص ٢١٨.

خلال تعامله في المدرسة عندما يُضرب من قِبَل زميلٍ له، حيث يقول له الأب، أو الأم، أو إدارة المدرسة، أحياناً: «خذ حقك بيدك»، (بدلاً من الاستفسار منه عما حصل، وتوجيهه إلى معالجة الموضوع بالحكمة والرشد)، فيتعلم هذا الطفل، الذي أخذ حقه بيده عدم احترام القوانين والحقوق والواجبات خلال حياته^(١).

نموذج من التعليم بالقدوة والصحة النفسية للطفل:

كانت المعلمة تستعد لإلقاء درسٍ في روضة من رياض الأطفال عن الضفدعة، وكانت هي تخاف الضفادع، ولكنها تشجعت وأخذت معها ضفدعة في صندوق صغير، ولما فتحت قفرت الضفدعة ففزعت المعلمة وصرخت، فصرخ كثير من الأولاد والبنات، ورفض معظمهم بعد ذلك أن يقربوا الضفادع.

وهكذا تعلم الأطفال بالقدوة أن يخافوا من الضفدعة، فحالة الفزع انتقلت إلى الأطفال عن طريق المشاركة الوجدانية، وبفعل إحياء سلوك شخص له مكانته في نظرهم هو المعلمة، وانتقلت إليهم فكرة أن الضفدعة حيوان مخيف. وهناك كثير من المخاوف الشاذة المشابهة، التي تنتقل إلى الأطفال عن طريق التقليد، وخاصة تقليد الأم، كالخوف

(١) <http://www.annaharkw.com/annahar/Article.aspx?id=129381>

من الأشخاص الغرباء، أو من الحشرات البيتية والبرية، أو من الحيوانات الأليفة والبرية^(١).

وبقدر ما تكون تربية الأبناء قائمة على حسن التصرف أمامهم، بقدر ما تكون تنشئتهم سوية وبعيدة عن العنف وعن آثار المشاكل النفسية، التي هم في غنى عنها والتي يسببها سوء التصرف أمامهم.

دور القادة المثقفين والقدوة الصالحة:

إن القادة المثقفين هم الذين يؤهّلون تاهيلاً مقصوداً لكي يؤدوا دورهم أو أدوارهم الثقافية في مجالات عملهم، وهؤلاء القادة هم المفكّرون، الذين يعملون بالقلم أو ما في حكمه، وكذلك الإذاعيون والممثلون وما شابه.

وبالإضافة إلى القادة المثقفين، هناك القادة على صعيد الأسرة، خاصة الآباء والأمهات، ويضاف إليهم كل رجالات المجتمع، ومنهم رجال الحكم، وكبار السن، خاصة في الريف، ورجال الطرق الصوفية، وعلماء الدين وما شابه ذلك.

وكل هؤلاء يؤدون في المجتمع واجبات خطيرة؛ لأنهم هم الموجهون لكل من يعمل في المجتمع، ولكل ما يُقال فيه ولمن يقوله، ولكل ما يُصنع فيه ولمن يصنعه. وهم في حقيقة الأمر بعض رموز النظام الاجتماعي للمجتمع

(١) محيي الدين أحمد حسين، التنشئة الأسرية والأبناء الصغار، مرجع سابق، ص ٣٢.

ولسان حاله، ولذلك هم المسؤولون عن تكوين جزء من شخصيات أعضاء المجتمع، الذي يعيشون فيه ويعملون، إذا كانوا صادقين^(١).

وقد وجَّه القرآن الكريم نقداً لاذعاً إلى المشركين، الذين كانوا يقلدون آباءهم في أفكارهم وعقائدهم ويلغون عقولهم ويعطلون تفكيرهم، مما يدل على أن التربية الصحيحة تتطلب جهداً من الآباء والمربين كي يحاولوا أن يكونوا قدوة حسنة لأطفالهم، فلا ينهونهم مثلاً عن شيء ما ويستبيحونه لأنفسهم. ولقد كان للقدوة الحسنة أهمية كبرى في غرس الإيمان، وبالتالي الشعور بالأمن والطمأنينة، في نفوس المسلمين، فقد كان النبي ﷺ قدوة حسنة للصحابة، رضي الله عنهم، وكانوا جميعاً قدوة لسائر المسلمين^(٢).

اقتراحات لتفادي العنف الأسري وغير الأسري:

إن ظاهرة العنف هي نتيجة معطيات كثيرة أدت إلى إفراز أجيال مضطربة تمَّاب الغد وتنفس عن هواجسها بأساليب عنفية^(٣).

وللتخفيف من حدة هذا العنف وانتشاره في المجتمع ككل يجب:

١- تعزيز ظاهرة الرقابة الذاتية أو ما يسمى (تقوى الله).

(١) سيد عريس، مرجع سابق، ص ١٤١-١٤٢ (بتصرف).

(٢) محيي الدين أحمد حسين، التنشئة الأسرية والأبناء الصغار، مرجع سابق، ص ٣٣.

(٣) لمزيد من التفصيل، انظر زينب حفني، مرجع سابق، ص ٦٥.

٢- تعزيز الإشباع الديني للحد من الانغماس في الملذات الحسية،
التي أدت إلى استغلال آدمية الإنسان وطحن قِيَمِهِ في طاحونة المصالح.
٣- تعزيز الإيمان في النفوس.

٤- تعزيز وجود القدوة الصالحة، بتحسين سلوك الآباء والأمهات أمام
الأبناء في محيط الأسرة وفي المجتمع؛ كونهما قدوة لهم، وبواسطة التوعية
الاجتماعية العامة، ليكتسب الأبناء المعايير الأخلاقية السليمة للتعامل مع
الآخرين، بحيث يظهرون الرفض وعدم الرضا عند حدوث سلوكيات مغايرة
للمعايير الأخلاقية من قِبَل الآخرين.

٥- تعزيز دور الأجهزة الاجتماعية لحماية الأسر في المجتمع عبر
تكثيف جهودها للكشف عن الأسر المعرضة للتفكك والتصدع، والبحث
عن الأسباب والظروف المحيطة بها والمسببة للتفكك والتصدع، ومد يد العون
لإنقاذها. وهذا الأمر يتطلب الإكثار من مراكز التوجيه الأسري، ورفع
مستوى الخدمات، التي تقدمها هذه المراكز، وتأهيل متخصصين للقيام بهذه
الخدمات^(١)؛ لأن الأسر، التي تتعرض للعنف أو للتفكك الأسري لا يمكن
لأفرادها إلا أن يسيئوا لغيرهم كما أسيء لهم؛ لأنهم تربوا على ظاهرة
العنف. والمعروف أن «فاقد الشيء لا يعطيه»، فأفراد الأسر، الذين لم يتربوا
على الأمان لا يمكن لهم أن يُؤمّنوا الأمان لغيرهم إلا في حالات نادرة،

(١) عبد المنعم عبد الحق، مرجع سابق، ١٧/٣ (بتصرف).

وكذلك أفراد الأسر، الذين تربوا في عائلات مفككة، والتاريخ يعيد نفسه مع تجدد الأسر إلا إذا قدر الله لهؤلاء من يأخذ بأيديهم ويعينهم على تجاوز المحن^(١).

٦- العمل على التخفيف من انتشار ثقافة العنف، بإيجاد بديل عن البرامج العنيفة والمنحلة على شاشات التلفزة المحلية والفضائية، بما في ذلك تعزيز برامج الأطفال بالقيم بدلاً من البرامج المستوردة المشوهة للقيم.

٧- العمل على إعداد محاضرات وندوات ودورات تثقيفية توعوية موجهة للقائمين على التربية في مجتمعي الأهل والمدرسة.

٨- مراقبة سلوك الأطفال أثناء اللعب، والتدخل عند حدوث مشاكسات؛ لأن سلوك الطفل يصدر عن سلوكه البيئي وعن القيم، التي يحملها^(٢).

(١) مقابلة مع الأستاذة عبلة بساط جمعة، أخصائية نفسية، في ١٥/٥/٢٠٠٨م..
(٢) عندما زارت كاتبة هذا البحث حديقة الحيوانات في القاهرة في ربيع ١٩٩٥م، رأيت طفلاً يبلغ ست سنوات من العمر يمسك يد زميله، الذي اختلف مع آخر ويقول له: «ما سَمِعْتِ رسول الله قال إيه؟» (ألم تسمع ماذا قال رسول الله؟): «وَحَيَّرَهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ»، وعمل على مصالحة رفيقيه المتخاصمين. ونص الحديث الشريف كاملاً عن أبي أيوب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَجُلُ لِأَرْضِيءِ مَنْعٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ، فَيَتَّقِيَانِ فَيُغْرِضُ هَذَا وَيُغْرِضُ هَذَا، وَحَيَّرَهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ»، أخرجه البخاري (محمد بن إسماعيل ت. ٢٥٦هـ)، الألب المفرد بالتعليقات، تحقيق سمير بن أمين الزهيري، ط ١ (الرياض: مكتبة المعارف، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م) ص ٥٤٩..

٩- العمل على إيجاد نوع من العدالة الاجتماعية والمساواة بين جميع أفراد المجتمع بمحاربة الفقر والبطالة، وحل مشكلات الإسكان، والقضاء على الأمية والجهل أينما وُجدا، والعناية بالوضع الصحي لجميع أفراد المجتمع، ولا يكون ذلك إلا ضمن استراتيجيات عامة بعيدة المدى يتطلب تحقيقها إجراء تغييرات جذرية في مجمل النظام الاجتماعي، الأمر الذي قد يحتاج إلى آمام طويلة من الزمن^(١).

١٠- إظهار تسامح الأهل مع مواقف الأبناء المغايرة لما يريدونه منهم.

١١- التخفيف من التداخل والتشابك في العلاقات بين عناصر الأسرة، بما يسمح بتخطي انعكاسات مواقف الأبناء المغايرة لمواقف الأهل على سبيل الحياة الطبيعية والعادية في الأسرة.

١٢- عدم التمادي في التقييم الأخلاقي للأبناء من قبيل آباءهم، فالابن العاق يمكن ألا يكون عاقاً بشكل موضوعي إذا ما غير الأهل طريقة تعاملهم معه ونظرهم إليه؛ لأنه قد يتحول حينئذٍ من ابن عاق إلى ابن بار^(٢).

(١) لمزيد من التفصيل، انظر: سالم الساري، خضر زكريا، مرجع سابق، ص ١٦٩-١٧١.
(٢) زهير حطاب، عباس مكي، مأزم الشباب العلائقي وأشكال التعاطي معه، مرجع سابق، ص ٢٢٧-٢٢٩.

وفي الختام:

لا بد من التذكير بوصية الله سبحانه وتعالى لعباده، فقد قال تعالى:
﴿وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ بَيْنَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ
كَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾ (الإسراء: ٥٣)، فهذه الآية هي من أكبر
الوصايا، التي يجب أن يراعيها الآباء، والأبناء، والضرائر، والحموات،
في التعامل مع بعضهم بعضاً، ليكون العدل هو أساس التعامل استجابة
للآية الكريمة، التي تقول: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا
تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا
تَعْمَلُونَ﴾ (المائدة: ٨).

الفهرس

الصفحة

الموضوع

- * تقديم: ٥
- * مقدمة ٧
- * الفصل الأول: العنف ضد المرأة في المجال الأستري ٩
- تعريف العنف: ٩
- العنف الأستري ضد المرأة: ١٤
- عوامل مسببة لحدوث العنف الأستري: ١٨
- نماذج من العنف الأستري في الحياة المعاصرة: ١٩
- عوامل تُسبب عنف المرأة ضد المرأة: ٢٢
- انتقال سلوك الآباء العدواني إلى الأبناء: ٣١
- * الفصل الثاني: عنف المرأة ضد المرأة في المجال الأستري ٣٣
- عنف الأم مع ابنتها: ٣٣
- عنف البنت مع أمها: ٤١
- عنف الأخت مع أختها: ٤٣
- عنف الخالة (زوجة الأب) مع بنت الزوج: ٤٤
- عنف بنت الزوج مع الخالة (زوجة الأب): ٤٧
- عنف الحماة مع كُنَّهنا: ٤٩
- عنف الكنة مع حماتها: ٥٢
- عنف أخت الزوج مع الكنة: ٥٥
- عنف الكنة مع أخت الزوج: ٥٦
- عنف ربة المنزل مع الخادمة: ٥٨
- عنف الخادمة مع ربة المنزل: ٥٩

- * الفصل الثالث: عنف المرأة ضد الرجل في المجال الأسري ٦١
- عنف الأم مع اولادها الذكور في مراحل الطفولة والمراهقة والرجولة: ٦٣
- عنف البنت مع أبيها: ٦٩
- عنف الأخت مع أخيها أو مع إخوتها الذكور: ٧١
- عنف المرأة مع إخوة زوجها: ٧٢
- عنف الكنة مع حماها: ٧٣
- عنف الخالة (زوجة الأب) مع أبناء الزوج: ٧٨
- عنف البنت مع عمها (زوج أمها): ٧٨
- عنف المرأة مع الخادم أو الحارس أو السائق الخاص: ٧٩
- * الفصل الرابع: عنف الزوجة ضد الزوج ٨١
- نماذج من العنف النفسي: ٩٠
- نماذج من العنف المادي: ٩٢
- نماذج من العنف المالي: ١٠٤
- نماذج من العنف الاجتماعي: ١٠٦
- * الفصل الخامس: العنف وأثره وكيفية الوقاية منه ١١١
- المرأة والجريمة في علم الاجتماع: ١١٣
- آثار السلوك العنفي: ١٢٤
- تخفيف حدة العنف لدى الأطفال: ١٢٧
- دور القادة المثقفين والقذوة الصالحة: ١٣٠
- اقتراحات لتفادي العنف الأسري وغير الأسري: ١٣١
- * الفهرس ١٣٦

وكلاء التوزيع

عنوانه	رقم الهاتف	اسم الوكيل	البلد
ص.ب: ٨١٥٠ - الدوحة فاكس: ٤٤٤٣٦٨٠٠ - بحوار سوق البحر	٤٤٦٢٢١٨٢ ٤٤٤١٣٤٧١	دار الثقافة دار الثقافة «قسم توزيع الكتاب»	قطر
ص.ب: ٢٨٧ - البحرين فاكس: ٢١٠٧٦٦	٢٣١٠٦٢ ٢١٠٧٦٨ (المنامة) ٦٨١٢٤٢ (منية عيسى)	مكتبة الآداب	البحرين
ص.ب: ٤٣٠٩٩ حول شارع المنى رمز بريدي: ٢٣٠٤٥ فاكس: ٢٦٣٦٨٥٤	٢٦١٥٠٤٥	مكتبة دار المنار الإسلامية	الكويت
ص.ب: ١٩٦٠ روي ١١٢ فاكس: ٧٨٣٥٦٨	٧٨٣٥٦٧٧	مكتبة علوم القرآن	سلطنة عمان
ص.ب: ٣٣٧١ - عمان ١١١٨١ فاكس: ٥٣٣٧٧٢٣	٥٣٥٨٨٥٥	شركة وكالة التوزيع الأردنية	الأردن
ص.ب: ٥٤٤ - صنعاء فاكس: ٢١٣١٦٣	٧٨٠٤٠-٧١٣٦٣ ٢٧٠٢٨ - ٧٥٨١١	مجموعة الجيل الجديد	اليمن
ص.ب: ١١١٦٦ - الخرطوم فاكس: ٤٦٦٩٥١	٤٦٦٣٥٧	دار الريان للثقافة والنشر والتوزيع	السودان
ص.ب: ١٦١ غورية ١٢٠ ش الأزهر - القاهرة فاكس: ٢٧٤١٧٥٠	٢٧٤١٥٧٨ ٢٧٠٤٢٨٠ ٥٩٣٢٨٢٠	دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة	مصر
		مكتبة سلمى الثقافية	لغرب
القطعة رقم ١٤٢ ب حي الثانوية - الروبة - الجزائر	٠٢١٣١٧٠١٣٦٤٦ ٠٢١٣٥٤٥١١٠١٥	دار السوعي للنشر والتوزيع	الجزائر
Muslim welfare House, 233. Seven Sisters Road, London N4 2DA. Fax: (071) 2812687 Registered Charity No:271680	(01) 272-5170/ 263-3071	دار الرعاية الإسلامية	إنكلترا

ثمن النسخة

الأردن	فلس (٧٠٠)
الإمارات	دراهم (٥)
البحرين	فلس (٥٠٠)
تونس	دينار واحد
السعودية	ريالات (٥)
السودان	قرشاً (٥٠)
عمان	بيسة (٥٠٠)
قطر	ريالات (٥)
الكويت	فلس (٥٠٠)
مصر	جنيهات (٦)
المغرب	دراهم (١٠)
الجزائر	ديناراً (١٢٠)
اليمن	ريالاً (٤٠)
* الأمريكان وأوروبا وأستراليا وباقي دول آسيا وأفريقيا: دولار أمريكي ونصف، أو ما يعادله.	

إدارة البحوث والدراسات الإسلامية

هاتف: ٤٤٤٤٧٣٠٠

فاكس: ٤٤٤٤٧٠٢٢

برقياً: الأمة - الدوحة

ص.ب: ٨٩٣ - الدوحة - قطر


موقعنا على الإنترنت:

www.sheikhali-waqfiah.org.qa

www.Islamweb.net

البريد الإلكتروني: E.Mail

M_Dirasat@Islam.gov.qa



ب. هيئة دورية تصدر كل شهرين من وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. قطر

هاتف: ٤٤٤٧٣٠٠ - فاكس: ٤٤٤٧٠٢٢ - ص.ب: ٨٩٣ - الدوحة

صدر منها:

- مشكلات في طريق الحياة الإسلامية
 - الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف
 - العسكرية العربية الإسلامية
 - حول إعادة تشكيل العقل المسلم
 - الاستشراق والخلفية الفكرية للصراع الحضاري
 - المذهبية الإسلامية والتغيير الحضاري
 - الحرمان والتخلف في ديار المسلمين
 - نظرات في مسيرة العمل الإسلامي
 - أدب الاختلاف في الإسلام
 - التراث والمعاصرة
 - مشكلات الشباب: الحلول المطروحة والحل الإسلامي
 - المسلمون في السنغال.. معالم الحاضر وآفاق
- الشيخ محمد الغزالي
- د. يوسف القرضاوي
- اللواء الركن محمود شيت خطاب
- د. عماد الدين خليل
- د. محمود حمدي زقزوق
- د. محسن عبد الحميد
- د. نبيل صبحي الطويل
- أ. عمر عبيد حسنه
- د. طه جابر فياض العلواني
- د. أكرم ضياء العمري
- د. عباس محجوب
- أ. عبد القادر محمد سيلا

- البنوك الإسلامية
- مدخل إلى الأدب الإسلامي
- المخدرات من القلق إلى الاستعباد
- الفكر المنهجي عند المحققين
- فقه الدعوة: ملامح وآفاق.. في حوار
- قضية الخلف العلمي والتقني في العالم الإسلامي المعاصر
- دراسة في البناء الحضاري
- في فقه التدين فهماً وتنزيلاً
- في الاقتصاد الإسلامي
- النظرية السياسية الإسلامية في حقوق الإنسان الشرعية
- أزمته الحضارية في ضوء سنة الله في
- المنهج في كتابات الغربيين عن التاريخ
- مقالات في الدعوة والإعلام الإسلامي
- مقومات الشخصية المسلمة أو الإنسان
- إخراج الأمة المسلمة وعوامل صحتها ومرضها
- الصحوة الإسلامية في الأندلس
- د. جمال الدين عطية
- د. نجيب الكيلاني
- د. محمد محمود الهواري
- د. همام عبد الرحيم سعيد
- أ. عمر عبيد حسنه
- د. زغلول راغب النجار
- د. محمود محمد سفر
- د. عبد المجيد النجار
- د. رفعت السيد العوضي
- د. محمد مفتي ود. سامي الوكيل
- د. أحمد محمد كنعان
- د. عبد العظيم محمود الديب
- نخبة من المفكرين والكتاب
- د. ماجد عرسان الكيلاني
- د. ماجد عرسان الكيلاني
- د. علي المنتصر الكتاني

- اليهود والتحالف مع الأقوياء د. نعمان عبد الرزاق السلمراي
- الصياغة الإسلامية لعلم الاجتماع أ. منصور زويد للطيري
- النظم التعليمية عند المحذنين أ. للكي أفلاينة
- العقل العربي وإعادة التشكيل د. عبد الرحمن الطريري
- إنفاق العفو في الإسلام بين النظرية والتطبيق د. يوسف إبراهيم يوسف
- أسباب ورود الحديث د. محمد رأفت سعيد
- في الفوز الفكري د. أحمد عبد الرحيم السايح
- قيم المجتمع الإسلامي من منظور تاريخي د. أكرم ضياء العمري
- فقهاء تغيير المنكر د. محمد توفيق محمد سعد
- في شرف العربية د. إبراهيم السلمراي
- المنهج النبوي والتغير الحضاري أ. يزغوث عبد العزيز بن مبارك
- الإسلام وصراع الحضارات د. أحمد القديدي
- رؤية إسلامية في قضايا معاصرة د. عماد الدين خليل
- المسببات للإسلام د. أحمد علي الإمام
- التوحيد والوساطة في التربية الدعوية أ. فريد الأنصاري
- الإسلام وهموم الناس أ. أحمد عبادي

- التأسيس الإسلامي لنظريات ابن خلدون
- عمرو بن العاص.. القائد المسلم.. والسفير
- وثيقة مؤتمر السكان والتنمية.. رؤية شرعية
- في السيرة النبوية.. قراءة لجوانب الحذر
- أصول الحكم على المبتدعة عند شيخ الإسلام ابن تيمية
- من مرتكزات الخطاب الدعوي في التبليغ والتطبيق
- عبد الحميد بن باديس "رحمه الله" وجهوده
- تخطيط وعمارة المدن الإسلامية
- نحو مشروع مجلة رائدة للأطفال
- المنظور الحضاري في التدوين التاريخي عند
- من فقه الأقليات المسلمة
- الاجتهاد الجماعي في التشريع الإسلامي
- النظم التعليمية الوافدة في أفريقيا.. قراءة في البديل
- إشكاليات العمل الإعلامي.. بين الثوابت والمعطيات
- الاجتهاد المقاصدي.. حجته.. ضوابطه.. مجالاته
- القيم الإسلامية التربوية والمجتمع المعاصر
- د. عبد الحلليم عويس
- الدواء الركن محمود شيت خطاب
- د. الحسيني سليمان جاد
- د. إبراهيم علي محمد أحمد
- د. أحمد بن عبد العزيز الخليفي
- أ. عبد الله الزبير عبد الرحمن
- أ. مصطفى محمد حميداتو
- أ. خالد مصطفى عزب
- د. مالك إبراهيم الأحمد
- د. سالم أحمد محل
- أ. خالد عبد القادر
- د. عبد المجيد السوسوة الشرنقي
- د. قطب مصطفى سانو
- د. محي الدين عبد الحلليم
- د. نور الدين مختار الخادمي
- أ. عبد المجيد بن مسعود

- أضواء على مشكلة الغذاء في العالم
- نحو تقويم جديد للكتابة العربية
- دور المرأة في رواية الحديث في القرون الثلاثة الأولى
- الإعلان من منظور إسلامي
- تكوين الملكة الفقهية
- الظاهرة العربية في الوعي الحضاري.. أنموذج مالك بن نبي
- الترويح وعوامل الانحراف.. رؤية شرعية
- فقه الواقع .. أصول وضوابط
- دعوة الجماهير.. مكونات الخطاب ووسائل التسديد
- استخدام الرسول ﷺ الوسائل التعليمية
- المصطلح خيار لغوي وسمة حضارية
- عالم إسلامي بلا فقر
- نحن والحضارة والشهود
- القواعد الشرعية ودورها في ترشيد العمل الإسلامي
- التفكك الأسري .. الأسباب والحلول المقترحة
- الارتقاء بالعربية في وسائل الإعلام
- أ. عبد القادر الطرابلسي
- أ. د. طالب عبد الرحمن
- أ. أمال قرداش بنت الحسين
- د. أحمد عيسوي
- أ. د. محمد عثمان شير
- أ. بلران بن مسعود بن الحسن
- أ. عبد الله بن ناصر السدحان
- أ. أحمد بو عود
- د. عبد الله الزهير عبد الرحمن
- أ. حسن بن علي البشاري
- أ. سعيد شـبار
- د. رفعت السيد العوضي
- د. نعمان عبد الرزاق السامرائي
- د. محمد أبو الفتح البياتوني
- مجموعة من الباحثين
- أ. نور الدين يليل

- التفكك الأسري .. دعوة للمراجعة
- ظاهرة العولمة .. رؤية نقدية
- حقوق الإنسان محور مقاصد الشريعة
- حقوق الإنسان بين الشريعة والقانون
- البعد الحضاري لهجرة الكفاءات
- معالم تجديد المنهج الفقهي.. أنموذج الشوكاني
- الطفولة.. ومسؤولية بناء المستقبل
- في الاجتهاد التنزيلي
- لا إنكار في مسائل الخلاف
- من أساليب الإقناع في القرآن الكريم
- الغرب ودراسة الآخر.. أفريقيا أنموذجاً
- قضية المرأة.. رؤية تأصيلية
- التعليم وإشكالية التنمية
- الحوار (الذات.. والآخر)
- الخطاب التربوي الإسلامي
- اللغة وبناء الذات
- مجموعة من الباحثين
- د. بركات محمد مراد
- مجموعة من الباحثين
- د. منير حميد الياني
- مجموعة من الباحثين
- أ. حليلة بوكروشة
- أ.د. نيل سليم علي
- د. بشير بن مولود جحيش
- د. عبد السلام مقبل الجيادي
- د. معتصم بابكر مصطفى
- د.علي القرشي
- د.سعاد عبد الله الناصر
- د.حسن بن إبراهيم الخلدوي
- د.عبد الستار إبراهيم الهيتي
- أ.د. سعيد إسماعيل علي
- مجموعة من الباحثين

- عمر فروخ (رحمه الله).. في خدمة الإسلام
- مهارات الاتصال
- علوم حضارة الإسلام ودورها في الحضارة الإنسانية
- إحياء الفروض الكفائية سبيل تنمية المجتمع
- مهارات التريفة الإسلامية
- عولمة الجريمة.. رؤية إسلامية في الوقاية
- ضوابط في فهم النص
- فني أدب الأطفال
- وثيقة المدينة.. المضمون والدلالة
- منهج السياق في فهم النص
- التقنيات الحديثة.. فوائد وأضرار
- البعد المصدري لفقهِ النصوص
- حقوق الإنسان في ضوء الحديث النبوي
- الدعاء.. سبيل الحياة الطيبة
- العريضة تواجه التحديات
- النص الشرعي وتأويله.. الشاطبي النموذجاً
- د. أحمد العلوانة
- راشد علي عيسى
- د. خالد أحمد حربي
- د. عبد البقي عبد الكبير
- د. عبد الرحمن بن عبد الله المالكي
- أ.د. أحمد شلال العاني
- د. عبد الكرم حلمدي
- محمد بسام ملص
- أحمد قائد الشعيبي
- د. عبد الرحمن بو درع
- أ.د. شعاع هاشم اليوسف
- د. صالح قادر الزنكي
- أ. يسري محمد أرشد
- د. سعد النصر
- أ.د. طالب عبد الرحمن
- د. صالح بلقاسم سبوعي

- الحاكمية في الفكر الإسلامي
- أوقاف الرعاية الصحية في المجتمع
- فقه الوسائل في الشريعة الإسلامية
- الحضارة الإسلامية جذور وامتدادات
- حرية الرأي في الإسلام.. مقارنة في التصور
- الإدارة التربوية.. مقدمات لمنظور إسلامي
- انتشار الإسلام في كوسوفا
- توطين العلوم في الجامعات العربية
- استشراف المستقبل في الحديث النبوي
- من وسائل القرآن في إصلاح المجتمع
- تعامل الرسول ﷺ مع الأطفال تربوياً
- المشروع الحضاري لإنقاذ القدس
- إدارة الأزمة : مقارنة التراث.. والآخر
- نحو فقه للاستغراب.. مقارنة نظرية وتاريخية
- قيم السلوك مع الله عند ابن القيم الجوزية/ج ١
- قيم السلوك مع الله عند ابن القيم الجوزية/ج ٢
- د. حسن موسى لحسانة
- د. أحمد عوف عبد الرحمن
- د. أم نائل بركـاني
- د. سـعد رحـائم
- د. محمد عبد الفتاح الخطيب
- د. عـارف عطـاري
- أ. سلمـر بيـروش أحمدـي
- د. علي القرشي
- د. إليـس بلكـا
- أ. أمين نعمان الصلاحي
- د. حصة بنت محمد بن فالح الصغير
- أ. أحمد عبد الفتاح حليقلوي
- أ.د عبد الله إبراهيم الكيلاني
- د. محمد البعيادي
- أ.د. مفرح بن سليمان القوسي
- أ.د. مفرح بن سليمان القوسي

- إحياء دور الوقف لتحقيق مستلزمات التنمية
- الآثار الاجتماعية للتوسع العمراني... المدينة العليجية نموذجاً
- التفكير الموضوعي في الإسلام
- الحرية وتطبيقاتها في الفقه الإسلامي
- قيم الإسلام الحضارية.. نحو إنسانية جديدة
- أصحاب الاحتياجات الخاصة.. رؤية تنموية
- موقع المرأة النخبوي في مجتمع الرسالة
- منهج النظر المعرفي بين أصول الفقه
- لغة الخطاب الدعوي
- فقه السياسة الشرعية.. الجويني أنموذجاً
- العولمة والتربية.. آفاق مستقبلية
- فقه التنزيل عند الإمام ابن تيمية
- في المنظور الحضاري: المنظمات الدولية.. رؤية تاصيلية
- الأخلاق والسياسة.. قراءة في خلافة عمر بن الخطاب
- مقاصد القضاء في الإسلام.. التنظيم القضائي
- مقاصد القضاء في الإسلام.. إحقاق الحق
- علم الجمال.. رؤية في التأسيس القرآني
- قراءة في فكر مالك بن نبي
- د. أسامة عبد المجيد العاني
- د. عبد الله بن ناصر السدحان
- د. فؤاد البنا
- د. محمد محمود الجمال
- د. محمد عبد الفتاح الخطيب
- د. محمد بن عبد الكريم مراح
- د. ليلى مـراد
- د. الحسان شـهيد
- د. بشير عبد الله للساوي
- د. عمر أنور الزيلاني
- أ.د. أحمد علي الحاج محمد
- أ. جميلة حسن تلوت
- د. سلمي الخزنـلار
- أ.د. موفق سالم نوري
- أ.د. حاتم بوسـمة
- أ.د. حاتم بوسـمة
- د. عبد العظيم صغيري
- أ. عبد الوهاب بوخلخال

- الرؤية الإسلامية والمسألة الحضارية.. دراسة مقارنة
- نحو قراءة نصية في بلاغة القرآن والحديث
- المروج الحضاري: بين مالك بن نبي... وفتح الله جولن
- المعطيات الحضارية لهجرة الكفاءات
- أخلاقيات التعامل الأسري في السيرة النبوية
- تطوير التعليم الشرعي: حاجة.. أم ضرورة؟
- رؤى الإصلاح عند الإمام محمد النضر حسين
- مناهج العلوم الإسلامية والمتغيرات العالمية
- تكامل الحضارات.. بين الإشكاليات والإمكانيات
- مسلمو تايلاند: التاريخ.. والمستقبل
- بين التريسة والقانون
- الظلم .. رؤية شرعية
- ضوابط التفاعل الحضاري.. وسائله وآثاره التربوية
- دور القيادة في إدارة الأزمة
- ظاهرة التطرف والعنف.. الآثار ... الأسباب ج/١
- ظاهرة التطرف والعنف.. الآثار ... الأسباب ج/٢
- بلاغة القص في القرآن الكريم.. وآفاق التلقي
- حوار حول التراث والحداثة
- أ.د. عبد الله محمد الأمين
- أ.د. عبد الرحمن بوعرع
- أ.د. فولاد عبد الرحمن البنا
- بمجموعة من الباحثين
- د. عبد الله بن ناصر السدحان
- د. محمد بن عبد الله اللويش
- أ.د. للرسى محمود إبراهيم للرسى شولج
- أ.د. قطب مصطفى سانو
- أ.د. عطا محمد حسن زهرة
- أ. محمد بن داود سماروه
- د. علي القرشي
- أ.د. عنمان محمد غنيم
- أ. عبد الولي محمد يوسف
- سلوى حامد المألا
- نخبة من الباحثين
- نخبة من الباحثين
- د. سمعان الناصر
- أ.د. نعمان عبد الرزاق السامرائي

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

إدارة البحوث والدراسات الإسلامية

جائزة
الشيخ عيسى بن عبد الله الأثري

الوقفية العالمية المحكمة

إسهاماً في تشجيع البحث العلمي والارتقاء الثقافي
الفكري، والسعي إلى تكوين جيل من العلماء،
تطرح لعامها الثالث عشر موضوع:

المواطنة وفقه الانتماء

آخر موعد لاستلام البحوث كانون الثاني (يناير) ٢٠١٧م

قيمة الجائزة (٢٠٠) ألف ريال قطري



برعاية الإدارة العامة للأوقاف

● المحاور:

- مدخل: تحديد المفاهيم: الوطن؛ المواطنة، الوطنية؛ الانتماء؛ الولاء؛ البراء؛ القومية؛ القطرية؛ الأمة؛ الدولة؛ المجتمع؛ الشعب؛ العقد الاجتماعي؛ الحق المدني ● السياق التاريخي للمفهوم.
- قيم الهوية: تأسيس وترسيخ قيم الهوية الوطنية: القرآن الكريم، السنة النبوية؛ السيرة؛ حياة الصحابة؛ التراث الإسلامي ● بين مفهوم المواطنة ومفهوم الأمة والإنسانية ● التعدد والتنوع سنة كونية وحقيقة شرعية وضرورة عمرانية وواقع تاريخي.
- المواطنة وتعزيز قيم الانتماء: دور الدين في بناء المشترك وتعضيد موانئ المواطنة ● مقومات التعايش السلمي بين المختلفين في العقيدة والجنس.
- المواطنة ودوائر الاتق : بين الانتماء للوطن والولاء للعقيدة ● إشكالية الانتماء بين الأمة والدولة ● المواطنة في غير بلاد المسلمين ● المواطنة والتحديات الراهنة: العولة ● التحالفات الدولية والقرارات الأممية،
- أسس المواطنة: العدل، الأمن، المساواة، تكافؤ الفرص، المشاركة الكاملة، استحقاق المنافع الطبيعية ● بين المواطنة والاندماج ● الحقوق الإنسانية: الدينية، المدنية، السياسية، الاجتماعية، الاقتصادية....
- رؤية مستقبلية: الفكر المقاصدي وأحكام الشريعة: مقارنة لمواطنة فاعلة ● أثر الانتماء الوطني في تحقيق الأمن والتنمية وبناء السلم المجتمعي ● وسائل استدعاء البعد الغائب في دعم وترسيخ قيم الهوية والانتماء ● نحو بناء ميثاق وطني جديد: مقارنة تراثية (حلف الفضول، وثيقة المدينة...).

• شروط الجائزة:

- ١- أن يكون البحث قد أعد خصيصاً للجائزة.
- ٢- أن تتوفر في البحث شروط البحث العلمي.
- ٣- أن يلتزم الباحث بالمحاور المعلنة جميعها.
- ٤- يُقدم البحث باللغة العربية من ثلاث نسخ مطبوعة، ومخزنة على قرص (CD) مرفق بالبحث، إضافة إلى ملخص باللغة الإنجليزية، إن أمكن.
- ٥- لا يقل حجم البحث عن (٢٠٠) صفحة (A4)، حوالي: (٦٠,٠٠٠) كلمة بخط (Traditional Arabic) بحجم (16).
- ٦- تحجب الجائزة في حالة عدم ارتقاء البحوث للمستوى المطلوب.
- ٧- يجوز اشتراك باحثين أو أكثر في كتابة بحوث الجائزة.
- ٨- تسحب قيمة الجائزة، إذا اكتشف أن البحث مخالف لبعض شروط الجائزة.
- ٩- لا تُمنح الجائزة للفائز مرة أخرى إلا بعد مرور خمس سنوات.
- ١٠- التزام الباحث الفائز باستدراك ملحوظات المحكمين.
- ١١- على الباحث أن يرفق نبذة عن سيرته الذاتية، ونسخة مصورة عن جواز سفره.

* ترسل البحوث بالبريد المسجل على العنوان التالي:

ص.ب: ٨٩٣ - الدوحة - قطر

لمزيد من الاستفسار:

هاتف: ٤٤٤٤٧٣٠٠ (+٩٧٤) - فاكس: ٤٤٤٤٧٠٢٢

البريد الإلكتروني: m_dirasat@islam.gov.qa

موقعنا على الإنترنت: www.Islamweb.net

الأمة كتاب

سلسلة دورية تصدر كل شهرين عن إدارة البحوث والدراسات الإسلامية - قطر

ص.ب : ٨٩٣ الدوحة - قطر

من شروط النشر في السلسلة

- أن يهتم البحث بمعالجة قضايا الحياة المعاصرة، ومشكلاتها، ويسهم بالتحصين الثقافي، وتحقيق الشهود الحضاري، وترشيد الأمة، في ضوء القيم الإسلامية.
- أن يتسم بالأصالة، والإحاطة، والموضوعية، والمنهجية.
- أن يشكل إضافة جديدة، وألا يكون سبق نشره.
- أن يُوثق علميًا، بذكر المصادر، والمراجع، التي اعتمدها الباحث مع ذكر رقم الآيات القرآنية، وأسماء السور، وتخريج الأحاديث.
- أن يتعد عن إثارة مواطن الخلاف المذهبي، والسياسي، ويؤكد على عوامل الوحدة والاتفاق.
- يفضل إرسال صورة عن البحث، لأن المشروعات التي ترسل لا تعاد، ولا تسترد، سواء اعتمدت أم لم تعتمد.
- ترسل السيرة الذاتية لصاحب البحث.
- تقدم مكافأة مالية مناسبة.

هذا الكتاب... هذا الكتاب.. محاولة مقدورة لمناقشة ظاهرة عنف المرأة ضد المرأة، وعنف المرأة ضد الرجل، في المجال الأسري، في المجتمعات الإسلامية.

ويتميز الكتاب بأنه يُبحر في تناوله عكس التيار، الذي تعلو فيه أصوات الرجال، بشكل خاص، بأن هناك ظلماً وعنفاً يُمارس ضد المرأة من قبل الرجل، وخاصة في نطاق الأسرة، ويدعو لرفع هذا الظلم والعنف عنها، وقد عُقدت لأجل ذلك الندوات والمحاضرات والمؤتمرات المحلية وحتى العالمية، وصيغت فيها الاتفاقات الدولية.

فهو يعرض لنوع من العنف والظلم لم تتعرض له المؤتمرات والندوات، وهو ظلم المرأة للمرأة، وظلم المرأة للرجل خاصة في المجال الأسري، وقدم نماذج من عنف البنت والأم والأخت وزوجة الأب والحماة والكننة والضرائر والخادمت؛ ونماذج أخرى من عنف المرأة ضد الرجل، خاصة على مستوى الأم مع أولادها الذكور، وعنف البنت مع أبيها، والأخت مع أخيها، والمرأة مع إخوة زوجها، وزوجة الأب مع أبناء الزوج، والبنت مع زوج أمها، والمرأة مع الخادم أو الحارس أو السائق الخاص.

وأولى الكتاب اهتماماً بعنف الزوجة ضد الزوج، على المستوى النفسي والمادي والمالي والاجتماعي، وعرض لجوانب من الأسباب الداعية لعنف المرأة ضد الرجل في ميدان العمل.

وعرض الكتاب لمجموعة من العوامل، التي تؤدي إلى حدوث العنف بشكل عام وعنف المرأة ضد المرأة بشكل خاص وحذر من الآثار المترتبة على العنف، بشكل عام، والآثار المترتبة على انتقال سلوك الآباء العدواني إلى الأبناء، بشكل خاص، وكيفية الوقاية من ذلك؛ وقدم مجموعة من الاقتراحات للتخفيف من حدة هذا العنف وانتشاره في المجتمع ككل، وتفاديه في المجال الأسري.



www.sheikhali-waqfia.org.qa



www.islamweb.net



email: m_dirasat@islam.gov.qa